~~سعد الدين على الشمسية والسيد عليها كلها ناقصة من اولها~~

وحاشية السيد على تحرير القواعد المنطقية

شرح الشمسية لقطب الدين . وتوجد

مع نسخة اخرى .

وحاشية على شرح الشمسية للتفتازاني

في اول هذا المجلد . والثاني شرح التفتازاني على الشمسية .

والثالث حاشية السيد

F. Ga[illegible]

اعراف رعد نحل وبنی اسرائیل ومریم واول الحج وصاد نمل فریضه

فرقان والم سجده وحم سجده هو ولحجی نحل والنجم اذا السماء انشقت واقرأ

علق سنه

٣٤١

١٠٥ ورقه

Süleymaniye Ü Kütüphanesi
Kısım AMCA ZADE HÜSEYİN PAŞA
Yeni
Eski Kayıt No 341

بسم الله الرحمن الرحيم رب تمم بالخير

الحمد لله العلي الفياض المنزه افعاله عن العلل والاغراض مبدع البدايع بحكمته الكاملة ومخترع الحقائق
بقدرته الشاملة ما لمع آل او ملح زال والصلوة على الذات المعلية الآتي محمد الذي بلغ
قاب قوسين او ادنى وعلى آله اقمار الليلة الظلماء وعلى التابعين له الى يوم اللقاء ما طلع
هلال وسبع اهلال وبعد فهذه تحفة مزجاة الى طلاب كل زمان كتحفة النمل الى حضرة سليمان
ان البدايا على مدار مهدها املتها مستعينا بواهب الهداية ومعطيها قال الشارح
نور الله مرقده وفي غرف جنانه ارقده بسم الله الرحمن الرحيم مستعينا او متبركا له ثمنا حال
اقتداء بكتاب الله المنزل وعملا بموجب الحديث المنزل الحمد لله الحمد ما يشعر بتعظيم الله
وينبئ عن تمجيد من اعتقاد اتصافه بصفات الكمال والترحم عن ذلك بالمقال والانسان
بما دل عليه من الاعمال آثر الحمد دون المدح اقتداء بالكتاب المجيد المفتتح بالتحميد وايذانا بالفعل
الاختياري وانه فاعل بالاختيار ودون الشكر لعموم الفواضل والفضايل وتمثيلا بما صدر
عن معدن النبوة عم من ان الحمد راس كل شكر فمن لم يحمد الله لم يشكر الله واسم الله اسم
مختص بالمعبود بالحق يجري عليه اوصاف الباري ويجري الاسماء الاعلام ولهذا اختص الايمان
بهذا الاسم فيكون الاضافة اليه اضافة الى جميع اسمائه حقيقة ولله آثره وتركنا ما في هذا المقام
من الفوائد النفيسة اعتمادا على اطلاع من له فطانة جزاهم يا علينا من يعرف الشيء علمه
والتبصير التعليم والتفهم التامل كما في الصحاح بنور الهداية النور كيفية تدركها الباصرة
اولا وبواسطتها ساير المبصرات ... الموجودات والهداية الدلالة على ما يوصل

الى المطلوب وصل وجدان ما يوصل الى البغية وقيل نظرا له الاهتداء لا الهداية والتوفيق هو
استعداد الاقدام على الشيء وقيل جعل الله فعل عباده موافقا لما يحبه ويرضاه وقيل
هو الامر الموصل الى السعادة الابدية والكرامة السرمدية قوله والتوفيق كونه عطفه على نور
الهداية وعلى الهداية والكل اقرب لفظا وانجب معنى واضافة النور الى الهداية اضافة
المشبه به الى المشبه وتقدم الكلام الحمد لله الذي علمنا ما لم نعلم من العلوم الحقيقة والمعارف
الالهية بهدايته التي هي كالنور يهدي في ظلمات الدياجير الى سواء السبيل
كذلك هداية الله تعالى ينجي العباد من ظلمة الكفر والجهل والعصيان وغيرها ويسوق الى النعيم المقيم
ويسر لنا وقفا من يسره اليسر لليسرى وفقه كما قال النبي عم كل ميسر لما خلق له اي موفق
سلوك مناهج جمع منهج وهو الطريق الواضح التصور والتصديق اي العلوم الحقيقة الثابتة
المطابقة للاشياء في انفسها الموصلة الى المرام نظرية كانت او ضرورية والمراد من مناهج
التصورات الموفات ومن مناهج التصديق الحجج واما خص العلم بالذكر من بين الآلاء
الكاملة والنعماء الظاهرة والباطنة لكونه اشرفها لا يقال ان اول ما يجب علينا
اعني معرفة الله او النظر فيها ولهذا اشار الى براعة الاستهلال ثم اقول وفي هذا
اشارة الى مراتب النفوس الناطقة والعقول الاربعة فقوله هدانا بنور الهداية والتوفيق
اشارة الى مرتبتي العقل الهيولاني والعقل بالملكة لان الهداية هي الدلالة انعام عام للعباد
من المؤمن والفاسق والمنافق كان كل مكلف له كلمة الرحمن وما هو في الادلة مرتبة العقل
الهيولاني والآلات تحصيل المرتبة الثانية من المنافع الظاهرة والباطنة وقوله ويسر لنا

اه اشارة الى مرتبتين العقل بالفعل والعقل بالمستفاد لان تحصيل الكرايا من مباديها الذى
هو من شان العقل بالفعل لتوعد الطريق والاكتساب وعدم تمام التمايز بين الخطا والصواب
يحوج الطائفة البشرية تحتاج الى توفيق من الله وكذا ملكة الاستحضار الذى هو من شان العقل
بالمستفاد لا يحصل الا بهداية الله وتوفيق الله منه وهذا اوجه الوجوه فى حل العوائق لا اعظم الم
والصلوة اما ان تكون مشتقة من حرك الصلوين اى عظم وكرم فتكون بمعنى التعظيم او منقوله
من الدعاء فتكون بمعنى الرحمة من الله والصلوة تنقل اسم ذى الغاية الى الغاية ولا فساد
فى كون الرحمة التى هى فعل المعبود غاية للدعاء الذى هو فعل العبد على نبيه محمد اسم مفعول
من حمد وهو الذى كثر خصاله المحمودة الهادى الى سواء الطريق وهو طريق الاسلام وفيه
وعلى اله اى اهل بيته واتباعه واصحابه الفائزين من الفوز وهو النجاة والظفر بالخير
تفصيل التحقيق مصدر من الفيض يقال فاض الماء فيضا وفيوضا اذا كثر حتى سال عن
جانب الوادى ويقال فاض الخبر واستفاض اى شاع والتحقيق بيان حقيقة الشىء على وجه الحق
مع الكلام والصلوة على اصحابه الذين ظهروا بفيض الله عليهم بيان حقائق الاشياء كما فى
انفسها وههنا اسرار لا تليق افشاؤها فى هذا المقام فليكتفى على تحقيق المرام وبعد
فصل الخطاب والفاء فى قوله فعند سائلى اما بتقدير اما او بتوهم وجودها والسؤال لغة
الطلب واصطلاحا طلب الادنى من الاعلى فرقة بكسر الفاء واحده الفرق من الناس
من خلانى جمع خليل وهو الصديق ورفقه بضم الراء المهملة جمع رفيق وهو ما معك فى السفر
والمراد منها ههنا ما يرافق الشارح فى اكتساب الكمالات وتحصيل العلوم العالى من خلص سالفه

خالص

خالص اخوانى اى فى الدين ان اشرح لهم اى اكشف من شرحت الغامض اذا فسرته الرسالة
وهى المجلة المشتملة على قليل من المسائل التى تكون من نوع والمجلة الصحيفة التى فيها الحكم كذا
ذكره الجوهرى فى الصحاح الشمسية التى صنفت لاجل شمس الملة والدين واحقق فيه اى ابين
على وجه التحقيق القواعد المنطقية اى المسائل الكلية المنطبقة على جميع جزئياتها المنطقية
وافصل مجملاتها التفصيل التبيين ويقابله الاجمال الابية اى الممتنعة من الانقياد وفى بعض
النسخ الآتية اى المستورة فى الحجاب والمحجوبة تحت النقاب من قولهم اتأبى بنيه اجابوا
اذا انحرف واحتجب وانغطى وابين مبهماتها التى تكون عند ظاهرة المعنى الخفية اى المستورة المكتوبة
من اخفيت الشىء اى كتمته وسترته واجيل من الاجالة وهى الادارة قداح الفكر اى الفكر
جمع القدح بالكسر وهو سهم الميسر وقد يجمع على اقداح فى شرح الفاضل المحقق اى ذى التحقيق والتحرير
البليغ فى العلم كانه نحر الشىء علما وعملا ويقال نحرت كذا اذا كذا علما اى علمته حق العلم كذا ذكره
الچاربردى فى شرح الكشاف وما قيل انه لفظ يونانى فمن مزخرفات المدعى المتسم حقائق
الاشياء على وجه الدقة والرقة وفى ذكر المدعى بعد المحقق تربى لطيف قطب الملة
والدين الرازى وهذا العطف قريب من العطف التفسيرى شكر الله مساعيه جمع مسعى وهو مصدر
ميمى بمعنى السعى والشكر اذا انسب الى الله كان بمعنى القبول كما قال الله تعالى ان هذا كان لكم جزاء
وكان سعيكم مشكورا اى مقبولا لجميع الكلام تقبل الله سعيه فى شرح متن الرسالة المستفيد
منه الطالبون واوسعه مطلعا ووزن اى جعل محاورها بالافاضة اى الفيض اياه وللبالية
وافصل ما اجمله اى الشارح الفاضل بقدر الاستطاعة وابين ما اهمله اى جعله مهملا متروكا

بضاعة

في حيز السقوط لمبلغ البضاعة اي ما يبلغ اليه البضاعة وهي المتاع وفي الصحاح البضاعة طائفة من مال
تبتغيها للتجارة تقول بضع الشيء واستبضعته اي جعلته بضاعة واتيح اي اعد ب التيح له الشيء اي قدر
اصطلاحا احتصا اللفظ مع وضوح المعنى ما اطنبته اي اطوله درج شغفه منصوب بنزع الخافض والوط
التجاوز عن الحد والشغف للحرص والمبالغة فيه اي احرم ما اطوله الشارح الحاصل لشدة حرصه بالالفاح
الالحاح والمح واصحا غير محي واسم من الوسم وهي العلامة اي جعل على ما وقع فيه التعمية صدراح الى امام المساح
اي التي هي المسامحة المسامحة بالافصاح اي الاظهار فصح اللبن اذا اخذ واخذ منه الرغوة كما قال الشاعر
وتحت الرغوة اللبن الفصيح وجوزان يكون الافصاح من الفصاحة المتداولة بين اهل الحق فاجبتهم الى
ملتمسهم اي مطلوبهم مع قلة البضاعة ونشرتها على وفق مقترحهم وهو ما الحوا في المبالغة في الطلب وبالغوا
السوال طلا وده وكلا المعنى جائز بان يراد مع قصور الباع اي الذراع لغة اي مع قصور اقتداري وملكتي
واطلاعي في الصناعة اي في فن الصناعة يعني المنطق والصناعة هي العلم المتعلق بكيفية العمل وفي هذا
اشارة الى ان المنطق علم عملي الى كما ان الحكمة علم نظري غير الي ومن الله سبحانه ونسبح وهو اسم اقيم مقام
المصدر ويكون ابدا منصوبا مضافا تقديره نسبح الله تسبيحا ثم حذف الفعل وابقى المصدر لدلالته عليه
سبحانه مقام المصدر واضيف الى الله فيكون معنى سبحانه انزهه عن صفات المخلوقات واقواله وافعاله
عن جميع ما لا يليق بذاته المقدس والداية وعليه التوكل وهو لغة تفويض الامر الى الغير واصطلاحا خارج
اللدن في العقوبة وتعلق القلب بالربوبية في البداية والنهاية وهو حسبي اي محمد وكافي لا اشغال غيره
ونعم الوكيل عطف على جملة وهو حسبي ولا يلزم عطف الجملة الانشائية على الجملة الاسمية الاخبارية لان جملة
وهو حسبي وان كانت حسب الظاهر الكلها واقعة في مقام التفرغ والدعاء وتحمل المدح والثناء فيكون في قوة الانشاء

دون الاخا

دون الاخبار ويحتمل ان جملة نعم الوكيل جملة معترضة ليست بمعطوفة فلا محذور قال الحمد لله
اقول لما انعم الله به عليه اي لما اعطى الله به انفس النعماء الكثيرة والالاء الكبيرة بافاضته
اي افاضة النفس الناطقة المتحلية بالعلوم والمعارف والمراد بالعلوم والمعارف الصور
القدسية اي الصافية عن شوائب الشكوك وظلمات الاوهام واشار بقوله المتحلية الى المرتبة
الثالثة من مراتب النفوس القدسية باعتبار قوتها العملية اما المرتبة الاولى فتهذيب
الظاهر بالشرائع النبوية والنواميس الالهية والثانية تهذيب الباطن عن الكدورات الطبيعية
والثالثة التجلي بالصور القدسية والرابعة التجلي بكمال الله وقد نبه على الاولين بالتحلية والاخرين
بالتجلية او اعرف هذا ثم اعلم ان الفرق بين العلم والمعرفة من وجوه احدها ان المعرفة
تستعمل في الجزئيات والعلم في الكليات الثانية ان العلم يستعمل في المركبات والمعرفة
في البسائط الثالثة ان المعرفة تطلق على الادراك الذي بعد الجهل وعلى الاخير من الادراكين
لشيء واحد يتخللهما عدم ولا يعبر شيء من هذين القيدين في العلم التي تالنف هذه الرسالة
ونفسها امر من اثارها اي تلك العلوم والمعارف ونفس من انوارها وظهور ارجاع الفضل
الى النفس الناطقة واما ارجاع في من اثارها الى العلوم وانوارها الى النفس الناطقة انسب بمعنى ... على
على المتأمل وكان شكر المنعم واجبا قال صدر الرسالة جواب لما الحمد لله سبحانه اداء
لشيء من ذلك اي المنعم والالاء وان لم يكن اداء لكل شيء بل لشيء منها فالتوسل للحمد
والافتقار للتمكن اي الحمد مما يسمى شكرا او التوصل بنعمة من الله وشكر المنعم واجب لله من الشكور
ويعلم جهرا او هو مصدر من حمد يحمد يعني مدح ويعلم بفتح الميم جمع ما حمل علم ويستوي فيه الواحد والجمع والكل

تبصيح

والذكره عبد الحكيم وقال بعض الاعراب هلم هلما هلموا الخ والاول صحيح وقال الخليل اصله لم من قولهم
لم شعثه اى جمعه كانه اراد لم نفسك الينا اى قرب وها للتنبيه كذا فى الصحاح ولا تفى بجمعه اى
لا تقدر على وفاء حق الشكر قوة الحامد وقدرة الشاكر الماجد قال الامر الى الاعتراف بالعجز والقصور
وتفويض الامر الى الله العليم بذات الصدور ولقائل ان يقول الحمد لله اخبار عن ثبوت جميع محامد لله
ولا يلزم منه صدور الحمد منا حتى يلزم ان يكون حامدين لا يقال الفعل الذى ليس مسوق انشاء
لا اخبار لانا نقول قال صاحب الكشاف الحمد من المصادر التى نصبها العرب بافعال مضمرة
فى معنى الاخبار كقولهم شكرا وكفرا وعجبا فللتامل ويمكن ان يجاب عن قول القائل بان
الاخبار عن الثبوت حمد اذ هو وصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل والابداع الموجودات
اما ان يكون مسبوقا بمادة وهى المحدثات او يكون مسبوقا بمادة دون مدة وهى المكونات
او لا يكون مسبوقا بهما وهى المبدعات ايجاد شئ اخراج شئ من العدم الى الوجود وهو غير مسبوق
بمادة اى نوع حركة بمادة والمراد بالمادة اما الجسم ولا زمان وهو مقدار حركة الفلك الاعظم عند الحكماء
وعند المتكلمين عبارة عن متجدد معلوم يقدر به متجدد موهوم وكذا الانشاء مرادف للابداع والذى فسره الشارح
فى شرح الكشاف المنشأ بالمحدث مطلقا وهو يقابل التكوين لكونه والتعريف لكونه لا يجوز ارجاعه
الى التكوين لان المسبوق بالمادة هو المكون لا التكوين ولا يجوز ان يكون المراد منها التكوين
هو المكون على مذهب من يجعل التكوين نفس المكون والحق انه راجع الى المكون الذى ...
التكوين اذ التكوين بدون المكون غير متحقق وبالعكس مسبوقا بالمادة والتقابل بينهما تقابل التضاد
ان كانا وجوديين بان يكون الابداع عبارة عن ... المسبوقية بمادة ويكون تقابل ...

والسلب ان كان احدهما وجوديا والاخر عدميا وكذلك تقابل الاحداث لكونه
مسبوقا بالزمان والمادة فان قيل المتقابلان لا يجتمعان فى موضوع واحد وكل من الابداع
والاحداث والتكوين قائم بذاته تعالى ... اذا كان الاجتماع من جهة واحدة فان تعلق
كل واحد منها غير متعلق الاخر ونظام الوجود وهى سلسلة الممكنات التى اولها جوهر عقلى
قائم بذاته ابداعى وهو العقل الاول غير مسبوق بمادة ومدة والمراد بالممكن اعم من ان يكون قديما
بالزمان ليشمل العقول او لا ليشمل ما عداها وتلخيص الكلام فى هذا المقام ان الواجب عز اسمه
لما كان واحدا من جميع الوجوه ولا يصدر عنه الا الواحد صدر عنه هو العقل الاول وهو ليس بواحد
من جميع الوجوه اذ فيه جهتان جهة وجوبه باعتبار علته وجهة امكانه باعتبار ذاته فصدر عنه باعتبار
جهته الاولى العقل الثانى وباعتبار جهة الثانية الفلك الاول وكذا الثالث والرابع حتى
التاسع فانه صدر عنه باشرف جهته عقل عاشر وبه ينتهى سلسلة العقول ويسمى عقلا فعالا
وهو المراد بما ورد على لسان الشرع من الجبرئيل واللوح المحفوظ والكتاب المبين وبالجهة الاخرى
فلك القمر ثم يصدر عن العقل الفعال هيولى العناصر وصورها المتعاقبة عليها بحسب تعاقب
استعداداتها المختلفة الحاصلة بحسب الحركات الفلكية ثم يتولد عن هيولى العناصر المعادن
ثم النباتات ثم الحيوانات ثم الانسان فلذا وهناك الوجود فى غاية الشرف والكمال
شرفه باعتبار بساطته وكماله باعتبار ... بطريان الوجود فى البارى عز اسمه اشرف واكمل
منه فى العقل الاول اللهم الا انه اراد بالشرف شرفه بالنسبة الى سائر الممكنات ... لان
بان ما بينه الوجود مقوله بالتشكيك ... اى نزل منها اى غاية الكمال ابتداء النقصان

الى ان يبلغ غاية اي غاية النقصان اعني هيولى العناصر ثم يعودون منها اي غاية النقصان اخذا في الكمال
الى ان يبلغ غاية اي غاية الكمال اعني الجوهر العقل الانساني الذي هو النفس الناطقة المتجلية
بصور الكائنات وهو الصور القدسية بحيث يحصل لها ملكة الاستحضار متى شاءت
من غير تجشم كسب جديد واراد بالانساني المسبوق بالزمان فقط واعلم ان للنفس الناطقة مراتب
بعضها فوق بعض باعتبارين كما سبقت اليه الاشارة واعلى مراتبها باعتبار قوتها العملية التجلي بجلال
الله وجماله المعبر عنه بالتجلية واعلى مراتبها باعتبار قوتها النظرية العقل المستفاد والكمال من مرتبتها
الاعلى باعتبار قوتها العملية اعلى من مراتبها الاعلى باعتبار قوتها النظرية اذ الحاصل في المستفاد
لا يخلو عن الشبهات الوهمية بخلاف الصور القدسية جعل الشارح غاية الكمال مرتبة التجلية
لا العقل المستفاد واليه اشار بقوله هي النفس الناطقة المتجلية فليتامل فان فيه كلاما دقيقا
جعلته لك رتبة كالعقل الاول في الشرف وكونها بالعقل فكانكم تعودون اي من الشرف
والكمال الى الشرف والكمال قوله واطلق الابداع اشارة الى جواب سوال مقدر تقديره
ان الابداع على ما فسر لا يصدق على احاد سلسلة الممكنات لان اكثرها مسبوق بالمادة والزمان
فاجاب عنه بان اطلاق الابداع على احاد نظام الوجود نظرا الى المجموع المشتمل على المادة
والزمان والمجردات التي لا يسبقها مادة ولا زمان يمتنع ان يكون مسبوقا بمادة وزمان
فيجوز اطلاق الابداع عليه وفيه نظر لانه كما يمتنع ان يكون المجموع مسبوقا بمادة وزمان كذلك يمتنع
ان يكون غير مسبوق بهما اللهم الا ان يقال اطلاق الابداع عليه لمجرد امتناع كونه مسبوقا بهما مع قطع
النظر عن امتناع كونه غير مسبوق بهما وجوازه فالاولى في الجواب انه لما كان اشرف ما في السلسلة

اي كان مسبوقا بهما

ان يقال

بشول يار كه بنوم در دلدن خبريوخ يا رب سن انوك دردينه دن ترابله

هي العقول

هي العقول العشرة وهي مبدعات اطلق الابداع على كلها بطريق التغليب ويمكن ان يوجد الاول بوجه
لو وجوده اطلاق الابداع واراد مطلق الايجاد بانه ذكر الخاص واراد العام وهو جائز اذا كان مع
القرينة والقرينة وهو ما ذكره السائل فان قلت الابداع والانشاء مترادفان والعقول داخلة
في سلسلة الوجود فما ابدع قوله وانشا بقدرته انواع الجواهر العقلية قلت لشرف العقول
افردها بالذكر بعد ذكرها ضمنا كما سبق او للتنبيه على ان انشاءها من كمال قدرته جل نواله فليتدبر
واراد بالاختراع مطلق الايجاد وقال الشارح في شرح الكشف المخترع المخرج من العدم بمادة سمي
وصرف قدرة من الخرع وهو الشق وجعل بعضهم الابداع والاختراع الانواع لا على مثال الا ان الاختراع
يناسب القدرة والابداع يناسب الحكمة ليشمل الامور الحادثة وغيرها فيكون الاختراع اعم من الا
بداع والجود صفة اي معنى قائم بذات الله تعالى وانما قلنا قائم بذات الله تعالى لان الجود بلا التعميم
لا يصلح الالة والصفة على ما فسره الجمهور هي معنى بالغير سواء كانت محمولة بالمواطاة او لا هي مبدا
افادة ما ينبغي لمن ينبغي اي لوجود تلك الصفة يصدر عنه افادة ما ينبغي وقد احترز به عن هبة
ما يليق بالموهوب له لا العوض وقد احترز به عن الهبة للاستعاضة فلو وهب الكتاب
لمن لا يليق به كالجاهل او وهب شيئا لمن يليق به لكن ليستعيض اي ليطلب العوض
ولو كان العوض مدحا او ثناء في الدنيا واستحقاق الثواب والتجنب من العقاب في العقبى
لم يكن ذلك الواهب جوادا فان قلت شيء ان تراد عدم وهو لا العوض اذ لو وهب لا لعوض لم يكن
جوادا ايضا عليها وقع في بعض النسخ قلت ذكر العوض مغن عن ذكره باعتبار كونه مؤديا لعله و
ومطلوبا له بالفعل يسمع عوضا واحاد الموجودات امر لا بد ان يعود نفعه الى الواحد فيكون من محض الجود

ومهذا الكلام ظاهر قال تلك كيف يكون فعل الله تعالى لا لغرض ولا لعوض مع انه قال وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون وقال طه ما انزلنا عليك القرآن لتشقى الا تذكرة لمن يخشى وقال عز اسمه
حين قال داود عليه السلام يا رب لماذا خلقت الخلق كنت كنزا مخفيا فاحببت ان اعرف فخلقت
الخلق لكي اعرف قلت لعلها مؤول بالحكم والمصالح لا بالعلل والاغراض ومثل هذه الابحاث يضيق عن احاطتها
نطاق هذا المقام فلنكتف بما لا بد منه من حسن الكلام والانواع للجواهر المتعلقة هي العقول العشرة التي
سبقت الاشارة المختلفة بالانواع المنحصرة في الاشخاص بمعنى كل واحد منها نوع على حدة ويكون نوع
كل واحد منها منحصرا في شخصه ليس له افراد فوق واحد لا نقصا ما ضنه بشخصها لذاتها والعقل حيث للذة العقول
العشرة لان العقول يكون متلبسا بالحقائق وقيل العقل نوع والعقول العشرة افراد له على ان يكون
العقول متعينة بالحقيقة فالجوهر اما جنس له او عرض عام ولما كان مظنة ان يقال كيف يكون
الحادث منه الموجودات من القدرة قال واي دليل على الموجودات الكاملة بالفعل
البريئة اي البعيدة عن القوة في كمالها والنقصان من كمال القدرة ورفعة شان الموجد وسنبين
ان نظم الكلام في هذا المقام على هذا الوجه والاجرام الفلكية هي الاجسام التي فوق العناصر
من الافلاك والكواكب جرم اي تحته وحقيقة والفلك جسم كري يحيط به سطحان متوازيان
مركزهما واحد والكواكب اجسام بسيطة مركوزة في الافلاك كالفص في الخاتم مضيئة بذاتها الا
القمر لا يقال الاجرام الفلكية لا يصدق على الافلاك اذ المنسوب غير المنسوب اليه لانا نقول اطلاق
الاجرام الفلكية على الافلاك وما فيها اصطلاح فلا محذور وتحريكاتها اي مبادي تحريكاتها بالحركة الا
رادية على الاستدارة هي جواهر مجردة عن مواد الافلاك في ذواتها متعلقة بالافلاك في حركاتها

لكون

7

لكون مبادي تحريكاتها هذا اضافة المصدر الى المفعول والامام نقل مبادي حركاتها لان كون النفوس
الناطقة الفلكية مبادي حركاتها ويقال لها اي للجواهر المجردة النفوس الناطقة الفلكية النفوس الناطقة
للجواهر المجردة عن المادة في ذواتها مقارنة لها في افعالها وكذلك النفوس بالنسبة الى الافلاك فان قلت
فعلى هذا لا يكون الناطقة فصلا للانسان قلت المراد بالنطق ما يجري على اللسان وفيه نظر
لانه يرد النقض بالملك والجن والببغاء والجواب لعله لا يخفى على المتأمل ولما كان مظنة ان يقال ان
المص قال وافاض برحمته محركات الاجرام الفلكية فكيف افاضها من الرحمة قال ولما كانت هي اي
المحركات سببا ومبدءا للحركة الافلاك التي هي اي الحركة سبب لحدوث جميع الحوادث
في عالم الكون والفساد ومنه علم العناصر توضيح المقام ان الله لما اراد خلق العباد وترتيب
احوالهم على ما يليق بمشيته واراد ان يكلف عليهم ما اراد من الصلوة والصوم والحج وغيرها من
المعاملات وذلك لا يكون الا بوجود الزمان حتى يقدروا ما جاء الا وقات ما ذكرناه وذلك
لا يتمشى الا بيوم لكسب المعاش به الذي يتوقف عليه نظام الناس وليل لاداء الحقوق وليله لكون
مسكنا للاستراحة كما قال الله تعالى وجعلنا الليل لباسا وجعلنا النهار معاشا والزمان
يتوقف على حركة الافلاك وحركاتها يتوقف على محركاتها لا جرم كانت افاضة المحركات
من عين الرحمة وعلى ما ذكرنا اشار بقوله ليتم امر الانسان في معاشه اي في الدنيا ويستعد
بذلك اي بتهيؤ لترتيب احواله في معاده اي في الآخرة وكذا كل مركب من المواليد لكماله اللائق به مثلا كمال
المعادن ان يصل الى مرتبة النبات الذي هي النماء واكمل نوعها المرجان وكمال النبات ان يصل
الى مرتبة الحيوانات العجم اي الحس على شيء واكمل نوعها النخل وكمال الحيوانات العجم ان يصل الى
مرتبة الانسان

ثلثة يذهبن عن قلب الحزن الماء والخضراء والوجه الحسن

واكمل نوعها النفوس الناس كانت جواب لما افاد منها من تخصيص الرحمة اعني ارادة الخير والنفع
للعبد بلا تعقيد الرحمة وفي نظرها اذ الرحمة انفعال لخير لا ارادة او تجرد الارادة من غير الانفعال
مرحمة لا رحمة ويمكن ان يجاب عنه بوجهين الاول ان بلا تعقيد رحمة الله لا تعقيد مطلق الرحمة
ح يكون ارادة الله للخير مستلزما لا يعاله اذ مراده لا تتخلف عن ارادته والثاني ان قوله الخير
منصوب معطوف على قوله ارادة لخير لا على الخير فلا اشكال الخير والنفع ما ينفع في نفس الامر
والمفيض فعل فاعل جامع الفعل لا يكون فعله لعوض ولا لغرض فلتدبر وتخصيص العقول
والنفوس السماوية بالذكر مع انهما داخلان في نظام الوجود للشرف والتعظيم اذ البسائط
اشرف من المركبات اذ البسائط بزيادة مناسبة للمبدأ العالي وان كان اجل في
المركبات اكمل منها في بعض المواد قوله لم لما كانت جواب عن سوال مقدر بيانه ان الانبياء
معصومون عن الذنوب والاثام ولهم درجات عالية في دار السلام فكيف يمكن طلب المغفرة
لهم من الملك العلام جوابه انه لما كانت من العقايا البديهية المذكورة في براهين العلوم المحققة
العقلية التي لا يتبدل بتبدل الملل والاديان ان استفاضة المطالب واستفادة المآرب
الكمالية مبنية على مناسبة بين المفيض والمستفيض وملائمة ما من علو ما بين المفيد والمستفيد
وكلما كانت المناسبة بينهما اكثر كانت الافادة اكثر وكلما قلت قلت كالمعلم والمتعلم
والعالم والجاهل وكان المفيض وهو الباري عز اسمه في غاية التقدس عن العلائق البدنية والعوايق
الجسمية منزه غاية التنزه والمستفيض في غاية التعلق بالعلائق البدنية وتكملة بالمرة
مع انه مكدر بالكدورات الطبيعية والشهوات النفسانية ولم يكن بينهما مناسبة حتى ترتب عليه الغفران

اي حق المعنى المنتهى

الى الملك الى اللذات
والسعادات والكمال
الى ما لا نهاية

الكمال

الكمال واستفادة المرام فلاجرم وجب التوسل عليه في ذلك اي الاستفاده والاستفاضه
بمتوسط وهو النبي عم ذي جهتين الاولى وهي جهة التجرد الى عالم الغيب وهو باعتبار من الملائكة
مبائرة مستفيضة من المبدا الاول والثانية وهي جهة التعلق الى عالم الشهادة وهو عالم المحسوسات
وهو باعتبار هذه الجهة موثرة مفيضة وقوة النفس باعتبار الجهة الاولى تسمى نظرية وباعتبار الثانية
يسمى عملية ليستفيض المتوسطة بجهة تجرده عن الواجب ويفيض بجهة تعلقه على الطالب فلاجرم
اردفوا اي المصنفون حمد الله تع بالصلوة على النبي اعني الدعاء والثناء عليه فعلى هذا يجب
على الانبياء الصلوة لا تعالى يجب تقدم الصلوة على الكل لتقدم الوسيلة على المتوسل اليه
لانا نقول التقدم للتعظيم والتشريف وكذا الصلوة على اله واصحابه لكونهم وسيلة بالنسبة اليه
اي الى النبي عم وكذا العلماء والفضلاء والمجتهدون في استخراج الاحكام من احوالهم وافعالهم
بالنسبة اليهم فان قيل كيف يتصور الافاضة من الانبياء الجهة تعلقهم مع انهم مدفونون
في الارض قلنا كونهم متعلقين بالابدان فيما مضى ومتوجهين الى تكميل نفوسهم بجهة عاليه
كاف لبقاء اثر ذلك فيهم كذا قيل والنفس القدسية اعلم ان تحصيل المطالب الكسبية اما
يكون بانتقالين الاول هي الحركة من المطالب الى المبادي والثاني بالعكس والحركة الاولى تحصل
المادة والثانية تحصيل الصورة والفكر يعني ترتيب امور معلومة لتحصيل مجهول لازم للحركة الثانية ومسبوق
بالحركتين والحدس يعني انتقال الذهن من المبادي الى المطالب دفعة مسبوق بالحركة الثانية قطعا
وقد يكون مسبوق بالحركة الاولى نادرا وبعد الحدس تحصيل القوة القدسية التي لا حركة فيه اصلا هي
التي لها ملكة وهي عرض من مقولة الكيفيات النفسانية على الكمال استحصال جميع ما يمكن للنوع

کر آه من بدوزخ گذر کند   آتش بسوزد از نفس آتش من

كل داء جاء من محبوبنا عين الدوا   كل سم قاتل والله ترياق امين

اى نوع الانسان دفعه بلا حركة او فرسا من ذلك على وجه يقتضى الاسراف فيه غلط والاولى ويشرطها
وملاء بهانة الجدس وذلك اى حصول تلك الملكة بسبب ابتعادها اى النفس بالجواهر العقلية لقوتة
وبعاده عن الشواغل الدنية وتنزهها عن الكدورات البشرية مثل الميل الى اللذات النفسية والشهوات
الحسية والتدنس اى التعلق بالاباطيل الفاسدة والرذايل جمع رذيل وهى ضد الفضيلة الدنية
الكاسدة فح تنتقش النفس بما فى تلك الجواهر من صور الحادثات الواقعة فى عالم المثال كانطباع الشئ
صورة مراة لقوى لقسه عند ارتفاع الحجاب فتدرك ما عندها من المغيبات على وجه كلى والمعجزات
امور غريبة تشمل غرايب المصنوعات وعجايب المخلوقات وجرح سوله خارقة للعادة الامور
الغريبة العراى رد لها وتقوله داعية الى الطرد السعادة وجرح السحر والشعبذ وامثالها وتقوله مؤونة
بدعوى النبى لجرح ولاية الاوليا وكرامة الاصفيا واى دالكاذب معجزة من المعجزات ما يقتضى
من الانبياجة والايات اعم مطلقا من ذلك اى المعجزات اى لا لخ فهاهى
العادة نعم ان اريد بالايات ايات القرآن فهو احص
مطلق من المعجزات هذا آخر ما اردنا
ايراده وبالله التوفيق للاتمام
وعلى رسوله واله
والسلام
اللهم اصولكاته ولمن نظر فيه دعا دعا خيرا
بالرحم والرحمة امين يارب العالمين
فى تاريخ سنة
لديعة عين

انكس كه پخته است بمقصود رسيده است   آنكس كه نپخته است بسا غصه كشيده است

صور مرآت بعينه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نوّر لنا منار الهداية ويسّر لنا سلوك مناهج التصور والتصديق
والصلاة على نبيه محمد الهادي إلى سواء الطريق وعلى آله وأصحابه العارفين بدقائق التحقيق
وبعد فقد سألني فرقة من خلاني ورفقة من خلص إخواني أن أشرح الرسالة الشمسية
وأحقق فيه القواعد المنطقية وأفصل مجملاتها الأبية وأحل مبهماتها الخفية وأحل مدارج
النظر في شرح الفاضل المحقق والنحرير المدقق قطب الملة والدين الرازي شكر الله مساعيه
وذيّل ما أغفله إيماءً وبيانه وأفصل ما أجمله بقدر الاستطاعة وأتمّ ما أهمله بمبلغ
البضاعة والتح ما طلب فرط شغفه بالانفتاح وأسمع ما وقع من التسامح بالالتفات
فأجبتهم إلى ملتمسهم مع قلة البضاعة شرحًا على وفق مقترحهم مع قصور الباع
في الصناعة والله سبحانه ولي التوفيق والهداية وعليه التوكل في البداية والنهاية
وهو حسبي ونعم الوكيل **قوله** الحمد لله **أقول** لما أنعم الله تعالى عليه بما فتح به الباطقة
المتحلية بالعلوم والمعارف لأنه لاح تلك السرائر من آثارها وفيض من أنوارها
وكان شكر المنعم واجبًا صدّر الرسالة بحمد لله تعالى سبحانه أداءً لحق من ذلك والإيكل

للحمد والاقتدار عليه أيضًا ما سبق شكرًا وعلم حرا فلاتي لجعل في الحامد والإبداع والموجودات
أي ... من غير سبق مادة ولا زمان وكذا الإنشاء والتكوين لكونه مسبوقًا
بالمادة والإحداث لكونه مسبوقًا بالزمان ونظام الوجود وهي سلسلة الممكنات
التي أولها جوهر عقلي أي مبدأ هو العقل الأول ومنتهى الوجود في غاية الشرف والكمال ووسط
منه أجزاء النقصان إلى أن يبلغ غاية أعني هيولى العناصر ثم ترقى منها أجزاء الكمال
إلى أن يبلغ غاية أعني جوهر العقل الإنسان الذي هو النفس الناطقة المتحلية بصور
الكائنات بالعقل الأول فاكتفى بقوله واطلاق الإبداع على إيجاد نظام الوجود نظر
إلى أن المجموع المشتمل على المادة والزمان والمجردات يمتنع أن يكون مسبوقًا
بمادة أو زمان وإرادة بالإبداع مطلق الإيجاد ليشمل الأمور المادية وغيرها والجود
صفة هي مبدأ إفادة ما ينبغي لمن ينبغي لا لعوض فلو وهب الكتاب لمن لا يليق به أو وهب
شيئًا لمعوض ولو كان ثوابًا أو ثناء لم يكن جوادًا وإيجاد الموجودات أمر لا
لا يعود نفعه إلى الواجب تعالى وتقدس فيكون من محض الجود وأنواع الجواهر العقلية
هي العقول العشرة المجللة بالأنواع المنحصرة في الأشخاص كما ذكر من الموجودات
الكاملة بالفعل المنزهة عن القوة والنقصان من كمال الشرع والأجرام الفلكية

في الاجسام التي فوق العناصر من الافلاك والكواكب ومحركاتها من جواهر مجردة في ذواتها متعلقة

بالافلاك لتكون مبادي لحركاتها وتسمى النفوس الناطقة الفلكية ولما كانت هي اسبابا

لحركة الافلاك التي هي سبب لحدوث الحوادث في عالم الكون والفساد وليتم امر الانسان

في معاشه ويستعد بذلك لترتيب معاده وكذا كل مركب لكماله اللايق به كانت افاضلها النساء و

من محض الرحمة التي لا يحصى احد ولا يحيط بها العد وخصص العقول والنفوس السماوية بالذكر

للشرف والتعظيم ثم لما كانت السعادة المطالب والسعادة المآرب

ما بين المبتغي والمستعد ومطابقة ما بين المعد والمستعد وكان المعطي في غاية

القدس والمستعد في غاية التعلق وجب التوسل في ذلك لمتوسط ذي جهتين

يستفيض بجهة التجرد عن الواجب ويفيض بجهة التعلق على الطالب فلاجرم اردف

حمد الله بالصلوة على النبي عم اي الدعاء والسلام على آله واصحابه بالتسليم والتحية

الى الملائكة المستحقين جميع ما يمكن للنوع دفعة او تدريجا من ذلك على وجه يعين وملائكة

القدس وذلك لحسن انحائها بالكمالات العقلية وتنزهها عن الكدورات البشرية من الميل

الى اللذات والشهوات الحسية وبالقدس بالاباطيل والرذائل الدنية والمعجزات امور

غريبة خارقة للعادة داعية الى الخير والسعادة مقرونة بدعوى النبوة والايات اعم من

قوله

قوله ورتبته **اقول** ابواب المنطق على ما استقر عليه راي الجمهور تسعة

الاول الكليات الخمس الثاني التعريفات والثالث القضايا والرابع القياس ولواحقه

والخامس البرهان وما يشتمل على بحث اجزاء العلوم والسادس الجدل والسابع

الخطابة والثامن المغالطة والتاسع الشعر وجعل بعضهم بحث الالفاظ بابا اخر

فصارت عشرة والمتاخرون اخلوا بالصناعات الخمس مع عظم فوايدها وطولوا

في العكوس والتلازم والاقترانات مع قلة جدواها وصدروا الابواب ببيان

ماهية المنطق والحاجة اليه وموضوعه كما سيجي فالمصنف رتبه على مقدمة لبيان

امور الثلثة وثلث مقالات اولها للبحث عن الالفاظ والكليات والتعريفات

وثانيها للبحث عن القضايا واحكامها وثالثها للقياس ولواحقه وخاتمة للاشارة الى

الصناعات الخمس وما يلتحق بها ووجه ضبطه ان المذكور فيه ان كان خارجا عن

المنطق فهو المقدمة والا فان كان البحث عن المفردات فهي المقالة الاولى

والا فان كان عن المركبات الغير المقصودة بالذات فهي المقالة الثانية والا فان كان

البحث عن المركبات المقصودة باعتبار الصورة فهي المقالة الثالثة والا فهي الخاتمة

وما قيل ان البحث عن المركبات المقصودة ان كان باعتبار الصورة فهي المقالة الثالثة

وإن كان باعتبار المادة فلكل أيضاً أنحاء مقصورة على مواد الأقيسة وليس
كذلك بل يشتمل على أنواع العلوم اشتمالاً على أنه جعل مورد القسمة كما أن العلم
في المنطق وكون المقدمة من هذا القبيل ثم ترتيب المقصد ليس كما ينبغي لأنه جعل كتب
الألفاظ مقالة والمفردات مع تسمية المفرد والمركب وجعل المقصود بالذات وغيره
من المركب مقالة ليس ومن المفرد مقالة والحق قوله أما المقدمة أقول مقدمة الكتاب ما يذكر
قبل الشروع في المقصد لارتباطه به ونفع بها لأمور ثلثة الأول بيان الحاجة
إلى المنطق أي غايته ومنفعته الثاني بيان ماهيته أي تفسيره بما يعم جميع مسائله على وجه
لمسيرة ما عداه والثالث بيان موضوعه أي تعيين ما به يتميز هذا العلم في نفسه عن العلوم
الأخر حتى يحصل له العلم واحد على الانفراد فإن تمايز العلوم في ذواتها بحسب تمايز
الموضوعات حتى لو لم يكن لها موضوع مغاير لموضوع ذلك بالذات أو بالاعتبار
لم يكونا علمين ولم يصح تمييزهما بوجه محصل لأن العلم عبارة عن جميع ما يبحث فيه من
العوارض الذاتية للموضوع باعتبار واحد وجهة ارتباط المقاصد بالأمور الثلثة أن
كل علم له كثرة يضبطها جهة وحدة باعتبارها يعد علماً واحداً وجهة الوحدة التي لكل
وبالنظر إلى كثرة أنه متشارك جميع كثرته في كونها باحثة عن الأعراض الذاتية للموضوع

وقد يشتركها جهات أخر من الوحدة كالغاية أو لكونه الكسبي آخر أو لخو ذلك ولو
باعتبار الجهة الأولى يكون واحداً وبغيرها يكون كثيراً ومن حق كل طالب كثرة يضبطها
جهة وحدة أن يعرفها أولاً لئلا يكون طلبه فيما من كثرة بين ما يعنيه وصرف الهمة إلى ما
لا يعنيه وإن يعرف غايتها ومنفعتها كي لا يكون حدراً وسائطاً ولا يكون نظره عبثاً وضلالاً
وذكر صاحب الشفاء في كتابه أنه يذكر في العلم غايته لئلا يكون النظر عبثاً
ومنفعته لنشط الطالب في الإقدام ثم جعل المقدمة لبيان أحد بيان جهة الوحدة
الذاتية والأخر للوحدة العرضية وذكر لكونه أوضح والشيء إلى الذهن وذكر فيه بيان الحاجة
لكونه مما يشتاق إلى بيان الماهية ولذا قدم في البيان وبه على أن المقصود
الأصلي هو بيان الماهية بعد بيان الذكر حيث قال الأول في ماهية المنطق وبيان
الحاجة إليه هذا هو التحقيق وقد يقرر في الكتب شروع العلم وغايته وموضوعه وأما
ما ذكره الشارحون أن المراد بالمعرفة ما يتوقف عليه الشروع في العلم وذلك
التوقف إما على تصور العلم بوجه ليكون الطالب على بصيرة في طلبه لإحاطته بجميع
المسائل إجمالاً حتى إن كل مسألة ترد عليه علم أنها من ذلك العلم وأما على بيان
الحاجة فلئلا يكون طلبه عبثاً وأما على بيان الموضوع فليتميز العلم المطلوب عنده ويكون

بحيث لو علم تصوره في طلبه فقيه نظر لان الموهوم من توقف الشروع على الشيء انه لا يمكن

الشروع بدونه فظاهر ان ما ذكر لا يدل على التوقف بل المعنى الكائن لا يمكن

من الطالبين تحصيل كثير من مسائل العلم الا بتحصيل غيره من الاصول على ان بعضها وعانا

ولأن كون الطالب على بصيرة مما يمكن معه تحصيل بعض الاقتصار على ما يقصد وعلى

ان لا يصح بعض المعرفة ما سبق من الشروع بتصوره ولان تمييز العلم عند الطالب لا يتم

الا بيان الموضوع بل قد يحصل بيان لو تم لان العلوم في انفسها انما يكون تمايزها

الموضوعات قوله والا لم يتميزه قوله العلم اما تصور اقول هذا البحث

يقسم العلم الى التصور وغيره لان شأن الحاجة الى المنطق على وجه يتسع

الى الموصل الى التصور والموصل الى التصديق مبني عليه والا فيكفي في تحديد

اي حاصل تقسيم العلم الى الضروري والنظري وقد قسر الحكماء العلم بحصول صورة

الشيء في العقل وصورة الشيء ما يوجد منه عند حذف المشخصات في العقل

عن المادة في ذاته مقارن ايا او فعل ذلك القسم الساطعة التي يشير اليها كل احد

بقوله انا وبه العلم الانساني المنقسم الى الضروري والاكتسابي وما قيل

الى التقسيم صفة العالم والحصول صفة الصورة فلا يكون هو هو ليس بشيء لان المعرف

هو المجموع اي حصول صورة الشيء في العقل لا مجرد الحصول في العالم كما يشعر بالعلم يتصف

بحصول الصورة في عقله الا انه لتركيبه لا يمكن الاشتقاق منه اسم الفاعل منه كما ان العلم فانه

يشتق منه العالم اما تصور فقط اي ادراك مجرد لا يعتبر معه حكم او نكره كتصور

الانسان مثلا واما تصور معه حكم كادراك ان الانسان في الحكم عليه بانه كاتب او ليس بكاتب

والحكم اسناد امر الى اخر اي جزء الثاني اما ما ايجابا وهو ايقاع النسبة الجملة والاتصال او

الانفصال واما سلبا وهو انتزاعها اي في تعيد الايجاب والسلب ما ليس بحكم كالنسبة

التقييدية وقال يجري في التصور والحكم تصديق وهو اصطلاح الامام فالقسم العلم هو

التصور المتعقب بالحكم لا التصديق الذي هو المجموع المركب من التصور والحكم في سوط

اعتراضان احدهما ان الحكم ليس بعلم لانه فعل من افعال النفس في الايقاع والانتزاع

والعلم كيفية فلا يصح جعل التصديق المركب من العلم وما ليس بعلم قسما من العلم على ان

ان الحكم ليس بفعل بل هو اذعان وقبول لوقوع النسبة او لا وقوعها ولذلك قيل

ايقاعها بالبراهين والاكتساب هو المسمى بالتصديق عند الحكماء ومعناه بالفارسية كرويدن

كذلك الشيخ ابو علي وثانيهما ان مورد القسمة ان كان العلم الواحد لم يصح جعل التصديق

على رأي الامام قسما منه لكونه عبارة عن ثلثة ادراكات وكذا ان كان الحكم فعلا وعلى

الرأي له ادراكات

گواه من بر وزخ گوز کند آتش بسوز دازنش آتش من

ان كان الحكم ادراكا وان كان اعم من العلم الواحد لزم ان يكون المركب من القضية التامة
وتصورا حكما اذا حصل في العقل اي زيد كاتب وصورة الفرس جاز حاكم العقل فانه
ليس تصورا فقط ولا تصديقا لانه مركب من التصور والتصديق اللهم الا ان يلتزموا
كونه تصديقا فالحاصل من مذهب المصنف على ما صرح به في غير هذا الكتاب ان التصور فقط
هو الادراك من حيث هو ادراك من غير اعتبار شيء آخر معه من حكم او غيره وهو مرادف
العلم ولا امتناع في تقسيم العلم الى الادراك من حيث هو هو والادراك مع الحكم على سبيل
منع الخلو وعلى هذا يكون التعريف في قوله وهو حصول صورة الشيء في العقل عائدا الى التصور
فقط ويصح كون هذا التصور الذي هو مقابل للتصديق معبرا عنه لكن لما كان قسم الشيء
الى نفسه والى غيره والترديد بين العام والخاص مما يستقبحه الجمهور عدل بعض المحققين
عن هذا التوجيه وقال المراد بالتصور فقط تصور لا حكم معه وضمير تعريفه الى مطلق التصور
لا الى التصور فقط لان التعريف صادق على التصور مع الحكم فلا يكون مانعا قال
واما عدول المصنف عما هو المشهور اعني تقسيم العلم الى التصور والتصديق الى تقسيمه الى التصور
الساذج والتصديق فلورود الاعتراض على التقسيم المشهور من وجهين الاول ان التصديق
ان كان عبارة عن التصور مع الحكم كان قسما من التصور فلا يصح جعله قسيما له وان كان عبارة عن الحكم

وقد حمل

وقد حمل قسيما للتصور المرادف للعلم لم يصح جعله قسما من اقسام العلم وهذا الايراد
على المصنف لا بد حمل التصور قسيما للتصور الساذج وقسما من التصور المطلق والثاني ان
اريد بالتصور مطلق الحضور الذهني الذي هو العلم فيلزم انقسام الشيء الى نفسه
والى غيره وان اريد بالتصور المقيد بعدم الحكم امتنع اعتباره في التصديق ضرورة
امتناع اعتبار الحكم وعدمه في شيء محض فجوابه ان التصور يطلق على مطلق التصور
المرادف للعلم وهو المعتبر في التصديق وعلى التصور الساذج المعتبر فيه عدم الحكم وهو الذي
يقسم العلم اليه والى التصديق ولا يستلزمه والحاصل ان الحضور الذهني مطلقا او هو
مع العلم والتصور اما ان يعتبر بشرط الحكم وهو التصديق او بشرط عدمه وهو التصور الساذج
المقابل للتصديق او لا بشرط شيء وهو مطلق التصور المعتبر في التصديق شرطا او شطرا
ولقائل ان يقول في هذا الكلام نظر من وجوه الاول انه انما يلزم كون تعريف التصور
فقط لحصول صورة الشيء في العقل غير مانع لو لم يكن التصور مع الحكم من افراد التصور
فقط بالمعنى الذي قصده المصنف وهو المجرد من اعتبار الحكم وعدمه على ما قرر وهو ممنوع
ولا نسلم ان في هذا التقسيم ان العلم لا يخلو عن الادراك من حيث هو ادراك او معتبر مع الحكم الثاني
ان المقول فان المصنف قسم العلم الى التصور الساذج والتصديق فما سلك فيه على ما يلزم

ما ذكره من التصور ان يكون التصور المعتبر بالحكم مثل مجرد تصور المحكوم عليه او به في القضية خارجا
عن القسمة ضرورة انه ليس بتصديق ولا بتصور لا حكم معه وان يكون المجموع الذي اعتبرناه مركبا
من تصور المحكوم عليه والحكم مع قطع النظر عن تصور المحكوم به تصديقا ضرورة انه تصور معه
حكم الثالث انا لا نم ان التصديق لو كان هو التصور مع الحكم كان قسما من التصور دائما يلزم
ان لو كان هو التصور المعتبر بالحكم كما هو البعض فاما اذا كان عبارة عن المجموع فلا لانا
ان الواحد المعتبر بكونه مع الواحد قسم من الواحد بخلاف مجموع الواحدين الرابع انا لا نسلم
ان التصور في التقسيم المشهور مرادف للعلم حتى لا يصح جعل التصديق مع الحكم من اقسام
العلم بل هو اخص منه لكونه عبارة عن ادراك ما عدا وقوع النسبة التامة او لا وقوعها
والتصديق عبارة عن ادراك النسبة واقعة او ليست بواقعة ولو سلم الترادف فلا
نسلم انها عند المقسم لانه لو كان في التقسيم على سبيل منع الخلو ان يكون احد المترادفين
قسما من المرادف الآخر الخامس ان قوله المراد بالتصور اما مطلق الحضور الذهني
او المعتبر بعدم الحكم ليس بتام لجواز ان يراد به الحضور الذهني بعد وقوع النسبة او لا وقوعها
وح لا يرد ما ذكره السادس ان جوابه عن الاعتراض الثاني ان كان من جهة المصنف
لم يصح جواب من جهة الجمهور فانه لا يثبت اطلاق التصور على المعنيين عندهم

انها

انها المقابل للتصديق هو التصور الساذج والمعتبر فيه هو المطلق وان كان من جهة الجمهور
فذلك لا يعتبر حرج الجواب عن الاعتراض الاول انها ان يكون التصور الذي هو
نفس العلم غير التصور الذي هو قسم التصديق وح لا يصح جعل ورود الاعتراض
شيئا للعدول عن التقسيم المشهور السابع ان قوله الا الحضور الذهني اذا اعتبر شرطا للحكم
هو التصديق ظاهر في ان التصديق هو الادراك المعتبر بالحكم كما هو مذهب البعض لا المجموع المركب
او نفس الحكم كما صرح به في اول كلامه الثامن ان في الحاصل الذي ذكره نظرا
للشي الى نفسه والى غيره لان التصور مطلق هو نفسه التصور لا بشرط شي التاسع انه جعل
نفس قسم الشي قسيما له ضرورة ان كلا من التصور بشرط شي وبشرط لا شي قسم من التصور لا بشرط
شي وقد جعله قسيما له فان اجاب بالتزام الامرين وادعاء صحتهما اذ التقسيم باعتبار
المفهوم وهو لا ينافي تداخل افراد الاقسام لم يصح جواب لم يمكن العاشر ان المصنف وغيره
لما قسموا العلم الى التصور والتصديق وعنوا انه قد يحتاج فيهما الى الموصل وعنوا ان الموصل
الى التصور واجب التقديم في الذكر لتوقف التصديق على التصور اي تصور المحكوم عليه
وبه والنسبة الحكمية فعلم ان التصور المعتبر في التصديق هو بعينه المقابل له والا لم يكن لهذا الكلام
معنى فالقول بتغايرهما مما لا يصح اصلا ومشارطة قوله وليس الكل اقول النظري يحتاج

الى كسب وفكر والبديهي ما لا يحتاج اليه سواء احتاج الى شيء آخر من حدس او تجربة او غير ذلك

او لم يحتج ويرادف الضروري وقد يراد به ما لا يحتاج بعد توجه العقل اليه اصلا فيكون

اخص من الضروري وتفسير النظري والضروري بما ذكر صحيح عند من يجعل التصديق نفس

الحكم اعني ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها واما عند الامام من القائلين بكونه عبارة

عن مجموع ما له الحكم فلانه واحد الطرفين كسبيا كان التصديق نظريا

فيصح اكتساب التصديق من القول الشارح ولما كان مبنى الى التعريف والتحسين

المتأخرين التصديق الضروري ما يكون تصوراته وان كان بالكسب كما في حكم الرسل

بالنسبة بينهما والنظري بخلافه فيرد عليهم الاعتراض بالضروريات العقلية الاولية اعني التي

يتوقف على حدس او تجربة او غير ذلك جميعا ومما يعدل الى ان التصديق الضروري ما لا يتوقف

حكمه بعد تصور الطرفين على فكر والنظري بخلافه فيقول ليس كل واحد من ادراك التصور

اعم من ان يكون بالكنه او بوجه ما ولا كل واحد من ادراك التصديق بديهيا اي ضروريا

ولا نظريا اي كسبيا اما الاول فلانه لو كان كل واحد من التصورات والتصديقات

بديهيا لما كان شيء من الاشياء مجهولا لنا مع انا لم نحتج في تحصيل شيء من التصورات

والتصديقات الى نظر وفكر كما ذكره المصنف في شرح الكشف وغيره فلا يرد عليه الاعتراض بان

البداهة

البداهة لا تنافي المجهولية ولا توجب الحصول لجواز ان يتوقف البديهي على توجه العقل او الاحساس

او الحدس او نحو ذلك واما الثاني فلانه لو كان كل واحد من ادراك التصور والتصديق

نظريا لزم ان يحصل كل تصور او تصديق بالدور اعني توقف شيء على ما يتوقف عليه ذلك

او التسلسل اعني ترتب امور لا نهاية لها وذلك لان تحصيل كل علم يكون في علم سابق

والفرض انه نظري فيكون تحصيله بعلم آخر نظري وهلم جرا فان عادت سلسلة الاكتساب

الى شيء من الامور السابقة لزم الدور وهو باطل ضرورة استحالة تقدم الشيء على نفسه

وحصوله قبل حصوله وان ذهبت لا الى نهاية لزم التسلسل وهو باطل لانه يوجب ان لا

يحصل شيء من العلوم في الازمنة المتناهية ضرورة ان اكتساب كل علم يقتضي استحصال

ما قبله الاكتسابات ويمتنع توجه العقل في زمان متناه الى امور غير متناهية ضرورة

ان كل توجه يقتضي زمانا وههنا ابحاث لا يكتسب في اوساط تصورات وتصديقات فلا يكون هذا الدليل مثبتا

على حدوث النفس وقد يقال لو كان الكل كسبيا لما حصل لنا علم بل اوائل العلوم والنفس

بطل لان النفس في مبدأ الفطرة خالية عن العلوم ثم تحصلها والاولى ان يقال ليس الكل بديهيا

ضرورة الاحتياج في البعض الى النظر كتصور العقل والنفس وكالتصديق بحدوث العالم ولا نظريا

ضرورة الاستغناء عن النظر في البعض كتصور الحرارة والبرودة وكالتصديق بالنفي والاثبات

لا الحكمان ولا برهان وذلك لان ... وليسلم مع انه اخفى من المدلول يشتمل على دعوى الضرورة

في البعض على تقدير نظرية الكل وتوقف على البعض التصديق لاكتساب من التصور وبالعكس والاكثار

ان يكتسب كل التصديقات كسبه ويستمر الى تصور بديهي ويكتسب اول العلوم تصورا والتصديق وهلم جرا

ما يعد مكتسبه قوله بل البعض آه اقول لما كانت التصورات ثابتة ولم يكن كل تصور بديهيا

ولا نظريا ولم يكن بين البديهي والنظري واسطة ثبت ان بعض التصور بديهي والبعض نظري

وكذا ح حال التصديق فحكم ان البعض من كل منهما بديهي والبعض الآخر نظري واما ما قيل

اما ان يكون جميع التصورات والتصديقات بديهيا او يكون جميعها نظريا او يكون بعضها بديهيا وبعضها

نظريا والاقسام محصورة فيها ولما بطل الاحتمالان الاولان تعين الثالث وهو ان يكون البعض من كل منهما

بديهيا والبعض نظريا ففيه مسامحة لان الثالث اذا كان عبارة عما ذكره لم ينحصر الاقسام في الثلثة

لامكان شقوق اخرى مثل ان يكون جميع التصورات او بعضها نظريا مع بداهة جميع التصديقات وبالعكس

وان اريد بالثالث ان يكون البعض منهما لا من كل منهما بديهيا والبعض الآخر نظريا لم يتم المطلوب

والظاهر انه قصد تقسيمين احدهما اما ان يكون جميع التصورات بديهية او يكون جميعها نظرية او يكون بعضها

بديهيا والبعض نظريا والآخر هكذا في التصديق فوقع الخلل في العبارة ثم النظر حصول بالفكر من المدرك

او من المبادي الى ... المدرك والفكر ترتيب امور معلومة للتادي الى المجهول والترتيب جعل الاشياء

نظرا ...

فصاعدا بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى البعض بالتقدم والتاخر اي يكون

بحيث يصح ان يقال هذا متقدم على ذلك وذاك متأخر عنه واحترز عن ترتيب الآحاد وبه ... تفسير ترتيب

وغلط من زعم ان المراد بالتقدم والتاخر فيما بين الاشياء ان يكون مما يستلزمها بنسبة ما من معناه

اللغوي اعني وضع كل شيء في مرتبته والمراد بالامور ما فوق الواحد وبالمعلومة الحاصلة صورها

عند العقل فيعم المظنونات والتادي الى المجهول وصول العقل الى معنى تصوري او تصديقي و

واشترط في الامور التعدد لانه لا ترتيب للواحد والتوصيف بالوجود انما يكون بحسب [illegible]

التركيب او موضع الهيئة مركب وفيه نظر واشترط في التادي الى الحاصل لامتناع

التادي الى ما ليس بحاصل وفي الغلط عدم الحصول لامتناع حصول الحاصل وقد اشتهر فيما

بينهم ان هذا التعريف مشتمل على العلل الاربع وبينوه بان الترتيب يدل بالمطابقة على

الصورة وهي الهيئة الاجتماعية وبالالتزام على الفاعل اعني المرتب وهو القوة العاقلة

والامور المعلومة مادة والتادي الى المجهول غاية وفيه نظر لان الترتيب مفهومه المطابقي

ليس هو غير الهيئة الاجتماعية ولان الامور المعلومة ليست داخلة في الفكر اعني الترتيب المخصوص

فكيف يكون مادة له ومادة الشيء ما يكون الشيء معه بالقوة ولان صورة الشيء ما به الشيء [illegible]

فكيف يصح حملها عليه وتعريفه بها والتحقيق في هذا المقام انما يتوقف عليه الشيء ان كان داخلا في ذلك الشيء

لان الفكر عبارة عن الجعل والامور المعلومة عن الجعل [illegible]

فاما ان يكون الشيء معه بالقوة وهي العلة المادية كالخشب للسرير او بالفعل وهي الصورة كالهيئة
للسرير وان كان خارجا عنه فان كان ما منه الشيء فهي العلة الفاعلية كالنجار والا
فما لاجله الشيء فهي الغائية كالجلوس على السرير هذا هو المشهور وقد يقال المادة لما يحل فيه
شيء كالموضوع للعرض والصورة لما يحل في شيء يكون به بالفعل واحدا بالذات او بالتركيب
كالعرض للموضوع نص عليه الشيخ في الشفاء لا اذا عرفت هذا فنقول ان جعلنا الفكر عبارة عن
مجموع العلوم المرتبة كما صرح به الامام في الملخص يكون الامور المعلومة مادة والترتيب المخصوص
صورة على التفسير المشهور وان جعلناه عبارة عن الترتيب المتعلق بالامور المعلومة على ان الترتيب
مصدر من المبني للمفعول اعني المرتبة فالامور المعلومة مادة باعتبار انها واحد بالتركيب قابل
للهيئة المخصوصة والترتيب ان مال المراد على الترتيب الذي هو صورة باعتبار انها هيئة حاصلة
في الامور المعلومة ثم ذلك الترتيب ليس بصواب دائما لوقوع المناقضة في مقتضيات الافكار
فلو كان باسرها صوابا لزم حقية النقيضين وصدقهما ضرورة صدق اللازم عند صدق
الملزوم فان قلت لم لا يجوز ان يكون المناقضة من جهة الخطأ في المبادي يعني المواد الاول
ضرورية فلو لم يقع في الترتيب خطأ اصلا لكانت المواد الثواني ايضا صوابا وهكذا الى المطالب
فلم يقع خطأ ولا مناقضة قلت لما لم يكن الفكر صوابا دائما مست الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق الاكتساب

النظريات

اشارة الى جواب سؤال حاصله ان التعريف دوري لان معرفة الاكتساب جزء من المنطق
متوقف حصته على معرفة طرق الاكتساب فلو كان معرفتها مستفادة من المنطق يتوقف عليه
فيلزم الدور وحاصل الجواب ان المراد بالقانون القواعد المتعددة الكلية
وبطرق الاكتساب ترتيبها المتعلقة بالمواد ونقول فيه انا لا نسلم الدور لان جهة

النظريات من الضروريات والاحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع في طرق الاكتساب والمركبة
بالطرق الطرق الكلية بحسب المادة على ما اصطلح اهله في استعمال المعرفة في الاكتساب والاكتساب
النظري من الضروري اعم من ان يكون بواسطة بان يكتسب النظري من نظري وهو من ضروري او اجزاء له
سبق له الضروري او لا بواسطة بان يكتسب النظري من الضروري بعد واما فالحق بالتوجه ان المنطق قواعد
متعددة اشارة الى ان التعريف له من حيث انه جنس القوانين وعلم من العلوم وله صورة وحدانية وذكر
القانون هو المنطق سمي بذلك لان المنطق يطلق على ادراك الكليات وعلى مصدره الذي هو القوة
العاقلة وعلى مظهره الذي هو التلفظ والتكلم وهذا القانون يعطي اصابته في الاول ويكمل الثاني
واهدار الى الثالث فان قيل عدم اصابة الفكر دائما لا يوجب الاحتياج الى مثل هذا القانون
اعني الذي يفيد معرفة طرق الاكتساب وشرائطها وتمييز الصحيح من الفاسد لجواز ان يكون طرق
الاكتساب وشرائطها وتمييز صحيحها عن فاسدها معلومة بالضرورة كطرق مقدمة الهندسة فاكتسب بالنظر
الهامي قوله يفيد معرفة طرق الاكتساب والاحاطة بالصحيح والفاسد منها قوله ورسموه الى القول
ما مر كان تعريفا للمنطق بالعلة الغائية ومن حيث انه علم من العلوم وهذا هو قوله بالمعاني الى غيره
من العلوم وفيه تنبيه على انه علم في نفسه وآلة لغيره والآلة هي الواسطة بين فاعله ومنفعله في وصول
اثره اليه كالمنشار للنجار في وصول اثره الى الخشب وقيد المنفصل بالواسطة يخرج من التعريف العلة

المتوسطة فانها واسطة بين المعلول والعلة البعيدة واعترض عليه بان اثر البعيدة لا يوصل الى المعلول
فضلا عن ان يكون معه واسطة واجيب بالمنع اولا ثم لا شي للفاعل الا المؤثر ولا للمنفعل الا المتاثر فان
كان ذو سابقا واسطة والا فواسطة والقانون امر كلي منطبق على جزئياته
عند تعرف احكامها منه كقولنا ان السالبة الكلية تنعكس كنفسها فانه منطبق على لا شيء من الانسان
بفرس وغيره بان يقال هذه سالبة كلية وكل سالبة كلية تنعكس كنفسها فيعلم انها تنعكس الى لا شيء
من الفرس بانسان والمنطق آلة للقوة العاقلة في وصولها الى المطالب النظرية وهو الاكتساب
وفائدته ان يعرف احكام كلية واحوالها بالنسبة الى الآلة الجزئية لارباب الصنائع وقوله
عن الخطأ في الفكر مما يعصم عن الخطأ في غير الفكر كالعلوم العربية العاصمة عن الخطأ في اللفظ
وقوله مراعاتها اشارة الى ان المنطق نفسه ليس عاصما اذ كثيرا ما يقع الخطأ بواسطة عدم الرعاية
ومنه التعريف بسم لكونه تعريفا بالخارج لان غاية الشيء وكونه آلة للشيء خارج عنه وذكر السالك
مستغنا عنه حلله ... اجل قوله وليس كله اقول هذا يمكن ان يكون جوابا عن سؤال
تقديره ان القانون المحتاج اليه في اكتساب النظريات لا يصح ان يكتسب نظريا دفعا للدور والتسلسل
والاولى ان يكون بديهيا فلا حاجة الى تدوينه وتعلمه وان يكون جوابا عن معارضة تقريرها ان يقال لو
اكتسب النظريات بالمنطق لزم المحال لان المنطق ليس بديهيا والا لاستغني عن تعلمه والتالي باطل

مردوده افتقار العوارض المذكورة الى التعلم فتعين ان يكون نظريا والتقدير ان اكتساب النظري
محتاج الى المنطق فيحتاج الى قانون آخر وينتقل الكلام اليه حتى يلزم الدور او التسلسل وايضا
تقرير ما اورده الشارح من ان يكون المذكور في موضع المعارضة لا يصلح للمعارضة لانه على
تقدير تمامه انما يدل على الاستغناء عن تعلمه والدليل انما يدل على الاحتياج الى المنطق لا الى تعلمه
ومن شرط المعارضة ان يكون نقيضه ونافيه لما اثبته الدليل تقرير الجواب ان المنطق ليس بجميع
اجزائه بديهيا حتى يلزم الاستغناء عن تعلمه ولا نظريا حتى يلزم الدور او التسلسل بل بعض اجزائه بديهي
كالشكل الاول مثلا وبعضها نظري كباقي الاشكال والبعض النظري يستفاد من البعض البديهي
بطريق بديهي فهو لا يحتاج الى قانون آخر لا يقال البعض البديهي مع الطريق البديهي اذا كان
كافيا في البعض النظري كان كافيا في اكتساب سائر النظريات لعدم الفرق وحينئذ يلزم الاستغناء
عن المنطق الذي هو طريق جميع الاكتساب لانا نقول ان اريد بكونه كافيا في سائر النظريات انها تكتسب
بمجرده فممنوع ولا يلزم من جواز ان يكون بعضها واردا على الطريق البديهي وان اريد به انه كل
ما كان واردا على البعض البديهي تكتسب منه وما كان واردا على النظري فبالبعض البديهي
يكتسب البعض النظري ثم يكتسب به المطلوب النظري فهذا عين الاحتياج الى المنطق وحاصله ان ليس المراد
بالاحتياج الى المنطق ان اكتساب كل نظري يحتاج اليه بل المراد ان اكتساب الجميع بالنظر الى محصل العلوم

والبرهان بعنوان هذا موضوع المنطق لانه يبحث عن اعراضه الذاتية وكل ما يبحث عن اعراضه الذاتية فهو موضوع وهذا موضوع

وهو ان يقال المنطق يبحث عن اعراضها الذاتية وكل ما يبحث عن اعراضه الذاتية فهو موضوع العلم فكذلك المطلوب موضوع المنطق

الفكر محتاج اليه لم يكتسب كل نظري لاحتياج الى شيء منه **قوله** البحث الكتاب **أقول** لما كان ثمار العلوم
في النفس حاصلا بثمار الموضوعات وكان الموضوع هو الوجه الرابطة للعلم على كثرته
ناسب ان يصدر العلم ببيان الموضوع ليعرف الطالب العلم الذي هو عبارة عن الاحوال الكثيرة جهة
الوحدة الدالة حتى كان اصل موضوع المنطق التصورات والتصديقات من حيث انه يوصل الى مطلوب
تصوري قيل هو علم يبحث فيه عن الاعراض الذاتية للتصورات والتصديقات من الحيثية المذكورة ولما كان
التصديق بان موضوع المنطق اي شيء هو موقوفا على تصور الموضوع عرفه وذلك لانه يتوهم ان ما ذكره
في موضوع المنطق من قبيل افادة التصور وليس كذلك بل هو حكم مطلوب بالبرهان ومفهوم موضوع
المنطق ليس الا ما يبحث في المنطق عن اعراضه الذاتية ولهذا اصطلحوا ان موضوع المنطق هل
هو التصورات والتصديقات ام المعقولات الثانية اعلم ان في مفهومه على ان العلم بالخاص اما يتوقف
على العلم بالعام اذا كان العام ذاتيا له وكان الخاص معلوما بكنه الحقيقة وكلاهما غير معلوم
فالمصنف لما اراد تعريف موضوع المنطق عرف العارض وقال موضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن
اعراضه الذاتية حتى يعلم ان موضوع المنطق ما يبحث في المنطق عن اعراضه الذاتية والمراد بالعرض هنا المحمول
الخارج عنه والعرض الذاتي ما يلحق الشيء لذاته كالادراك للامور الغريبة للانسان او بمساويه كالتعجب
اللاحق للانسان بواسطة ادراك الامور الغريبة او لامر اعم داخل فيه كالحركة اللاحقة للانسان

بواسطة كونه حيوانا وسميت ذاتية لاستنادها الى الذات بمعنى انتسابها الى الذات ثم بها اذ منها
اذ لما استنادها دعوة ذلك سميت اعراضا غريبة وهي ثلثة لانه اما ان يكون بواسطة امر اخص خارج كالحركة اللاحقة
للناطق بواسطة الحيوان او اخص كالنطق بواسطة الانسان او مباين كالحرارة للماء بواسطة النار
فان قيل كيف يكون الواسطة مباينا وهو فرد وهو ما يعارض بقولنا لانه حين يقال لانه كذا والنار
ليست كذلك او لان الماء حار لانه نار بل لانه ملاصق للنار فالواسطة فيها امر آخر
نعني بالوسطي التصديق اعني ما يعد العلم ثبوت الشيء للشيء سواء كان ثبوته له لذاته كتساوي
الزوايا الثلث لقائمتين للمثلث او لامر آخر فالواسطة فيها واسطة في الثبوت وهي ما يعد
لكون الشيء للشيء في الواقع سواء كان العلم بثبوته اياه بديهيا او كسبيا فالتصديقات الاولية
اعني التي هي بلا واسطة في التصديق يكون بديهية ولا يكون من المطالب العلمية والتصديقات
مجهولها اولى اعني التي بلا واسطة في الثبوت كما يكون بواسطة مثل ان في وسائط في التصديق
كقولنا كل مثلث فان زواياه متساوية لقائمتين فيكون من المطالب العلمية والعلم اللاحق
بما هو هو كما يطلق على الاعراض الذاتية اللاحقة بلا واسطة كذلك يطلق على مطلق العوارض
الذاتية فعلى الاول يكون قوله اي لذاته تفسيرا لما هو هو وقوله او لجزئه عطفا على
ما هو هو وعلى الثاني يكون عطفا على لذاته ويكون الجميع تفسيرا لما هو هو والمراد بالبحث عن الاعراض الذاتية

حملها على موضوع العلم او على انواعه او على اعراضه الذاتية او على انواعها كما سيجيء في الخاتمة ومن تمام
تحقيق مباحث الموضوع فعليك بكتاب البرهان من منطق الشفاء قوله وموضوع المنطق اقول
موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية من حيث انها توصل الى مطلوب تصوري او تصديقي
او من حيث انها يتعلق بها الايصال وهو المعنى الايصال القريب والايصال البعيد وسيأتي ذكر نظيره في المتن
والمراد ان محمولات مسائله اعراض ذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية وهي تفاصيل
محمولها الايصال والنسبة اليه فليس في المنطق مسئلة محمولها الايصال والنسبة اليه فان قلت ان اريد
بالمعلومات التصورية والتصديقية مفهوماتها فالامور المذكورة ليست اعراضا ذاتية لها لانها انما
يلحقها لامر اخص بشرط ان اريد ما صدق هي عليه يلزم ان يكون جميع الحدود والحجج المستعملة في العلوم
موضوع المنطق فنظره لا يبحث عن احوالها قلت المراد ما صدق هي عليه لكن من حيث انها توصل
الى تصور ما او تصديق ما لا الى تصور او تصديق مخصوص والحدود والحجج المستعملة في العلوم
لا مدخل لخصوصياتها في الايصال الى مطلق التصور والتصديق بل انما توصل اليه من حيث
انها حد وحجة مطلقا واحالة دفع هذه الشبهة موضوع المنطق وبحث عن احوالها وتفصيل مبهمات
المباحث ما لا يحتمله المقام قوله ما يسمى اقول الموصل الى التصور يسمى قولا شارحا
لكونه مركبا يشرح الماهية ويبينها والى التصديق حجة لان من تمسك به غلب على الخصم اي غلب وعنده فهذه

لوا في الوضع الطبع لعدم الاول على الكتابة الوضع لعدم التصور على التصديق

بالطبع لان معنى التقدم بالطبع كون الشيء بحيث يحتاج اليه الاخر ولا يكون هو علة له كالواحد

بالنسبة الى الاثنين اما ان التصور ليس علة للتصديق فظ واما انه بحيث يحتاج اليه التصديق

فلان كل تصديق لا بد من تلك تصورات تصور المحكوم عليه والمحكوم به وتصور الحكم اي النسبة الحكمية

التي هي ثبوت الشيء للشيء او غيره او سلبه عنه اياه لانا نعلم بالضرورة انه يمتنع الحكم اي لو كر

وقوع النسبة بين الشيئين او لا وقوعها ممن جهل احد هذه الامور الثلثة في امكان الحكم في

الموضوع لنسبة على اشتراكه من المعنى وتحقق التوقف بينهما انا لو اشكلنا ثبوت

الحدوث للعالم فلا شك انا نتصور العالم والحادث والنسبة بينهما وردة انا لا نشك فيما لا نعلمه

ثم لما اقام البرهان حصل لنا علم لو وهو ادراك ان الحادث ثابت له وهو الحكم الذي يجعله

الحكماء نفس التصديق بقوله لا بد فيه فان اي التصديق هو المجموع وان التصور داخل فيه وتحصيل

ان يرد لا بد حصوله كما قال لا بد في تحقق النسبة من الطرفين وحج لا يلزم ذلك فلا يرد ما قيل

من انه لو اريد بالحكم في الموضعين الايقاع والانتزاع على معنى انه لا بد في التصديق من تصور الحكم

الذي هو الايقاع او الانتزاع لان الافعال الاختيارية انما تصدر عن النفس بعد شعور النفس بها

فيلزم ان يكون تصور الحكم الذي هو الايقاع او الانتزاع ايضا داخلا في التصديق ويزيد لواحد

في الاربعة التي هي الحكم وتصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية قوله بديهة او ما هو صالح عليه
اشارة الى انه لا بد في التصديق تصور المحكوم عليه بكنه الحقيقة لانا نحكم على الجسم المعين بانه شاغل
للحيز مع الجهل بانه انسان او فرس او غيرهما وكذا في المحكوم به لانا نحكم على زيد بانه انسان
مع انا لا نعرف من الانسان الا انه شيء له الضحك والى هذا اشار بقوله والمحكوم به كذلك وفيما
مر التنبيه على ان التصديق والام سوقوف على التصور بكنه الحقيقة لكن ليس التصور باي وجه
كان يكفي في كل تصديق بل كل تصديق يتوقف على نوع تصور يناسبه وهذا مثلا التصديق
بان هذا الشيء ضاحك يتوقف على تصور انه انسان وبانه ماشي على انه حيوان وبانه شاغل الحيز على انه جسم
وبانه قائم بذاته على انه جوهر وقس على هذا القياس قوله واما المطالب اقول لما احتاج
في افادة المطالب الى علامة تفي بالمعدومات والمعقولات وتخف مؤنتها وضعوا الالفاظ
اي اصلها من تقطيع الاصوات للعقد الى معانيها واعلام الغائبين الذين هم غائبون وهم
الغائبون وضعوا اشكال الكتابة دالة على الالفاظ فصار للشيء وجود في الاعيان ووجود
في الاذهان ووجود في الكتابة ووجود في العبارة والاولان حقيقيان والاخريان
والكتابة دالة على العبارة يختلف فيها الدال والمدلول جميعا بحسب اختلاف الاوضاع والعبارة
دالة وضعية على الصور الذهنية دلالة دائمة على ما في الاعيان لا يختلف فيها الدال ولا المدلول

ولما كثر

ولما كثر الاصطلاح لاجل التفهيم بالعبارة واستمر ذلك حتى كان المتكلم يناجي نفسه بالالفاظ مخيلة
جعلوا البحث الا عنها من حيث انها تدل على المعاني لا من حيث انها اصوات او من جهة اخرى
الى غير ذلك من المعاني اما من المنطقي فلا نظر له على ابواب المعاني واشتغل بحث الدلالة وهي كون الشيء بحيث
يلزم من العلم به العلم بشيء اخر والاول الدال والثاني المدلول فان كان الدال لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية
وكل منهما وضعية ان توقف الفهم على الوضع والاصطلاح والا فعقلية والوضع تعيين الشيء للدلالة
لو من غير قرينة والمقصود بالنظر هنا الدلالة اللفظية الوضعية وهو ما يفهم المعنى من اللفظ بالنسبة الى من
هو عالم بوضعه اي انها تتوقف على العلم بالوضع وبه يخرج الدلالة الطبيعية كدلالة اخ على الوجع
والعقلية كدلالة اللفظ على وجود اللافظ واعترض عليه بوجهين الاول ان الدلالة صفة اللفظ والفهم
ليس كذلك فلا يكون هي هي وجوابه ان اللفظ يتصف بفهم المعنى منه الا انه لم يكن الاشتقاق منه باسم الفاعل
كما مر في حصول الصورة في العقل ولا يخل الاشكال لعدم جعل الفهم بمعنى الانفهام كما توهم
بعضهم لان الانفهام صفة المعنى دون اللفظ الثاني ان العلم بالوضع موقوف على فهم المعنى ضرورة انه نسبة
بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة لا يكون الا بعد العلم بالمنتسبين فلو توقف فهم المعنى على العلم
بالوضع لزم الدور وجوابه ان الموقوف على العلم بالوضع هو فهم المعنى من اللفظ في الحال والعلم
بالوضع انما يتوقف على فهم المعنى سابقا في الجملة لا على فهمه من اللفظ في الحال او نقول هذا فهو ذلك

على المعنى بتوسط وضع ذلك اللفظ لذلك المعنى كدلالة الانسان على الحيوان الناطق تسمى
مطابقة لتوافق اللفظ والمعنى لكونه موضوعا بازائه ودلالة اللفظ على المعنى بتوسط وضع اللفظ
لشيء دخل فيه ذلك المعنى كدلالة الانسان على الحيوان او الناطق وضعه لما دخل فيه الحيوان والناطق
الناطق يسمى دلالة التضمن لكون المعنى المدلول في ضمن المعنى الموضوع له ودلالة اللفظ على المعنى بتوسط
وضعه لشيء خارج عنه ذلك المعنى المدلول كدلالة الانسان على قابل العلم الذي هو خارج عن الحيوان
الناطق يسمى دلالة الالتزام لكون المعنى المدلول لازما للمعنى الموضوع له وانما لم يعرف المطابقة بانها الدلالة
على تمام الموضوع له والتضمن على جزئه والالتزام على لازمه فانه يشترط ان يكون الدلالة بتوسط
الوضع كما ذكره لئلا ينتقض تعريف كل من الدلالات بالاخريين فيما لو فرضنا اللفظ مشتركا
بين الشيء ولازمه والمجموع المركب من اللازم والملزوم كلفظ الشمس للجرم والشعاع والمجموع
المركب منهما اما المطابقة فانتقاضها بالتضمن في اطلاق الشمس على المجموع وبالالتزام في اطلاقه على الجرم
بالتضمن فانه يصدق عليها الدلالة على تمام الموضوع له لكن لا بواسطة انه تمام الموضوع له كيف
الدلالة عند فرض عدم وضعه للجرم وبالالتزام في اطلاقه على الجرم واعتبار دلالته على الشعاع
بالالتزام مع اتحاد دلالته على تمام الموضوع له لكن لا بواسطة انه تمام الموضوع له واما التضمن
فانتقاضه بالمطابقة في اطلاق الشمس على الجرم مطابقة فانه يصدق عليها الدلالة على جزء المعنى

الموضوع له

الموضوع له لكن لا بتوسط وضعه للكل لتحققه عند عدم ملاحظة الوضع وبالالتزام في اطلاقه على الجرم
واعتبار دلالته على الشعاع بالالتزام مع اتحاد دلالته على جزء المعنى لكن لا بتوسط الوضع لما هو
اي الشعاع جزء له لتحققه بدون ذلك بل بتوسط وضعه لما هو لازم له واما الالتزام فانتقاضه بالمطابقة
في اطلاق لفظ الشمس على الشعاع مطابقة مع اتحاد دلالته على لازم المعنى الموضوع له لكن لا بتوسط
وضعه للملزوم لتحققها بدونه وبالتضمن في اطلاقه على الكل اي المجموع المركب من الجرم والشعاع
واعتبار دلالته على الشعاع بالتضمن مع اتحاد دلالته على لازم المعنى الموضوع له لكنها ليست بتوسط
الوضع له لما هو ملزوم ومن ثم يظهر لك ان في كلام القوم ما كان التزام قال اقول وشرط
دلالة اللفظ على الخارج وليس كل خارج يفهم من اللفظ اشترطوا لضبط المدلول الالتزامي
ان يكون الخارج بحيث يلزم من تصور المعنى الموضوع له تصوره بمعنى انه كلما حصل في الذهن
حصل ذلك المعنى الخارج فيه لانه لم يفهم من اللفظ اما بسبب ان اللفظ موضوع له او بسبب انه
يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهمه واما اللوازم البعيدة التي تفهم من اللفظ فليس
الالفاظ بل بمعونة القرائن فلا يكون مدلولات الالفاظ لانا نعني بالدلالة كون اللفظ بحيث يفهم منه
المعنى عند اطلاقه بالنسبة الى العالم بالوضع بشرط توجه اليه ذكره من الموانع والشرط
ولا يشترط في الالتزام اللزوم الخارجي اي كون المعنى الالتزامي بحيث متى حصل المسمى في الخارج

حصل شيء في الخارج والالم يوجد الالتزام بدونه وذلك باطل لان البصر خارج عن العمى وهو عدم البصر
عما من شأنه ان يكون بصيرا لان العدم المضاف لكن البصر جزؤه ان المضاف اليه خارج
عن المضاف في العمى يدل عليه بالالتزام اذ لا يمكن تعقله بدونه مع امتناع اجتماعهما في الوجود
الخارجي قوله والمطابقة اقول هذا بيان النسبة باللزوم بين الدلالات الثلث وهي
حاصلة من مقايسة كل من الثلثة مع الاخريين فالمطابقة لا تستلزم التضمن لجواز ان يكون مدلول
اللفظ بالمطابقة الا الالتزام غير معلوم يقينا لانه موقوف على ان يكون لكل ماهية اي لكل مفهوم
لازم بين يلزم انه يلزم من تصور تلك الماهية تصوره وهذا غير معلوم قطعا لجواز ان يوجد من
الماهيات ما ليس له لازم كذلك فح يدل اللفظ عليها مطابقة ولا التزام وادعى الامام ان
المطابقة تستلزم الالتزام لان لكل ماهية لازما يلزم من تصورها تصوره واقله انه تلك الماهية
ليست غيرها وانها متميزة عن غيرها وجوابه انا لا نم ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست
غيرها وانها متميزة عن غيرها فانا نتصور كثيرا من الماهيات البسيطة والمركبة ولا يخطر ببالنا
غيرها فضلا عن انها ليست غيرها ومتميزة عن غيرها ومما ذكرنا من عدم استلزام المطابقة الالتزام
قطعا ويقينا ظهر عدم استلزام التضمن الالتزام قطعا ويقينا لجواز ان يوجد ماهية مركبة ليس
لازم بين فيدل اللفظ عليها تضمنا ولا التزاما واما ما ذكره المصنف الحاصر من ان

يستلزم الالتزام لان تصور الماهية المركبة يستلزم تصورها بانها مركبة ضرورة ما نحن الالتزام
بالضرورة ممنوع بل تصور الماهية لا يستلزم تصورها بانها ماهية فضلا عن البساطة والتركيب
والا لكانت المطابقة ايضا مستلزمة للالتزام فان قلت التضمن فهم الجزء من حيث
انه جزء ووصف الجزئية معنى خارج لازم ويستلزم تصور الكلية ضرورة لعلاقة الكلية
والجزئية فالتضمن بدون الالتزام محال قلت ليس معنى التضمن فهم الجزء من حيث انه جزء
الا التضمن عبارة عن فهم الجزء مع وصف الجزئية بل معناه فهم الجزء لا بشرط كونه جزءا او
ذلك اي سواء فهمه من اللفظ كونه جزءا من مفهوم اللفظ سواء لوحظ تلك الحالة وصف
الجزئية اولا وكذا الالتزام لا يستلزم التضمن لجواز ان يوجد لمبسط لازم بين فهذا انما يحمله
لوضوحه قوله واما هما اقول التضمن والالتزام يستلزمان المطابقة ولا يوجدان
الا معها لانهما تابعان دائما وكل تابع من حيث انه تابع اي حال كونه تابعا بشرط
كونه تابعا لا يوجد بدون المتبوع فهما لا يوجدان بدون المطابقة واما قيد بالحيثية
لان التابع قد يوجد بدون المتبوع لكن لا يكون في تلك الحالة تابعا كالحرارة
التابعة للنار فانها توجد مع الشمس لكن لا تكون فيه تابعة للنار ومما ذكرنا من معنى الحيثية
تبين انها ليس هذا الموضوع الكبرى اعني التابع حتى يلزم عدم تكرار الوسط كما توهمه الشارح

بل هو قيد للمحمول او جهة للقضية فان قيل ان فهم اللازم من لفظ الملزوم مما هو عن فهم الملزوم

واما فهم الجزء فسابق على فهم الكل فكيف يكون التضمن تابعا للمطابقة فالجواب من وجوه ان اللفظ

اذا اطلق على الكل يفهم منه الكل من غير ملاحظة الاجزاء على الانفراد واخطارها بالبال ثم قد يلتفت

الذهن الى الاجزاء مفصلة بمجرده وانما يتحقق التضمن كذا الالتفات الثاني وفيه نظر الثاني التضمن والالتزام

عين فهم الجزء واللازم في ضمن فهم الكل والملزوم وتوسطهما حتى لو قصد باللفظ مجرد الجزء واللازم

لم تكن مطابقة على ما سيجيء ان اعتبر قيدا في تعريفه كما مر الثالث ان المراد بتبعيتهما انهما

دالان على الجزء واللازم لو اشترط الوضع للكل والملزوم المستلزم للمطابقة على ما سيذكر

لا يقال المطابقة متبوع والمتبوع من حيث انه متبوع لا يوجد بدون التابع فيلزم الاستلزام لانا نقول

المطابقة انما هما لانا نقول انما يلزم ذلك ان لو صدق انها متبوعة دائما وهي ممنوع

فقد يوجد مطابقة لا معها التضمن كما في البسائط ولا التزام على ما مر فان قلت اذا اطلق

اللفظ على المعنى او لازمه مجازا مع قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له فقد وجد

التضمن والالتزام بدون المطابقة فالجواب عنه من وجوه الاول اما لا نسلم ان دلالة المجاز

على معناه تضمن او التزام بل مطابقة اذ المراد بالوضع في تعريف الدلالات اعم من الشخصي

كما في المفردات والكلي النوعي كما في المركبات والا لبقيت دلالة المركب خارجة عن الاقسام

والمجاز موضوع بازاء معناه المجازي بالنوع على ما تقرر في موضعه فدلالته عليه بالمطابقة

لا يقال دلالة على ما وضع له بالنوع والتضمن انما هو فهم الجزء في ضمن الكل والالتزام فهم اللازم في ضمن الملزوم

وبتبعيته لانا نقول يلزم انحصار الدلالات في المطابقة ضرورة ان اللفظ بازاء الجزء واللازم

موضوع بالنوع لانا نقول الموضوع له بالنوع هنا هو المجاز وضعي وكذا يفهم ان اللفظ

الكل والملزوم يستعمل ويراد به الجزء واللازم بشرط قرينة مانعة عن ارادة الكل والملزوم

واما عند انتفاء القرينة فالموضوع ممنوع والتضمن والالتزام متحققان كما انه فهم الجزء واللازم ضمنا

عند ارادة الكل والملزوم فلو سلم الوضع النوعي في هذه الحالة فلا نسلم ان الفهم بسببه بل الفهم لازم

سواء ثبت فهم هذا الحكم الكلي او لم يثبت الثاني انا لا نعني بالدلالة المفهوم بل كون اللفظ بحيث يفهم

المعنى اذا اطلق بالنسبة الى العالم بالوضع والمجاز بالنسبة الى المعنى الحقيقي كذلك ضرورة انه موضوع

والوضع يستلزم الدلالة على المعنى الثالث ان المراد بالاستلزام انهما المطابقة ان كل

لفظ له دلالة تضمنية او التزامية فله دلالة مطابقية وان لم يكن في تلك الحالة قوله

والدال لها اقول اللفظ الدال بالمطابقة ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو الذي

ويقصد فهو مركب فلا بد من ان يكون له جزء ملفوظ او معدود ثم دلالة على معنى اولى وكذلك

المعنى جزء من المعنى الذي قصد به وتلك الدلالة مقصودة فلا بد من ان لا يكون للفظ جزء الكلمة

او يكون له جزء غير دال على معنى كزيد او يكون له جزء دال على معنى لكن لا على جزء المعنى المقصود كعبد الله
علما او يكون له جزء دال على جزء المعنى المقصود لكن لا تكون دلالته عليه مقصودة كالحيوان
الناطق علما للشخص الانساني فانه يقصد بذلك المجموع ذلك الشخص من غير ان يقصد بكل من
الحيوان والناطق مفهومه الاصلي والمراد بالقصد القصد الجاري على قانون الوضع حتى لو
قصد بالزاء من زيد او ما يجري ان من الحيوان الناطق العلمي معنى لم يعتد به ولم يجعله مركبا
وفيه نظر من وجهين احدهما ان اريد بالقصد القصد بالفعل فالمركبات قبل استعمالها
والقصد الى معانيها يدخل في تعريف المفرد ويخرج عن تعريف المركب وان اريد به الامكان
بحيث يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى فمركب والا فمفرد فمثل الحيوان الناطق العلمي
يخرج عن تعريف المفرد ويدخل في حد المركب لانه بحيث يقصد بجزئه الدلالة على مفهوم الحيوان
والناطق الذي هو جزء الشخص المسمى به وذلك عند اطلاقه على الانسان فاذا ما كان
ينتقض التعريفان جمعا ومنعا فلا بد من ان يعتبر في قصد الدلالة على جزء المعنى حيثية
القصد الى المعنى حتى يكون المركب ما يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه حين ما يقصد
ذلك المعنى والمفرد بخلافه والحيوان الناطق حين ما يقصد به الشخص المسمى به لا يقصد بلفظ
الحيوان والناطق مفهوماهما اصلا فهو داخل في حد المفرد دون المركب وثانيهما ان يقصد

الدال بالمطابقة مما لا فائدة فيه بل يلزم منه خروج المفردات المركبات التي يبحث عن
الموضوع اللهم الا ان يحمل المجاز دالا بالمطابقة بان يقال انما قيد بالمطابقة لوجوه
الاول ان الدال بالتضمن والالتزام لا يشمل جميع الالفاظ فينبغي ما ليس بمفهوم او الالتزام
ليس خارجا عن المقسم الثاني ان المركب من لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين او المركب
لازمه البين امر بسيط كالانسان الكاتب لفظي معناه التضمني او الالتزامي او لا
يخرج يدخل في حد المفرد ويخرج عن حد المركب والمعول بجواز كونه مركبا بالنسبة الى المعنى
المطابقي مفردا بالنسبة الى المعنى التضمني او الالتزامي كعبد الله بالنسبة الى الوصفين
بعيد لان هذا تعريف اسمي للفظ المفرد والمركب وهم لا يطلقون المفرد على مثل عبد
صلا كالحال عبد الله علما الثالث ما ذكره المحقق في الجامع ان الدال بالتضمن والالتزام
لا ينقسم الى المفرد والمركب لورود اشكال المفرد باللفظ المركب من الجنس والفصل
فانه يدل على كل واحد منهما بالتضمن وعلى ما يلازمه في الذهن بالالتزام ولا تعريف ليس
من حيث من لوازم الجنس والفصل والثاني من لوازم لازمه الذهني مع انه مركب
الرابع ان الاولى ان المركب قد يكون بالنسبة الى المعنى المطابقي دون التضمني او الالتزامي
كما في المركب الدال على انسان او لازمه الذهني فقط واما بالنسبة الى المعنى التضمني او الالتزامي

فلا يتحقق الا في التضمن بالنسبة الى المطابقي لانه متى دل جزء اللفظ على جزء المعنى التضمني
او الالتزامي دل كله على جزء المعنى المطابقي اما الاول فلانه جزء الجزء واما الثاني فلامتناع
تحقق الالتزام بدون المطابقة فيكون المطابقي اولى بالاعتبار قلت في الوجهين الاخيرين
خلل اذ اما الثالث فلانا لا نسلم انه لا يقصد بجزئه شيء من تلك المعاني على الجمل والتفصيل او
اللازم فانه لو قصد بجزء اللفظ مجموع الجمل والتفصيل او اللازم فقد قصد بجزئه
ضرورة فلا بد من تقييد اي الكنجي او اللازم بالبسيط وفي مرجعه الوجه الثاني واما الرابع
فلان قوله متى دل جزء اللفظ على جزء المعنى الالتزامي دل كله على جزء المعنى المطابقي ممنوع
ان لا يكون للمطابقي جزء اصلا واما امتناع تحقق الالتزام بدون المطابقة فلا يقتضي
ان يكون للمطابقي جزء وهذا ينقض بان دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى الالتزامي التزام وهي
تحقق بدون المطابقة فيعلم ان كل لفظ له مدلول التزامي له مدلول مطابقي فيلزم ان
يكون لجزء اللفظ مدلول مطابقي وهو جزء المعنى المطابقي لتمام اللفظ فيكون الدال على جزء
المعنى الالتزامي دالا على جزء المطابقي لكن يتعين تمام الوجه الرابع فيما دل على انه
لا يصح تقييد الدال بالتضمن او الالتزام وانما بيان سبب العدول عن الاطلاق الى التقييد
بالمطابقة ولا يدل عليه شيء من الوجوه فان قلت الوجه الثاني يدل عليه لانه لو اطلق

الدلالة

الدلالة صدق على المركب الموضوع لمعنى بسيط انه لا يدل جزء لفظه على جزء معناه التضمني
التضمني وكذا في اللازم البسيط قلت اذا اعتبر في المركب دلالته اي على ان المعتبر ... هو الوجه
كان المعتبر في الافراد عدم الدلالة من كل الوجوه لينتقض التقابل اعني يكون المفرد ما لا يقصد
بجزئه الدلالة على جزء معناه لا مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما وحينئذ لا يصدق على المركب
المذكور لانه ما يقصد في جزئه الدلالة على جزء معناه في الجملة اعني المطابقي قوله
ويقول لم يصلح اقول لما كان التعريف باعتبار المفهوم ومفهوم المركب وجودي ومفهوم
المفرد عدمي والاعدام انما تعرف بملكاتها قدم المركب في التعريف ولما كان التقسيم
باعتبار الذات وذات المفرد مقدم على ذات المركب بالطبع لاحتياجه اليه قدمه
في التقسيم وحصره في الاداة والكلمة والاسم لانه ان لم يصلح لان يخبر به وحده اي
من غير ضميمة فهو الاداة سواء صلح للاخبار عنه مع ضميمة كما في قولنا زيد لا قائم او لم يصلح كفي
في قولنا زيد في الدار فان الخبر هو متعلق الظرف وان صلح لان يخبر به وحده فان دل
بهيئته اي صيغته باعتبار ترتيب الحروف الاصلية والزائدة وحركاتها وسكناتها على زمان معين
من الازمنة الثلثة بحسب اصل الوضع فهو الكلمة والا فهو الاسم فقوله بهيئته احتراز عن الاسماء
الدالة بحسب الجوهر على احد الازمنة الثلثة كالامس والغد ... واما في الحكم

فالدلالة على الزمان ليست بالنسبة او قد يجرد الفعل عن اختلاف الزمان كقولك آمن زيد
فان اريد بالفعل قسم الكلمة ما دل على الزمان او كان مرادا فالكلام في ذلك وقوله على ما نص ... للنوع
ويخص لا بد منه الكلمة وتنبيه على ان المضارع كيف اما يدل على الحال او الاستقبال على
النص والالتماس من جهة الاشتراك في الوضع دون لو بحسب اصل الوضع للدخل
جميع الافعال الانشائية التي لم يقصد بها احد الازمنة الثلاثة فلكن من المفردات ما لا يصح
للاخبار به وحده وهم يعدونها اسما كالموصولات والضمائر في مثل علامى وعلامك
مثل كان ذا حواليها فلك معنى قولهم الحرف لا يخبر به انه لا يخبر بمعناه مفردا عنه بمجرد لفظه كما ان قولهم
الفعل لا يخبر عنه انه لا يخبر عن معناه مفردا عنه بمجرد لفظه والا فلفظ الحرف يخبر به كقولك الى
في ولا ولفظ الفعل يخبر عنه كقولك ضرب فعل ماض وكذا المعنى لم يعتبر عنه بمجرد لفظه كقولنا
بعض ما لا يخبر به ويوجد ضرب لا يخبر عنه فالقيد في علامى مثلا تمام معناه معتبر عنه بمجرد لفظه
لكنه بلفظ اخر كقولك الانسان اما ذكر الموصولات لان الذي قام يقع قائم او صاحب القيام
واسماء الافعال الناقصة فلكن كان وارد والتزام كونها لذوات شأن يجهم كلفه تكون كلمات
وحوادث فان قلت لم قدم في التقسيم الاداة على الكلمة والكلمة على الاسم قلت لان اكان لمقدر فيه الترديد
قسما واحدا والاخر مشتملا على التقسيم لا التقسيم كان الاول لا ترده وبساطته اولى بالتقديم .

فلذا قدم الاداة ثم قدم الكلمة لان وجودها وحدوثه بخلاف الاسم **قوله** في اما ان يكون
اقول الاسم اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا او يعني وحده ان يكون المعنى الذي يقصد
باللفظ ويستعمل هو فيه مفهوما واحدا لا يجري فيه كثرة وتعدد كاسماء الذوات
التي يصدق عليها ذلك المفهوم فان الحيوان سواء اطلق على الانسان او الفرس او غيره لا يراد به
الا الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة ومعنى كثرته ان يكون المفهوم المقصود منه اي من اللفظ
عند استعماله في احد المعنيين غيره عند استعماله في المعنى الاخر فان كان واحدا فان تشخص
ذلك المعنى اي لو كان بحيث يمنع نفس تصوره من الشركة فيه يسمى الاسم علما لكونه علامة دالة على
شخص معين واما المضمرات واسماء الاشارات مثلا فليست مفهوماتها التي وضعت لها متشخصة
فان لفظ انا موضوع للمتكلم من حيث انه متكلم ولفظ هذا موضوع للمشار اليه من حيث هو مذكر وهو معنى
كلي والتشخص انما يكون بحسب الخارج لا بالنظر الى مفهوم اللفظ وان لم يتشخص معناه بل امكن
صدقه على كثيرين فان كان حصول ذلك المعنى في افراده الذهنية والخارجية على السوية
يسمى الاسم متواطئا لتوافق الافراد فيه كالانسان فان حاصل معناه في افراده الخارجية كالشمس
الحاصل معناها في افراده الذهنية وان لم يتساو افراده في ذلك المعنى بل كان
حصوله في بعضها اولى واقدم واشد من حصوله في البعض الاخر يسمى اللفظ مشككا

لانه تشكيك الساطع ولو وقع في التشكيك امر من المتواطي ايضا على اشتراك الافراد فيه معنى
او من المشترك بناء على تفاوت معانيها كالوجود فانه في الواجب اولى لكونه من ذاته واقدم
لكونه علة للممكنات واشد لكون آثاره اكثر من آثار الممكنات فان قلت كثير من المفهومات
يوجد لبعض افراده تقدم على البعض كالانسان مثلا وليس بمشكك قلت ليس المراد
بالاولوية او الاقدمية او الاشدية في الوجود مثلا بل في الاتصاف بمفهوم اللفظ
بمعنى ان العقل اذا حاول مطابقة المفهوم لكثيرين وجد بعض الافراد اولى بهذا المفهوم او اقدم
او اشد وافراد الانسان ليست كذلك لان مطابقة الانسانية لجميعها على السوية والتقدم
انما هو في وجودها فافهم وان كان الثاني اي ان كان معنى الاسم كثيرا فان كان وضعه
للمعاني الكثيرة على السوية بان وضع لكل منها ولم يعتبر النقل من احدهما الى الآخر يسمى اللفظ
بالنسبة الى جميع المعاني مشتركا والى احدها مجملا كالعين للباصرة والجارية والذهب
وان لم يكن وضعه للمعاني على السوية بل وضع اولا لاحدهما ثم نقل الى الآخر لمناسبة
بينهما فاما ان يترك ويهجر المعنى الاول بمعنى انه لا يستعمل فيه حقيقة باللغة وكل الوضع
والاصطلاح اولا فان ترك يسمى منقولا وينسب الى الناقل وان لم يترك فحال استعماله
في المعنى الاول الموضوع هو له يسمى حقيقة لثبوته في مكانه الاصلي وحال استعماله في المعنى الثاني

الذي

الذي نقل اليه يسمى مجازا التي وراه عن مكانه الاصلي فظاهر هذا الكلام مشعر بان الحقيقة والمجاز ان
يكون مما نقله معناه وان لكل حقيقة مجازا وليس كذلك اذ الاسم الذي له معنى واحد ولم
ينقل الى غيره حقيقة عند استعماله فيه واكثر هذه الاقسام مما يجري في الاسم
كما يكون متواطيا كزيد ومشككا كوجود ومشتركا كعين ومنقولا كصلى وحقيقة
كالانسان ومجازا كالنطق الحال في دلت وقال الشيخ في هذا المقام في الشجاع
انما نعني بالاسم ههنا كل لفظ دال سواء كان مما يختص باسم الاسم او كان مما يختص باسم الكلمة
او الاداة الذي لا يدل الا بالمشاركة فلا تختص هذه الاقسام بما عدا الاول لان العلم
والمتواطي والمشكك والمشترك يكون حقيقة ومجازا مثلا قلت الحقيقة مرادف معنى
الموضوعات اعني ان الاسم من حيث انه وضع لمستحق علم ومن حيث انه مستعمل في مفهومه الاصلي
حقيقة ومن على هذا فان قلت قد جعل المجاز من اقسام الدال بالمطابقة وكلامه آخر
الوضع اعم من الشخصي والنوعي في ما مر قلت لا حاجة الى ذلك فان المجاز انما اراد
بالمطابقة لكن لا بالنسبة الى المعنى المجازي فافهم قوله وكل لفظ اقول ما مر كان
مفهوما بالنسبة الى المعنى واما معنى بالنسبة الى لفظ آخر فهو اما مرادف له او مباين
لانهما ان اتحدا في المفهوم فمترادفان والا فمتباينان سواء كان معناهما متحدين

ما بالذات كالانسان والناطق والسيف والصارم او لا كالانسان والفرس قوله

وأما المركب فهو اما تام ان صح السكوت عليه اى لا يحتاج في الافادة الى

لفظ آخر ينتظره السامع مثل احتياج المحكوم عليه الى المحكوم به وبالعكس سواء كان

ما فيه حكم كقولنا زيد قائم او لا كقولنا اسقني الماء او غير تام ان لم يصح السكوت عليه

والتام خبر ان احتمل الصدق والكذب والا فانشاء والمراد احتمالهما بحسب المفهوم

مع قطع النظر عن الخارج بمعنى ان السامع اذا نظر الى مجرد اثبات شيء لشيء او نفيه عنه

لم يمتنع كونه مطابقا للواقع كما لم يمتنع كونه غير مطابق له فدخل فيه ما يكون صدقا محضا

كقولنا السماء فوقنا او كذبا محضا كقولنا اجتماع النقيضين ممكن في الخارج والصدق

عبارة عن مطابقة الحكم للواقع والكذب عبارة عن عدمها ومعرفة هذا المعنى لا تتوقف على

معرفة الخبر حتى يكون تعريفه بما يحتمل الصدق والكذب دوريا والانشاء ان دل على طلب

الفعل اى الذي اشتق منه اللفظ كقم او كف النفس عنه كلا تقم دلالة اولية اى وضعية

فهو مع الاستعلاء امر ومع الخضوع دعاء وسوال ومع التساوي

التماس والالتماس في العرف انما يطلق على ما يكون مع تواضع ما لا مع التساوي

وتقييد الدلالة بالوضع لعدم انتقاض مثل ليت زيدا قائم فانه يدل على طلب الفعل لكن لا بالوضع

والحاصل ان النوعين من المعنى والمفهوم عموم وخصوص مطلق لان المفهوم عام يشمل ما يحصل من اللفظ اعم من ان يقصد من اللفظ او لا والمعنى لا يكون الا مع القصد

الحسب الوضع بل بحيث ان السمع يفهمه وليس احترازا عن الاخبار الدالة على طلب الفعل
مثل اطلب منك الفعل لان التقسيم انما هو على تقدير عدم احتمال الصدق والكذب والحكم
خارج عنه وان لم يدل على طلب الفعل فهو التنبيه سواء وجد فيه النسبة او لم توجد لكن النسبة الخارجية
ممكنا كان او لا لان الترجي وهو طلب ارادة الشيء الممكن او كونه ... والقسم والنداء والاستفهام
والتمني ونحو ذلك وهذا اصطلاح لا مشاحة فيه لكن الكلام فيه ... واما المركب الغير التام
فاما تقييدي لو كان الثاني قيدا للاول كالحيوان الناطق وحروف على المركب من الموصوف
والصفة واما غير تقييدي كالمركب من اسم واداة كزيد في الدار او كلمة واداة نحو قد قام من
قد قام زيد **قوله الفصل الثاني في** ... اي حصل في العقل من حيث انها
باللفظ تسمى معنى ومن حيث انها تحصل من اللفظ في العقل تسمى مفهوما فان كان اللفظ الدال
بارادة مفردا فهو مفرد والا فمركب والمفهوم سواء كان حصوله عند العقل بالذات او بالواسطة
الالات اما كلي او جزئي لانه لو كان نفس تصوره مانعا من وقوع الشركة فيه فهو
جزئي والا فهو كلي والمراد بالشركة ان يمكن للعقل ان يفرضه صادقا على كثيرين
ومطابقا له سواء كان مطابقا في نفس الامر او لا وسواء افرضه العقل او لم يفرضه
... الكليات الفرضية مثل اللاشيء واللاوجود واللاامكان واللاممكن ... بخلاف

المطابقة وان اخذنا مع اعتبار الاضافة الى المحلس فلا يلزم البطلان والصادق سهادي عن

الثاني انه لم يلزم مما ذكر الا ان يكون الجزئي عبارة عن مفهوم ما يمنع الشركة ويصدق عليه انه لا يمنع

شركة ادراكه وكل المفهوم فيه كلام ايضا له وكذا جنسه الا مفهوم ما يمنع الشركة معنى الكلي هو مفهوم

نفس الجزئي لان مفهوم زيد وعمرو مثلا وما يصدق عليه وكذا المفهوم معنى لا يمنع شركة الكثيرين فيه هو مفهوم

زيد وعمرو مثلا مفهوم نوع الجزئي فيكون مما يمنع الشركة فهو ما له ادراك كثيرة وهو من الكليات وكذا

الثالث ان التصور قد يطلق على حصول الشيء في العقل كما في تصور مع الوجوب والامكان

قوله والكلي اما ذاتي اقول وكذا القدماء ان الكلي بالنسبة الى شيء اما ان يكون تمام حقيقته او داخلا

فيه او خارجا عنه والاول هو المقول في جواب ما هو اما الا يكون مقولا بحسب الخصوصية المحضة

كالحد بالنسبة الى المحدود او بحسب الشركة المحضة كالجنس بالنسبة الى الانواع او بحسب الشركة

والخصوصية معا كالنوع بالنسبة الى الافراد ولما كان على هذا التقسيم اشكالات عدل

المصنف عنه الى التقسيم بوجه لو سقط عنه ايراد بالنسبة الى المحدود لانه مركب والكلام

في الكلي المفرد وقوله الكلي اما ان يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا

عنها والاول هو النوع كالانسان فانه تمام ماهية زيد وعمرو وغيرهما من افراد الانسان لان

الماهية ما يجاب به عن السؤال بما هو وما هو سؤال عن حقيقة الشيء التي هو بها هو والذي يفصل

وان معناه واب هذا المشار اليه فهو ما يستحيل للعقل فرض صدقه على كثيرين فقوله

نفس تصوره لو صح فيه ينبه على ان المعتبر في الجزئي هو منع الشركة بالنظر الى نفس التصور من غير

نظر الى شيء من الخارج حتى لو كان من الكليات ما يمنع الشركة بدليل من الخارج لم يخرج بذلك

في كليته وقد وقع في بعض النسخ نفس تصور معناه وهو سهو وانما وقع من العبارة في الاساس

من جهة انه حمل المقسم في الكلي والجزئي هو اللفظ واللفظ الدال على الكلي والجزئي كزيد

والانسان سمي كليا وجزئيا بالعرض والتبعية تسمية الدال باسم المدلول وهنا سؤالات

الاول ان كل جزئي اذا تصور طابقه الصورة الحاصلة في ذهن احد مثلا

مطابقة للصورة التي في ذهن الاخرين فيجب ان يكون كليا اذ لا يمنع نفس تصوره من

الشركة لا يصلح نوعا لمفهوم الجزئي لامتناع صدقه عليه لان مفهوم الجزئي كلي ولا شيء

من الكلي يمنع نفس تصوره من الشركة الثالث التصور عبارة عن حصول صورة الشيء في

العقل فاضافته الى المفهوم تقتضي ان يحصل للصورة صورة حتى يطرأ عليه الكلية والجزئية

وليس كذلك والجواب عن الاول ان معنى شركة الكثيرين ليس الا صدقه عليه ويعتبر

هو مطابقا لانه صادقا عليها والصورتان الحاصلتان في ذهن زيد وعمرو وان اخذنا مع قطع

النظر عن الاضافة الى المحل لانهما متحدان بالذات والمفهوم ولا اثنينية بينهما حتى يتحقق

من افراد الانسان على الانسان بين العوارض المختصة الغير الداخلة في السؤال ما هو فالنوع
ان تعدد افراده كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية كالانسان فانه يقال
في جواب ما زيد خاصة وكذا في جواب ما زيد وعمرو وبكر وان لم يتعدد كان مقولا في جواب ما هو
بحسب الخصوصية كالشمس المقول في جواب ما الشمس الاعلم دون الشركة اذ ليس لها فرد لو فيعرف
النوع المنطبق على القسمين انه كلي مقول على واحد او على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو فالكلي
جنس وذا المقول على واحد اشارة الى النوع المنحصر في الشخص وقوله او على كثيرين اشارة الى النوع
المتعدد الاشخاص وقوله متفقين بالحقيقة احتراز عن الجنس فانه يقال على كثيرين مختلفين بالحقائق
وفيه نظر لان كل قيد انما يخرج ما يباينه لا ما يغايره ولا تباين بين المقولة على المختلفة الحقيقة
والمقولة على المتفقة الحقيقة فان الجنس كما يقال على الكثرة المختلفة الحقيقة يقال على الكثرة المتفقة
الحقيقة لكن اذا كان معها كثرة اخرى في متفقة الحقيقة كقولنا ما زيد وعمرو وهذا الفرس وذاك الفرس
فلا بد من قيد يخرج الجنس وقوله في جواب ما هو احتراز عن الفصل والخاصة والعرض العام
ومباحث القيود فيه اي في حده من حيث هو كذلك مرادي في تعريف الكليات الخمس لانها امور اضافية
فكذلك بالاعتبارات فان الملون جنس للاسود وفصل للكثيف ونوع للكيف وخاصة للجسم
وعام للحيوان فالنوع هو المقول على ما ذكر من حيث انه كذلك واما من حيثية اخرى فيجوز ان يكون جنسا او غيره

فان قيل

فان قيل ان اراد بالكثيرين الموجودين في الخارج خرج عن التعريف الانواع المعدومة كالعنقا
مثلا وان اراد الاعم صار قوله او واحد فضلا لان النوع المنحصر في الشخص مقول على كثيرين متوهمين
اجيب بان ما هو سؤال عن تمام الحقيقة وتمام جوابه انما يكون بعد الثبوت ولو لم يوجد
وجود المسؤول عنه كان السؤال عن مفهوم الاسم شرحا لا عن حقيقته قوله وان كان الى آخره
اقول ان وان كان الكلي داخلا في ماهية ما تحته من الجزئيات يسمى الداخل اما تمام
او فصل لانه ان كان تمام اي المشترك بين تلك الماهية وبين نوع آخر مباين لها فهو المقول
في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة لانه يقال في جواب السؤال ما هو عن الماهية وذلك
النوع ضرورة انه تمام الحقيقة المشتركة بينهما ولا يقال في جواب السؤال ما هو عن احدهما
لانه ليس تمام حقيقته والمراد بتمام الجزء المشترك اي المشترك الذي لا يكون وراءه
امر داخل في الماهية وذلك النوع كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس والجسم النامي
بالنسبة الى الانسان والشجر بخلاف الجسم النامي بالنسبة الى الانسان والفرس فانه
ليس تمام المشترك بينهما لان تمام المشترك بينهما الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة
ويسمى ذلك الجزء المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة جنسا ورسم بانه كلي مقول
على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو من حيث هو كذلك فالكلي جنس وقوله مختلفين بالحقيقة

نحو النوع والكلمة في الفصل القريب وتخصيص ما هو النوع بما هو في الشرح تحكم وقوله
جواب ما هو في الفصل البعيد والعرض العام لا اي خاصة لانها ليست واقعة في جواب ما كان
هذا التعريف شاملا لان الكلي وان كان جنسا للجنس لكن المقول على كثيرين امر عارض له عام
واما ذكر لفظ على كثيرا او في جواب كذا وذلك لان الجنس في تعريف هو الكلي
الذاتي لطبقات الجنس بالاسر اكتن سواء كان نتاجا عليها ام لا واما مقولية عليها او كونه
هادي لذلك فهما نوعان لها بعد نعوتها وكذا في سائر الكليات كذا في شرح الاشارات
وبعد ابحكن ان يتوهم ما اورده السائل من ان ذكر الكلي مستدرك في التعريفات وايضا حدود
لان الكليات امور اعتبارية حصلت من تعقلها وصف اسمائها بازائها فلا يكون
لها ماهيات غير تلك المفهومات والمقول على كذا في جواب كذا قوله وهو قريب ان يشتمل
الجنس الى القريب والبعيد مرتبة واكثر لان الجنس العام يشتمل على الجنس القريب لا محالة
وان وقف تحت على البعيد وكلما كان مراتب البعد اكثر كان الجنس اشمل لا محالة
على واحد اكثر والضابط ان عدد الاجوبة يزيد دائما بواحد على مرتبة البعد لان الجنس
القريب جواب والبعيد مرتبة من البعد جواب ومن البعيد بمرتبة يكون من الماهيات وذلك كن
جنس واحد هو القريب فرضنا لو يكون لنا حيوان احدهما فرس والاخر انسان وسلف

24

مراتب ان يكون نسبها مثله اجناس قريب وبعيدا وعلى هذا القياس فان
قيل كون الجنس جزءا للماهية ومقولا عليها غير معقول لان الجزء متقدم على الكل
في الوجود عقلين والمحمول متحد الوجود بالموضوع في الخارج فلما ليس المراد يكون الجزء محمولا
انه من حيث انه جزء يكون محمولا بل المراد ان معروض الجزئية هو معروض المحمولية مثلا الجزء
الا وجود شرط ان يعقل منه الناطق نوع اشترط ان لا يدخل فيه الناطق جزءا والماهية
بحيث يمكن ان يعرض له الجنسية والنوعية الجنس والمحمول وتحقيق ذلك ما اورده الشيخ في الشفاء
ولخصه المحقق النصير الدين الطوسي في شرح الاشارات وهو ان من الكليات ما يتصور معناه
بشرط ان يكون ذلك المعنى وحده ويكون كل ما يقارنه زائدا عليه وكذا يكون معناه الاول
مقولا على ذلك المجموع حالة المقارنة بل جزءا منه ومنها ما يتصور معناه لا بشرط ان يكون
ذلك المعنى وحده ولا لا وحده بل مع تجويز ان يقارنه غيره وان لا يقارنه ويكون معناه الاول
مقولا على ذلك المجموع حالة المقارنة ومثل الاخير قد يكون غير محصل بنفسه بل يكون مبهما محتملا
لان يقال على اشياء مختلفة الحقيقة واما يحصل بما ينضاف اليه وقد يكون محصلا غير مبهم
ولا يحتمل لان يقال على اشياء مختلفة الحقيقة فالكلي باعتبار الاول مادة والثاني جزء والثالث
نوع مثال الاول اذا اخذ بشرط ان لا يكون معه شيء ولا اخذ الناطق مثلا صار المجموع مركبا

من الحيوان والناطق والقابل له انه حيوان كان مادة وان اخذ لا بشرط ان يكون معه شيء بل
من حيث انه يحتمل لان يكون انسانا او فرسا ولم يتخصص بالناطق يحصل انسانا وبعد
انه حيوان كان جنسا ولو اخذ بشرط ان يكون مع الناطق محصلا ومتحصلا به كان نوعا فالحيوان
الاول جزء الانسان وبعده لا يحمل على الكل في الوجودين والثاني ليس جزءا لان الجزء لا يحمل
على الكل بالمواطاة بل يقال له جزء مادي لان اللفظ الدال عليه جزء من حد الكل
لذلك والحيوان الثالث هو الانسان نفسه لانه ما هو مع الناطق وهذا هو نفس
الماخوذ فلا يحمل عليه **قوله والا فوق** اي وان لم يكن الداخل في الماهية يعني ذاتيها
تمام المشترك بينها وبين نوع يباينها فهو فصل لان انتفاء كونه تمام المشترك اما بانتفاء
الاشتراك اي كونه ذاتيا لها وللغير فيكون ذاتيا مختصا بالماهية بمعنى ان لا يكون ذاتيا
لماهية اخرى بان لا يوجد فيها اصلا او يوجد عارضا او جزءا اعم محمولا فيكون فصلا لها
من الماهية اي ليس هو ذاتيا له واما بانتفاء التمامية فيكون بعضا من تمام المشترك
اي ذاتيا له ولا يكون مباينا له ونحو ذلك ولا اخص منه مطلقا او من وجه لامتناع تحقق
الكل بدون الجزء بل لا بد من انتهائه الى المساوي تمام المشترك بين الماهية ونوع
يباينها اي لا يكون ذاتيا لتمام المشترك دون نوع مباين له لانه لو كان اعم يعني كونه

واما

ذاتيا لتمام المشترك والنوع مباين لم كان ذاتيا للماهية الموجودة وذلك النوع ولا
يكون تمام المشترك بينهما لان التقدير انه ليس تمام المشترك بين تلك الماهية وبين نوع مباين
لها بل يكون بعضا منه اي ذاتيا له وينقل الكلام الى ذلك حتى ينتهي الى ما يساويه والا
لزم التسلسل اي تركب الماهية من امور غير متناهية فيمتنع تعقلها ثم الكلام في
الماهية المعقولة وقد اورد على هذا التقدير من الاعتراضات الاول انه لقائل ان يقول لا نم
لزوم التسلسل بل ينقطع تمام المشترك بين الماهية ونوع مباين لها ويكون ذاتيا للماهية
اعم من تمام المشترك الاول لكونه ذاتيا له وللنوع الثاني من تمام المشترك الثاني لكونه ذاتيا
للنوع الاول الذي بازاء الماهية وتحقق مباينة تمام المشترك الثاني للنوع الاول كما له
على ذاتي لا يوجد في النوع الاول مثلا يكون الرابع اعم من تمام المشترك بين الانسان والفرس
اعني الحيوان لكونه ذاتيا له وللشجر المباين له واعم من تمام المشترك بين الانسان والشجر لكونه
ذاتيا له وللفرس المباين له من جهة ان يشترك الانسان والشجر في ذاتي لا يوجد في الفرس
ولكن هو منقسم النامي مثلا فيكون تمام المشترك بين الانسان والشجر هو الجسم النامي
المنقسم النامي والرابع اعم منه لشمول الفرس واعم من الحيوان لشموله الشجر فلا تسلسل
ولا انتهاء الى المساواة فعلى هذا حتى الماهية لا يجب ان يكون حقا لها كونه لا يكون

تمام المشترك بينها وبين نوع ما كالجسم النامي للانسان لا يقال الدليل في كل مرتبة ان كان واحدا
لنوع مباين لجميع ما حصل من التمامات فيتسلسل والا لكان فصلا لا يقال به الثمر في الجملة
او ليس جزء الجمع المتباين فيلزم تعدد البسائط لانا نقول فلا ادرها ان مرادنا بعد ان
الدليل ان كان تمام المشترك كان جنسا والا لكان فصلا لانه ليس جزء الجمع المتباين لوجود بسائط
كثيرة لا حاجة الى بيان التعدد لما ولو سلم فلا بعد الانتهاء الى المساواة لها ولا تدفع المحذور
الدليل على تعدده ان ينتهي الى ما يكون ذاتيا لما بين تمام المشترك كان فصلا وبيان الجنس اعم
تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع لانه داخل في الماهية وكل جميع ما يشاركه في الجنس او في الوجود
فيما ليس جنسا فانه حوله فكيف ما كان الدليل الدال ليس تمام المشترك اي سواء كان
مختصا بالماهية او بعضا من تمام المشترك مساويا له او مميزا الماهية عن كل ما يشاركها
اعني له ان كان مختصا او عن بعضه اعني ان كان بعضا من تمام المشترك مساويا له في جنس اعم
او ان كان للماهية جنس اي وجوده اعني ان لم يكن لها جنس وذلك لان الدليل لم يدل
الا على انه مميز الماهية في الجملة من غير دلالة على انه مميز لها عن جميع المشاركات حتى يكون
قريبا او عن المشاركات في الجنس حتى يلزم ان يكون كل واحد فصل واحد واما ما كان ذكر
الدليل فصل للماهية لانا لا نعني بالفصل الا ذاتيا لا يكون تمام المشترك ومميزا للماهية في الجملة

فلا يرد الجنس لانه تمام المشترك ولا مثل الجوهر الناطق بالنسبة الى الانسان مثلا لان الكلام
في الاجزاء المفردة والاولى منع افادة الجنس الثمر قوله ورسم اقول اي رسموا الفصل
بانه كلي يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره من حيث هو كذلك والطالب باي شيء هو
يطلب ما يكون تمام المشترك بين الماهية وشيء لو يميز الماهية عما يشاركها فيما اضيف اليه
لفظ اي مثلا اي حيوان هو سؤال عما يميزه عن المشاركات في الحيوانية واي موجود هو سؤال
عما يميزه عن المشاركات في الوجود فخرج بقوله في جواب اي شيء هو الجنس والنوع والعرض العام
وبقوله في جوهره اي ذاته وحقيقته الخاصة لانها انما تميز التمييز العرضي واما ما يميز الشيء لشمول
المفهوم الخمسة كالفصل البعيد والخلقة الحسنة كالفصل السعيد واما ما يحمل دون ما
كما في سائر الكليات لانهم ذكروا ان الفصل علة لحصة النوع من الجنس فكان مظنة ان يتوهم
ان الفصل لا يحمل عليه لامتناع حمل العلة على المعلول فصرح بلفظ الحمل ازالة للوهم
ولما كان الفصل واسما يميز الماهية عما يشاركها في جنس او وجود فلو تركبت ماهية كالجنس العالي
او الموجود او الفصل من امرين متساويين كان كل منهما فصلا لانه ذاتي يميز الماهية عما يشاركها
في الوجود ويحمل عليها في جواب اي شيء هو والمراد حين الشيء في الشيء فجعلوا الفصل مميزا
عن المشاركات في الجنس اي كل ما يكون له فصل يكون له جنس او المشارك في الوجود لا يستوفي التمييز بالفصل

والا لزم التسلسل لان الفصل ايضا موجود فالمميز عنه محتاج الى فصل لو كلنا لما لم يتم البرهان

على انحصار الذاتي في الجنس والفصل لان المعتبر عند الشيخ في الاشارات وشرح المواقف

وجعلوا الفصل مميزا عن المشاركة في الجنس او في الوجود ولما كان مميزا عن المشاركة في الوجود

مبنيا على احتمال تركب الماهية من امرين متساويين ولم يوجب كلام المحقق امثلة الفصل

في قسم الفصل الى القريب والبعيد وجعل القريب ما كان مميزا عن المشاركة في الجنس القريب

كالناطق والبعيد ما كان مميزا عن المشاركة في الجنس البعيد كالحساس والا فالقريب ما يميز

عن جميع المشاركات في الجنس او في الوجود والبعيد ما يميز عن بعضها وكون تميز الفصل

عن المشاركة في الوجود مبنيا على الاحتمال المذكور انما هو على تفسير الامام لكلام الاشارات

واما على تفسير الحكيم المحقق فليس مبنيا عليه لانه قال مراده اي الفصل يميز الشيء عما يشاركه

في الجنس فقط او عما يشاركه في الوجود سواء كان مشاركا له في جنس او لا ولكن فصل كل شيء

لا يختص بجنسه كالحساس للحيوان فانه لما كان مميزا عما عداه مما يشاركه في الوجود

ولكن لم يكن مختصا بما تحت الجنس كالناطق للانسان عند من يحمله مقولا على غير الحيوانات كالملائكة

مثلا فانه يميز الانسان عن جميع ما يشاركه في الجنس اي الحيوانية لا عن جميع ما يشاركه في الوجود اذ لا يميزها

عن الملائكة اورد الشارح دليلا على امتناع تركب الماهية من امرين متساويين الاول انه

لابد في تقوم الماهية الحقيقية من احتياج البعض الى البعض فاحتياج كل الى الاخر دور واحتياج

احدهما فقط ترجح بلا مرجح لانهما داخلان متساويان وجوابه منع لزوم الدور لجواز احتياج

الكل الى الاخر بجهة اخرى كالهيولى والصورة ومنع لزوم الترجح بلا مرجح لجواز ان يكون مفهوم احدهما

ما يقتضي الاحتياج من غير عكس لانهما وان تساويا في الصدق متغايران بحسب المفهوم الثاني

ان الجنس العالي كالجوهر مثلا لو تركب من امرين متساويين فاحدهما ان كان عرضيا كان

العرض مقوما للجوهر محمولا عليه بالمواطاة لان الكلام في اجزاء المحمول وان كان جوهرا فان كان

الجوهر نفس حقيقته كان الجزء عين الكل ولزم تقدم الشيء على نفسه وان كان داخلا فيه كان الشيء

جزء نفسه لان جزء الجزء جزء وان كان خارجا عنه وهو محمول عليه كان عارضا له اذ المحمول

الخارج عارض فيكون جزء الجوهر الذي حقيقته الجوهر عارضا له وحقيقة الجوهر مركب من الامرين

المتساويين اللذين احدهما ذلك الشيء وذلك الشيء يمتنع ان يكون عارضا لنفسه لان تكون

العارض هو الامر الاخر المتساوي فلا يكون العارض تمامه عارضا وهو مثلا الجوهر مركب

من آ و ب و آ شيء عرض له الجوهر الذي حقيقته آ و ب ويمتنع ان يكون آ عارضا لنفسه فيتعين

ان يكون العارض هو الجزء الاخر اي ب فلا يكون العارض تمامه عارضا وهو وجوابه منع استحالة

ذلك في العارض بمعنى المحمول الخارج فان كل ماهية مركبة من الجنس والفصل فهي بالنسبة الى احدهما

عارض لا بتمامه كالانسان للحيوان او الناطق وهذا اكثر من ان يحصى قوله واما الثالث اقول

الثالث من اقسام الكلي وهو ما يكون خارجا عن ماهية ماتحته من الجزئيات الاسم ان يتعلق الى الماهية

الماخوذة من حيث هي هي اذ هو عارض من العوارض فهو اللازم والا فهو الوصف المفارق واللازم

لما كان امتناع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي مع قطع النظر عن العوارض فهو لازم الماهية

كالضحك بالقوة للانسان ولما كان امتناع انفكاكه عن الماهية مع عارض مخصوص وممكن انفكاكه

عن الماهية من حيث هي هي فهو لازم الوجود كالسواد للحبشي واما قيدناه بامكان الانفكاك

عن الماهية من حيث هي هي ليصح جعل قسما للازم الماهية والا فلازم الماهية لازم الوجود

ضرورة واما احدهما الى ... بعد اللازم اعم من المجردة والمخلوطة ليصح جعل لازم الوجود

قسما منه واللازم مطلق اما بين وهو اللازم الذي يكون تصوره مع تصور الملزوم كافيا

في جزم الذهن باللزوم بينهما ... انه لا يتوقف على وسط ... سواء توقف على حدس

او تجربة او تجويز ... او لم يتوقف واما غير بين وهو اللازم الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم

بينهما الى وسط وهو ما يقرن بقولنا لانه ... لانه ... ما يحمل محمولا للموضوع الذي

هو اسم ان الداخلة عليها لام الاستدلال على ثبوت شيء لشيء او نفيه كما يقال العالم حادث

لانه متغير وما ذكرنا من ... تصورهما كافيا ... اعتراض الشارح بان لا يتوقف

على وسط

على وسط لا ...

كان يكون بينا لجواز ان يتوقف على حدس او تجربة او غير ذلك كالسيف اللازم في البين

وغيره وقوله كتساوي الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث اللازم في القائمتين

مثل للتساوي وفي للمثلث مثلا ... قولنا كالانقسام بمتساويين للاربعة

اي كلزوم الانقسام لها فالمثلث ملزوم وكون زواياه الثلث مساوية

لقائمتين لازم غير بين له ولنذكر بيانه بمقدمتين الاولى اذا وقع خط مستقيم على آخر

فالزاويتان الحادثتان اما ان كانتا قائمتين وتسميان قائمتين والخط الواقع عمودا ا

هكذا ... قائمة قائمة والا فالاصغر تسمى حادة والاعظم منفرجة هكذا ...

وهما متساويتان لقائمتين لانا نخرج خط ... عمودا هكذا ... فتحدث

قائمتان وتكون زاوية آب د اعظم من قائمة بمقدار زاوية اب ه وزاوية

اب ج اصغر من قائمة بذلك المقدار بعينه فتكون زاويتا آب د وآب

ج متساويتين لقائمتين بالضرورة الثانية اذا وقع خط مستقيم على خطين مستقيمين

متوازيين ... كانا بحيث لو اخرجا الى غير نهاية لم يتلاقيا ... ولم يتباعد

بعد ما بينهما كخط ... على خطي اب وج د هكذا ... ب فالمتبادلتان اعني

زاويتي اذ ج ود ج ز متساويتان لان مجموع الزوايا الاربع فيما بين المتوازيين معادل لمساواته

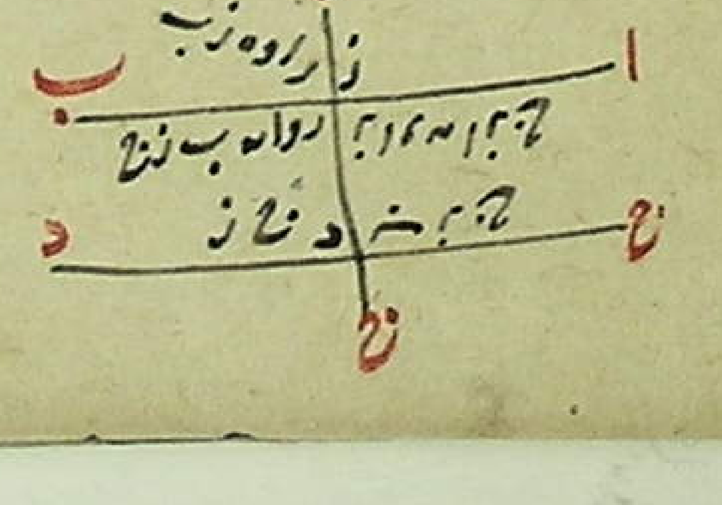

لا ربع قوايم لامر والثلاث من هذه الاربع في كل من جهتي خط ه ج كما مر والا لكان في جهة اصغر

من القايمتين فيلزم تلاقي المتوازيين في تلك الجهة لما ذكر اقليدس في المصادرة من ان كل خطين

مستقيمين اذا وقع عليهما خط مستقيم وكانت الزاويتان الداخلتان في احدى الجهتين اصغر

من قايمتين فانهما يلتقيان في تلك الجهة ان اخرجا لكن تلاقي المتوازيين محال فمجموع زاويتي ب ز

ح وح ز ح ه زاويتي ا ز ح و ب ز ح لان كلا من المجموعين كقايمتين لما مر فاذا اسقطنا

الزاوية المشتركة اعني زاوية ب ز ح المشتركة بين المجموعين بقي زاويتا ا ز ح وح ز د المتبادلتان

متساويتين ضرورة انه اذا كان مجموع ا ب مساويا لمجموع ا ح كان ب مساويا لـ ح

وهو المطلوب وايضا زاوية ه ز ب الخارجة مماس المتوازيين كزاوية ه ح د الداخلة لانها

اعني زاوية ه ز ب الخارجة متساوية لمقابلتها اعني ا ز ح المساوية لزاوية ه ح د

لان الزاويتين المتقابلتين الحادثتين عن تقاطع الخطين متساويتان ضرورة ان المتوسطة

المشتركة بينها مع كل منهما كقايمتين فتتساويان باسقاط المتوسطة المشتركة اذا تقرر

هذا فلنفرض المثلث ا ب ج هكذا 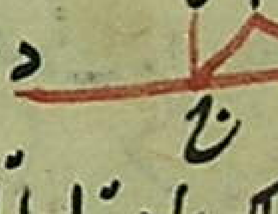 د المثلث ا ج ب هكذا ولنخرج

ضلع ب ج ثم متساوية لزاوية ا لكونهما متبادلتين وزاوية ه ج د متساوية

لزاوية ب لكونهما خارجة وداخلة فاذا جميع زاوية ا ج د الخارجة متساوية لزاويتي

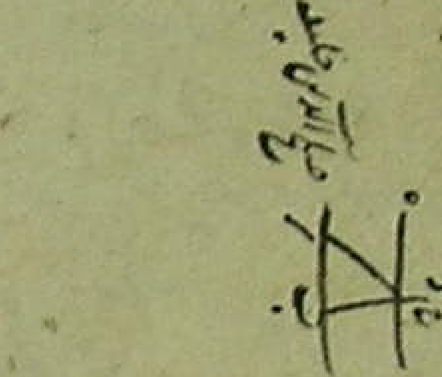

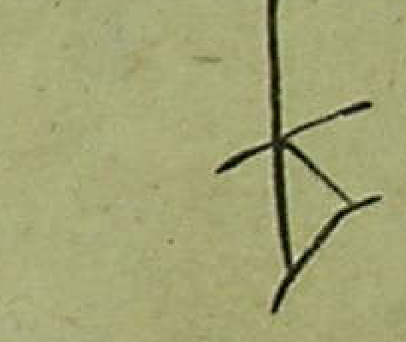

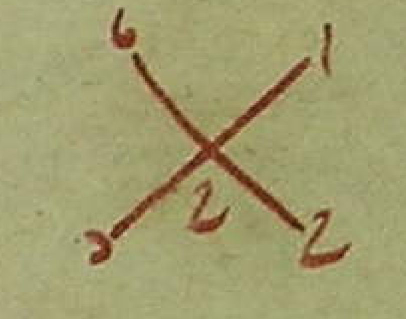

اب

ا ب الداخلتين وزاوية ا ج د مع زاوية ا ج ب متساوية لقايمتين لما مر فيكون مجموع

الزوايا الثلث الداخلة في المثلث مساوية لقايمتين لانا لو كان مع ز ح مساويا ا ب

كان لا مع مساوي ز ح ايضا مساويا ا ب وهذا ما اوردنا بيانه قال وقد تعال اقول

البين كما تعالى على انه يكفي تصوره مع تصور الملزوم كما في الجزم باللزوم تعال على اللازم

الذي يلزم من تصور الملزوم تصوره في كفل الجزم باللزوم لامكانه كضعف الواحد للاثنين

فانه يلزم من تصور الاثنين تصور ضعف الواحد والجزم بكونه لازما للاثنين والبين بالمعنى

الاخص لانه كلما كان تصور الملزوم وحده كافيا في تصور اللازم والجزم باللزوم بمعنى انه لا

يحتاج الى اكتساب شي لا يعني انه لا يحتاج الى غير تصور الملزوم لان الجزم باللزوم بدون

تصور اللازم محال كان تصوره مع تصور اللازم كافيا بالضرورة ولا ينعكس لجواز ان يكون

الجزم موقوفا على اكتساب تصور اللازم واستحضاره بعد تصور الملزوم فغير البين بالمعنى

الاخص يكون اعم من غير البين بالمعنى الاول لان نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم والوصف المفارق

اي الذي يفارق بالفعل اما سريع الزوال واما بطيئه والا فالمفارق بمعنى ممكن الانفكاك عاما

هو المعبر عنه بالوصف المفارق وقد يكون دايما عند رابل اصلا ولذا اندرج في اقسام الشارح بالدايم

الى سريع وبطيئه غير جامع لجواز ان يكون ممكن الانفكاك لكن لا ينفك اصلا بل يدوم قوله وكل واحد اقول الخارج

الخارج من الماهية سواء كان لازما او مفارقا اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص بافراد حقيقة
واحدة فهي الخاصة والا فالعرض العام فالخاصة مقولة على ما تحت طبيعة واحدة فقط فقولنا
من حيث هي كذلك فقوله طبيعة واحدة ليخرج النوع الآخر وغيره فان بعضهم ظن ان الخاصة لا
تكون الا للنوع الاخير والمحققون على انها تكون للاجناس ايضا العالية وقوله فقط احتراز عن الجنس
والعرض العام وقوله قولا عرضيا احتراز عن النوع والفصل والعرض العام كلي مقول على
افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا من حيث هو كذلك فقوله وغيرها احتراز عن النوع
والفصل والخاصة وقوله قولا عرضيا احتراز عن الجنس فان قلت تعريف العرض العام صادق
على خواص الاجناس كالماشي للحيوان فانه يقال على افراد الانسان والفرس وغيرهما تلك
الحقيقة التي يحمل الماشي عليها انها خاصة وهو الحيوان والماشي انما يحمل عليه وعلى غيره
واذا نسب الى الانسان واطلق عليه وعلى غيره كان عرضا عاما والحاصل ان شيئا من حيث
هو كذلك قوله في التعريفين فالماشي من حيث المقولية على الحيوان خاصة وعلى الانسان عرض عام
على كل شيء اي بالنسبة الى حقيقة كالحيوان بالنسبة الى [illegible] الجواب في الماشي بالنسبة الى مفهوم
هذا الماشي [illegible] وعلى هذا القياس نوع [illegible] فعلم مما بعد ان الكليات خمس لانه لكن [illegible]
ماهية من الجنس والنوع والفصل [illegible] ان كان تمام المشترك من الماهية ونوع [illegible] الجنس والا
فهو الفصل

وان كان

وان كان خارجا فان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة والا فهو العرض العام فالخارج
من الماهية هو النوع الحقيقي والخاصة الحقيقية [illegible] قد يقال على عرضي يختص بالشيء
بالقياس الى غيره كالماشي للانسان بالنسبة الى النبات ويسمى خاصة اضافية والنوع الاضافي
كما سبق وذكر الشارح ان قوله فالكليات اذن خمسة ليس بصحيح لانه قسم الخارج الى اللازم والمفارق
وكل منهما الى الخاصة والعرض العام فتكون الكليات سبعا لا خمسا وهذا الاعتراض ظاهر غاية
السقوط لان كلا من الخاصة والعرض العام سواء كان لازما او مفارقا فله مفهوم واحد فتقسيم
المصنف ان التقسيم الحاصل للخارج بقسمين احدهما الى اللازم والمفارق والثاني الى الخاصة والعرض العام
الا انه اورد بدل قوله وهو اما خاصة او عرض عام قوله وكل واحد منهما [illegible]
على ان كلا من الخاصة والعرض العام يكون لازما ومفارقا فكلامه لو قيل الخارج اما لازم او مفارق
وايضا اما خاصة او عرض عام فالانحصار في الخمس باعتبار وهذا التقسيم صحيح بل لو قسم الخارج
الى قسمين ثم اعتبر تقسيم كل منهما باعتبار انه مقول على حقيقة واحدة او اكثر كان الخارج [illegible]
الا اعتبارا [illegible] قوله والكلي قد اقول اشارة الى ان المعتبر في الكلية امكان فرض صدقه
على كثيرين لا صدقه عليها بحسب الوجود اذ الكلي بحسب الوجود اما ان يكون ممتنع الوجود
كشريك الباري او ممكن الوجود وهو اما ان لا يوجد في الخارج كالعنقاء او يوجد اما الكثير
الموجود منه واحدا او كثيرا

والاول اما ان يكون مع امتناع فرد له كمفهوم البارئ فانه كلي لوجوده ذات الله تعالى ممتنع غيره
واما مع امكانه كمفهوم الشمس اي الكوكب النهاري فانه مفهوم لو وجوده منه الا انه لا يعلم
فرد مع امكان تعدده والثاني اما ان يكون افراده الكثيرة متناهية العدد كالكواكب السيارة
فانه كلي تحته افراده السبعة او غير متناهية العدد بمعنى انه لا ينتهي الى حد لا يوجد بعده فرد آخر
لا ان الافراد الغير المتناهية يكون موجودة دفعة وذلك كمفهوم النفس الناطقة فانه كلي لا يتناهى
افراده الى حد لا يوجد بعده فرد آخر على مذهب الفلاسفة وقوله كالكواكب السبعة السيارة والشمس
الناطقة يصلح للاوله لا للكلي المتناهي الافراد وغير المتناهي فان قيل ان اريد بالممكن
في هذا التقسيم الممكن بالامكان الخاص لم يصح حمل الواجب تعالى عليه وان اريد بالممكن الامكان
العام لم يصح حمل الممتنع عليه لانه كما يشمل الوجوب يشمل الامتناع ايضا قلنا
اريد به الممكن الوجود بالامكان العام والامكان العام من جانب الوجود معناه سلب ضرورة
العدم لانه يعم الوجوب دون الامتناع كما ان الامكان العام من جانب العدم وهو سلب
ضرورة الوجود يعم الامتناع دون الوجوب واما الذي يعم الجميع فهو مطلق الامكان العام بمعنى سلب
الضرورة عن الطرفين الوجود والعدم قوله البحث الثاني اذا قلنا الحيوان مثلا كلي
فهناك امور ثلثة الاول الحيوان الماهية كلما اي من حيث هو هو اي مع قطع النظر عن سائر العوارض

الكا

40

والثاني مفهوم الكلي الذي هو لا يمنع نفس تصوره من الشركة والثالث المركب من الحيوان والكلي
وهو المتعارف من المفهومات فبني على البيان والاول يسمى كليا طبعيا لانه طبيعة من الطبائع وحقيقة
من الحقائق والثاني منطقيا لان المنطقي يبحث عنه والثالث عقليا لكونه مركبا كليا بعقله
وقوله ويكون كلما يسمى كليا منطقيا مراده ان الكلي يعني مفهوم الكلي يكون كليا هو المنطقي
الا انه لو قال الكلي لتوهم ان المراد به ما صدق عليه الكلي فعدل لذلك لنفس العبارة
والثاني المنطقي ليس كونه كليا وهو ظاهر واما قال الحيوان مثلا لان هذا التقسيم لا يختص
بالحيوان لان مفهوم الكلي هو الانسان والفرس وغيرهما كذلك اذا قلنا الانسان كلي
فمن ثلاث امور من حيث هو يصح الشركة فيه طبعي ومفهوم الشركة
منطقي والمجموع المركب منهما عقلي واذا قلنا الحيوان جنس فالحيوان الموصوف بالجنسية من حيث
هو هو جنس طبعي ومفهوم الجنس اي الكلي المقول في جواب ما هو على مختلفة الحقائق جنس
منطقي والمجموع عقلي وكذا اذا قلنا الانسان نوع والناطق فصل والضاحك خاصة
والماشي عرض عام فان قيل الذي تحصل من ظاهر كلام القوم هو ان الكلي الطبعي
هو الماهية من حيث هي هي وكذا الجنس الطبعي والنوع الطبعي وغير ذلك لانهم صرحوا بانهم
اذا قلنا الماهية كلية فهي من حيث هي هي كلي طبعي فاذا قلنا الماهية جنس فهي من حيث هي هي
كالحيوان ،

حين طبعي وعلى هذا القياس فقد يلزم اتحاد مفهوم الطبيعيات حتى يكون معنى الكلي الطبيعي
موضوعه بعينه مع الجنس الطبيعي والنوع الطبيعي وغيرهما ويكون النوع الطبيعي جنسا طبيعيا
بل يكون للجميع عبارة عن معنى واحد وهو الماهية من حيث هي هي فلذا هذا التحمل تفصيلا
بالنسبة في كلامهم لانهم قالوا اذا قلنا الماهية كلية فهي من حيث هي هي كلي طبيعي فلم
يجعلوا الكلي الطبيعي عبارة عن الماهية من حيث هي هي مطلقا بل من حيث الحكم عليها
بالكلية ومع ذلك يمكن توجيهه بان الكلي الطبيعي هي الماهية الموصوفة للكلية الموصوفة
بها من حيث هي هي اي من غير ان يعتبر معها شيء من المعاني ولا وصفها بها فصار الكلي
الطبيعي هي الماهية المحكوم عليها بالكلية الموصوفة لا الموصوف مع قطع النظر عن سائر
العوارض والجنس الطبيعي هي الماهية المأخوذة للجنسية مع قطع النظر عن سائر العوارض
والنوع الطبيعي هي الماهية الموصوفة للنوعية وعلى هذا فقس البواقي فاذا عليها الحيوان
فكل الماهيات امور اربعة مفهوم الحيوان من حيث هو هو ومفهوم الكلي والحيوان المقيد بالكلية
والمجموع المركب منهما فالاول منطقي والثالث طبيعي والرابع عقلي والمنطقي معروض الطبيعي بالموصوف
وهي العقلي بالجزئية ويوجد بينهما فرق ما بين المقيد والمجموع واما الاول فلما لم يكن احدى
ولم يكن عرضا لكم هو ... اسم طي عن ... الاعتبار وقالوا انسان امور ثلاثة

مقصود بنا لكلام المتقدمين والمتأخرين قال الشيخ في الشفاء الجنس الطبيعي هو الحيوان بما هو حيوان
الذي يصلح لان يجعل للمعقول منه النسبة التي للجنسية وقال الامام في الشفاء ان الانسان من
حيث ذاته الموصوفة بهذا العارض يسمى كليا طبيعيا ومن ترك هذا القيد اعتمد على ما ذكرنا فان قلت
قد علم مما ذكر ان المفهوم الذي لا يمنع نفس تصوره من الشركة تعريف للكلي المنطقي وكذا التعريفات
المذكورة للكليات الخمس انما هي للمنطقيات منها وظاهر ان صدق التعريفات بأسرها صادقة على
الطبيعيات والعقليات وتوضيحه بلزوم الانتقاض قلت انما يلزم الانتقاض لو صدق الحد
على شيء لا يصدق عليه المحدود والطبيعي والعقلي مما يصدق عليه المنطقي صدق العارض على المعروض
اذ الكلي على الكل حدوده ان الحيوان مفهوم لا يمنع الشركة وكلي يقال على الكثيرين المختلفين في جواب
ما هو وكذا المجموع المركب من الحيوان والكلية او الجنسية فالكليات تلك مغايرة بحسب المفهوم
حتى لا يصح ان يقال الحيوان نفس مفهوم الكلي المنطقي او الجنس المنطقي لانه بحسب الذات يصدق
عليه مفهوم الكلي المنطقي او الجنس المنطقي وهذا كما اذا ادعى الابيض بذي اللون المفرق للبصر
وصدقه على الجسم الابيض لا يوجب الانتقاض واعلم ان المفهوم الذي لا يمنع الشركة
فهو كلي منطقي من حيث هو هذا المفهوم واما من حيث انه عرض له الشركة بتلك الكلية العارضة
للانسان والعارضة للفرس الى غير ذلك فهو كلي طبيعي ومن حيث انه نوع من الكلية للكليات الخمس
المنطقية

بل جنس طبيعي ومن حيث انه نوع من المفهومات فهو نوع طبيعي وكذا الكلي واحد من المفهومات الخمس المنطقية فهو جنس
طبيعي من حيث جنسه لانواعه من الجنس او النوع او غيره وكذلك النوع طبيعي من حيث كونه نوعا من الكلي
وعلى هذا القياس حتى ان الجزئي من حيث اشتراكه بين الافراد كلي طبيعي ومن حيث كونه نوعا من المفهوم
نوع طبيعي فالكليات وجميع المعاني العوارض يطلق عليها اساميها وحدودها فهي يصدق على كل من
زيد وعمرو وبكر انه انسان وحيوان ناطق والكلي المنطقي يطلق اسمه وحده على افراد مفهومه كهذا الكلي وذاك
اعني الكلي العارض للانسان والكلي العارض للفرس الى غير ذلك لا افراده موصوفة كزيد وعمرو وذاك
المنطقي يطلق اسمه وحده على افراد مفهومه كهذا الجنس وذاك الذي هو موصوفه كما تقول للانواع الموصوفة
والافراد التي للانسان والفرس وزيد وعمرو والنوع المنطقي يطلق اسمه وحده على افراد مفهومه كهذا النوع
وذاك الذي هو موصوفه كما للانسان لا افراد موصوفه كزيد وعمرو وعلى هذا فقس والكلي الطبيعي قوله
موجود اقول هذه ... العلماء للقوم باثبات وجود الكلي الطبيعي وليس كالخارج على المنطقي والعقلي
الضعيف لكونه قابلا لحصول ثابت في بطلان ... فان التحقيق ان العام موجود ان وجد
غامض فالكلي الطبيعي كما تقول مثلا موجود لانه جزء من هذا الحيوان الموجود في الخارج لان الشخص
عبارة عن الماهية مع هذا التشخص وهو الموجود موجود في الخارج بالضرورة وفيه نظر لانا لا نسلم ان المطلق كالحيوان
جزء خارجي من المتشخص بل ذهني والجزء الذهني لا يجب وجوده في الخارج وايضا لو كان المطلق جزءا

خارجا

تشخصات

خارجا من الاشخاص لكونه مع واحد لزم اتصافه بصفات متضادة لوجوده في زمان واحد
في امكنة متعددة وهو محال فان حصول الكلي في المكان يوجب حصوله لوازمه الخارجية والحق
ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج بمعنى يصدق عليه الماهية التي لو اعتبر عروض الكلية لها كانت
كليا طبيعيا كزيد وعمرو وهذا ظاهر واشار اليه الشارح بقوله ان الطبيعي الذي يعرض الاشتراك
لها في العقل موجود في الخارج واما ان يكون الماهية مع اتصافها بالكلية واعتبار
عروضها لها موجودة فلا دليل عليه بل بديهة العقل حاكمة بان الكلية تنافي الوجود الخارجي
واما الكلي المنطقي والعقلي ففي وجودهما في الخارج خلاف لمن قال بوجود الاضافات
قال بوجود المنطقي ولزم القول بوجود العقلي لكونه مركبا من مجرد المنطقي والطبيعي الموجود
ومن منع وجود المنطقي لزم عدم العقلي ضرورة عدم احد جزئيه والنظر في ذلك خارج
عن المنطق لانه انما يبحث احوال المعلومات التصورية والتصديقية من حيث توصل الى المجهول
وهذا لا يبتني على وجودهما في الخارج قوله الكليان اقول الكليان اذا نسبت احدهما
الى الاخر بالتصادق فنسبتهما اما تساو او عموم وخصوص من وجه او عموم وخصوص مطلق
او تباين كلي لانه ان صدق كل واحد منهما على كل ما صدق عليه الاخر كالانسان والناطق
فهما متساويان والا فان صدق احدهما على كل ما صدق عليه الاخر من غير عكس كالانسان والحيوان

أو مطلق

بينهما عام وخاص مطلقا والصادق على كل الآخر عام والآخر خاص وإلا فإن صدق كل
منهما على بعض ما صدق عليه الآخر كالحيوان والأبيض بينهما عام وخاص من وجه أي إن كلا منهما
من جهة الشمول للآخر ولغيره عام ومن جهة كون الآخر شاملا له ولغيره خاص وإلا فبينهما
تباين وتفارق بأن يصدقا معا على شيء واحد ويصدق كل بدون الآخر وإلا فهما متباينان
تباينا كليا وذلك بأن لا يصدق شيء منهما على شيء مما صدق عليه الآخر كالإنسان والفرس
وإنما اعتبر النسب من الكليين لأن النسب الأربع لا تجري في غيرهما لأن الجزئي مباين للكلي
المطلق الحيوان والجزئي غيره مباين كذا في الشرح وقد قيل لأن زيدا إذا كان ضاحكا
كان إنسانا وهذا الضاحك جزئي من الإنسان والضاحك غير مباين بل مساو من
وأيضا الإنسان الكلي ليس مباينا للجزئي من الضاحك بل أعم منه كما قيل العموم من وجه لا يجوز
في غير الكليين فلذا اعتبر الكليان وعلى هذا التقسيم سؤال وهو أن بعض الأشياء الكلي
اللازمة أعم المفهومات كالشيء والممكن العام ليس بينهما أحد من النسب الأربع لأنهما لا يصدقان
على شيء أصلا والصدق على الشيء معتبر في مفهوم كل من النسب الأربع على الوجه المذكور وأجيب مع أنهما كليان
بأن المعتبر في مفهوم النسب الصدق بحسب إمكان الفرض والتقدير والنقيضان لكونهما كليين
يمكن للعقل أن يفرض بكلا النقيضين صادقا على كل ما فرض صدق الآخر عليه فيكونان متساويين

لا نسلم لو لم يكن المعتبر في مفهوم النسب الصدق في نفس الأمر لم ينضبط لأنه يمكن
للعقل أن يفرض صدق أحد المتباينين على الآخر وصدق أحد المتساويين على غير الآخر وصدق
الخاص على غير أفراد العام ولكن ذلك المفروض محال بل الحق أن النقيضين لكونهما
كليين لأن لكل منهما صورة حاصلة في العقل وهي لا تأبى بالذات عن شيء من حيث إنه صورة
حاصلة في العقل ويصدق عليه الأمر حتى إن اللاممكن المقصود صادق على شيء في الذهن
فلا يناقض لتساوي حين الإثبات والسلب فالصدق هنا لا يكون كما في الفصاحة حتى لا يعتبر
في الموضوع بل المفهوم قوله ونقيضا المتساويين متساويان أقول لما اشتهر فيما بينهم أن نقيض الشيء
رفعه وهذا في المفردات ليس بطائل الكتابة لأن النقيض في المفردات يجب أن
يكون بحيث لو حمل أحدهما على موضوع حمل المواطأة لم يصدق حمل الآخر عليه ولو لم يصدق
حمله عليه يصدق حمل الآخر عليه وهذا معنى امتناع اجتماع النقيضين وارتفاعهما إلى
الشيء ليس كذلك المثال لأن الفرس مثلا موضوع لا يصدق عليه الإنسان ومع هذا لا
يصدق عليه رفع الإنسان إذ الرفع لا يصدق على الأعيان أصلا بل نقيض الشيء المفرد ما ليس
ذلك الشيء أي هذا المفهوم لا يصدق هو عليه فنقيض الإنسان مفهوم ما ليس بإنسان فالفرس
وغيره مما يصدق عليه أنه ليس بإنسان من النقيض شائع من أنه كيف يقول نقيضا المتساويين
متساويان

[illegible]

يعني ان كل ما صدق عليه نقيض احد المتساويين صدق عليه نقيض الآخر والا لكان بعض ما
صدق عليه احد النقيضين لم يصدق عليه النقيض الآخر بل عينه فيصدق احد المتساويين بدون
الآخر وهما متساويان هف وفيه ما لانه لو لم يصدق لو لم لما كل ما صدق عليه احد النقيضين صدق
عليه النقيض الآخر لصدق بعض ما صدق عليه احد النقيضين صدق عليه عين الآخر بل اللازم
السالبة مط اي ليس كل ما صدق عليه احد النقيضين صدق عليه النقيض الآخر وهي لا نسلم
الموجبة المذكورة لجواز ان يكون كل من المتساويين شاملا لجميع الموجودات الجمعة والمعدومة
فلا يصدق نقيضه على شيء اصلا فيصدق السالبة دون الموجبة وجوابه ما مر ان الصدق المعتبر
هنا اعم اما في الفضا ما فالسالبة لا نسلم الموجبة لان النقيضين مفهومان لا محالة فيصدق
عليه المفهوم اي صدقه في العقل ونقيض الاعم والاخص اقول نقيض الاعم مطلقا
اخص من نقيض الاخص يعني ليس كل ما صدق عليه نقيض الاعم صدق عليه نقيض الاخص وليس كل
ما صدق عليه نقيض الاخص صدق عليه نقيض الاعم اما الاول فلانه لو لم يكن كل ما هو نقيض الاعم
نقيض الاخص لكان بعض ما هو نقيض الاعم عين الاخص فيلزم صدق الاخص بدون الاعم وهو محال
واما الثاني فورود مثل المنع السابق اي لانه لو لم يكن كل ما هو نقيض الاعم نقيض الاخص لكان بعض
نقيض الاعم عين الاخص بل اللازم السالبة الجزئية اي ليس كل نقيض الاعم نقيض الاخص وهي

لا نسلم

لا نسلم الموجبة لجواز ان يكون الاعم امرا شاملا لجميع الاشياء فلا يصدق نقيضه
على شيء اصلا والجواب مثل ما مر واما الثاني فلانه لو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لزم
صدق الاخص على كل افراد الاعم بحكم عكس النقيض او بحكم ان نقيض المتساويين متساويان
لانه لما كان كل نقيض الاعم نقيض الاخص فلو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لزم تساوي
النقيضين فيلزم تساوي الاخص والاعم وصدق الاخص على كل الاعم ولكن فيه على التقديرين سؤال
وهو انه لو كان نقيض الاعم اخص لصدق كل ما ليس بممكن عام هو ما ليس بممكن خاص فهو معلوم
ان كل ما ليس بممكن خاص فهو اما واجب او ممتنع وكل واجب او ممتنع فهو ممكن عام فكل ما ليس بممكن
عام فهو ممكن عام هذا خلف والجواب ان ذلك على التقدير ان الضاحك مساو للانسان والماشي اعم
منه مع هذا لا يصدق كل ما ليس بضاحك او ليس بماشي هو ليس بانسان لان المعتبر في القضية ان
يكون وصف الموضوع بالفعل وهذا ان بعض ما ليس بضاحك او بعض ما ليس بماشي بالفعل هو
انسان فكذلك المساوي للانسان هو الضاحك في الجملة فبعضه ما ليس بضاحك اصلا والاعم
من الانسان هو الماشي في الجملة فبعضه ما ليس بماشي قطعا ولانه ان بعضه يصدق عليه بالفعل
انه ليس بضاحك ولا ماشي اصلا وهو انسان والحاصل انه لا بد ان احد نقيض المفردات
من ... قوله والاعم اقول ...

من ان المطلقات المستعملة في العلوم كلمات واكثرها ضروريات واما قولنا ليس بين بعضها عموم
كالسلب الكلي فلا ينافي ثبوت العموم في بعض الصور والمراد بالعموم فيها مطلق العموم
من العموم مطلق ومن وجه والى هذا اشار بقوله اصطلاحي لست القائل بي بعض الامرين الكليين
بينهما عموم من وجه ان يكون بينهما عموم لا مطلق ولا من وجه لان بين عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص
كنقيض الحيوان واللاانسان عموما من وجه لتصادقهما في الفرس وصدق الحيوان بدون اللاانسان في الانسان
وبالعكس في الحجر مع ان بين نقيضيهما اي نقيض العام وعين الخاص كاللاحيوان والانسان تباينا كليا
ضرورة امتناع صدق الخاص بدون العام والتباين الكلي بين المفهومين ينافي العموم مطلقا كان او من
وجه لانه عبارة عن صدق كل منهما بدون الاخر في جميع الصور ولكن لا يكون فيهما تصادق اصلا فلما كان
بين الاعم والاخص من وجه تباين جزئي كما بين المتباينين بالتباين الكلي اراد ان يجمع بين الكلي
معا وصل الى الاختصار فقال او بعضها المتباينين في المتباينين مطلقا اعم من ان يكون في جميع الصور
كالمتباينة الكلية او في بعضها كالعموم والخصوص من وجه متباينان تباينا جزئيا وهو صدق
كل واحد من المفهومين بدون الاخر في الجملة فيشمل التباين الكلي والعموم من وجه وهذا من اللطائف
التي خفيت على الشارح وغيره حتى ادعوا ان المصنف لم يبين النسبة بين نقيضي الاعم والاخص
من وجه بزعم انه بصدد ذلك ظنا منهم ان المراد بالمتباينين في قوله وبعضها المتباينين هو التباين الكلي فقط

ان من بعض المتباينين كليا كان او تباينا جزئيا لان النقيضين ان لم يصدقا معا على شيء
اصلا كاللاوجود واللاعدم النقيضين للوجود والعدم المتباينين تباينا كليا كان بينهما
تباين كلي ضرورة امتناع اجتماعهما في الصدق وكذا بين اللاحيوان واللاانسان النقيضين للحيوان
واللاانسان اللذين بينهما عموم من وجه على ما بين انما وان صدقا اي النقيضان معا على شيء
كاللاانسان واللافرس النقيضين للفرس على الحجر كاللاحيوان واللاابيض الصادقين على الاسود كان
بينهما تباين جزئي لعدم صدق كل منهما بدون الاخر في بعض الصور فظهر بوجه عدم ما قاله الشارح
الكلي ومعناه كما يطلق السلب الجزئي في مقابلة السلب الكلي ويراد به النفي عن البعض مع
التعرض للكل كذلك قال وان صدقا معا كان بينهما عموم من وجه لانه يلزم صدق النقيضين والتعارض
لازم ضرورة صدق احد المتباينين اي كل واحد منهما بعدا [illegible] العموم في بعض المتباينين
الاخر [illegible] اي بدون عينه وذلك الصدق في التباين الكلي يكون في جميع الصور كصدق كل من
لا حجر ولا فرس وفي العموم من وجه في بعضها كصدق بعض الحيوان لا ابيض من غير ان
يصدق عليه الابيض وبعض الابيض لا حيوان من غير ان يصدق عليه الحيوان فعلى هذا
قوله فقط ان يصح التعارض بين النقيضين اما يكون اذا صدق المتباين في بعض الاوقات لم
يصدق مع عينه حتى لو جاز صدق الشيء ونقيضه على شيء لم يصح التعارض بين بعض المتباينين فاسد
لقوله فقط

انه فرد في الامتناع واذا ثبت ان نسبتي المتباينين في الصورة الاولى التباين الكلي وفي الثانية
العموم من وجه فالتباين الجزئي بالمعنى الشامل للتباين الكلي والعموم من وجه لازم لهما واما لم
يتعرض لاثبات التباين الجزئي على صدق كل من المتباينين على نقيض الآخر انه كان لا مراد
المنبه على ان بين نقيضي المتباينين تباينا جزئيا على وجه تحقق نوعاه في ان في بعض الصور تباينا
كليا وفي بعضها عموما من وجه ولو لم يتعرض على ما ذكرنا لكان ان يكون التباين الجزئي متحققا في الصورتين على وجه
واحد من التباين الكلي والعموم من وجه فلهذا ذكر تلك المقدمات فتدبر ان هذا ودذكر
المعدوم ليس بعدد على ما توهم الشارح وعلى الفاضل سؤال بان المعدوم الخارجي
اخص من الممكن العام فيكون نقيضه من اللاممكن العام مباينه كليا مع ان بين نقيضيهما اعني اللامعدوم
الخارجي والممكن العام عموما وخصوصا لان كل لامعدوم الخارجي موجود واما واجب او ممكن خاص وكل منهما
ممكن عام ويعضهم بتفسير التباين الجزئي بصدق احد المفهومين بدون الآخر في الجملة ليشمل العموم والخصوص
المطلق ايضا قوله والجزئي اقول والجزئي كما يطلق على ما مر بصورة الشركة ويسمى جزئيا حقيقيا
بالاسم كذا على كل اخص تحت الاعم مطلقا كان او من وجه كما هو كلام صاحب
الكشف والملخص كالانسان بالنسبة الى الحيوان والحيوان بالنسبة الى الانسان العموم والخصوص المطلق ويسمى جزئيا
اضافيا لان جزئيته بالقياس الى الكلي الذي فوقه قال الشارح العام يرادف الكلي الاضافي المقابل للجزئي

الاضافي المرادف للخاص واحد المتقابلين لا تعريف لا ان يقال
فعلى المحدود والمعرف لان التعريف لا يراد عن جائز
ان يقال الجزئي الاضافي هو الاخص من شيء او تعريفه الجزئي الاضافي بل تعينا لمعناه
وانه على ان يطلق بالنسبة الى من عرف ان الخاص والعام فلا بأس بان يراد لفظ الاعم وكلي
على انه اذا كان مراده الخاص لم يصح تعريفه بالاخص من شيء الا ان يكون بين الاسم بالنسبة الى من عرف
معنى الاخص والاعم لان امتناع تعقل الشيء قبل نفسه الحد من امتناع تعقل احد المتقابلين قبل
الآخر فالاولى ان يقال في تعريفه هو المفهوم الذي يشترك الشيء فيه وفي غيره ولا يكون
هو مشتركا بين ذلك الشيء وغيره من حيث هو كذلك وفيه تأمل قولهم هو المندرج تحت الشيء
لان لفظ الاندراج مشعر بان الشيء يكون شاملا له ولغيره حتى ان الناطق بالنسبة الى الانسان لا يكون جزئيا
اضافيا وقيد الحيثية لا بد منه ليخرج مثل الانسان اذا لم يعتبر اضافته الى الحيوان لكنهم يحذفونه
من تعريف الاضافي لوضوحه قوله وهو اعم اقول كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي من غير عكس
اما الاول فلان كل جزئي حقيقي فهو مندرج تحت ماهيته المعراة عن المشخصات اعني
مفهوم الكلي الذي يفضل الشخص عليه بالتشخص والهوية كهذا الضاحك المندرج تحت مفهوم مطلق
الضاحك وذلك لان التشخص هو الماهية الكلية مع قيد التشخص فيكون جزئيا اضافيا بالقياس الى الكلي
بينه وبين غيره

وعدم اشتراكه بينها وبين غيرها لا يقال هذا منقوض بالشخص فإنه لو كان له ماهية كلية لاحتاج في
تعينه إلى تشخص آخر ويتسلسل لأنا نقول هو أمر اعتباري ينقطع التسلسل فيه بانقطاع الاعتبار وكون
مفهوم التشخص محمولا على هذا التشخص وغيره ضروري وقال الشارح هذا منقوض بالواجب
تعالى فإنه الذي هو موجود حقيقي فإنه متشخص لا يندرج تحت ماهية كلية لأنه لو كان تعين تلك الماهية
لكان الشيء الواحد كليا وجزئيا ولو كان غير التشخص كان الواجب معروضا للتشخص وفيه نظر
في الحكمة إذ عينه أقول إن أراد بكون تشخص الواجب عينه أنه عينه بحسب الخارج حتى يكون ذات
الواجب عبارة عن التشخص الذي هو أحد جزئيات مفهوم التشخص فهذا مما لا يقول به إلا جهلة
من الحكماء وذلك أنه بحسب الخارج مستعد بسلسلة لا نظريا لأن المدعي أن ليس للواجب ماهية مندرجة
تحت مفهوم الواجب بل ليس مفهوم الواجب محمولا عليه وعلى غيره في الذهن وهذا أمر ادعى نعم
لو اعترض بأن الجزئي الحقيقي يجوز أن لا يعقد ماهيته لا ما فوقه فلا يكون جزئيا إضافيا لكان شيئا وأما
ما قاله هو أو أنه ليس كل جزئي إضافي حقيقيا فلجواز أن يكون الجزئي الإضافي كليا كالإنسان بالنسبة
إلى الحيوان بخلاف الجزئي الحقيقي ومن أن بين الجزئي الإضافي والكلي عموم من وجه لتصادقهما في الكليات
المتوسطة وصدق الجزئي الإضافي بدون الكلي في الجزئي الحقيقي وبالعكس في الكليات التي لا تندرج
تحت شيء أصلا فيه أنه لا يلزم من ... ولعدم وإعم من أنه ... أو لا مثلا وأيا ما

كان

كان النوع تحت أحدهما ومشتملا على هذا الاعتبار أحسن عدم ... في الإدراك قوله والنوع آه أقول النوع
كما يقال على ما يتناول ويقال له النوع الحقيقي لأنه لم يعرف إضافته وإنما على المفهوم الكلي كذلك فإنه
على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قولا أوليا ويسمى النوع الذي
علمه لوقوع النوع الإضافي لا حد له فلما يأتي بأزاد لفظ الكلي وترك ذكر الكلي نعم أنه ما لكن
أن يوجد معه تعريف النوع الإضافي وهو الكلي الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو قولا
أوليا ... الجنس العالي لأنه لا يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو قولا أوليا وخرج الفصل
والخاصة والعرض العام بالنسبة لا جنس الماهية فإنه لا يقال عليها في جواب ما هو وأما عن السلبية
بالنسبة إلى أخص بها الواحد فيها فأنواع إضافية وقوله أوليا احترازا عن الصنف وهو النوع
المقيد بقيد عرضي كلي كالتركي فإنه يقال عليه وعلى الرومي الجنس الذي هو الحيوان في جواب
ما هو لكن لا أوليا بل بواسطة محموله أعني الإنسان المحمول على التركي فإن العالي إنما يحمل
على شيء بواسطة حمل السافل عليه وفيه بحث لأنه يستلزم أن لا يكون النوع الأخير بالقياس
إلى الجنس العالي والمتوسط نوعا إضافيا وهم يعدونه نوعا إضافيا بالقياس إلى جميع
ما فوقه من الأجناس لا يقال النوع ... في النوع الأخير والمتوسطات من غير اعتبار
إضافتها إلى ما فوقها لأنا نقول ... مراد في تعريف الإضافات فتأمل ومراده آه

أقول الأنواع الحقيقية لا تترتب لأنه لو كان نوع جنس نوع نوع حقيقي آخر وكله لزم أن يكون النوع الحقيقي
جنسا وهو محال وأما الأنواع الإضافية فقد تترتب في مراتب أربع لأنه إما أن يكون داخلا في سلسلة
مشتملة على نوع أو لا والأول إن كان أعم الأنواع المتعاقبة في الواقع في سلسلة فهو العالي
كالجسم والثاني إن كان أخصها فهو السافل كالإنسان ويسمى نوع الأنواع والثالث المتوسط
كالحيوان والجسم النامي والرابع هو النوع المباين للكل المفرد كالعقل على تقدير أن يكون الجوهر جنسا له حتى يقال
عليه وعلى غيره في جواب ما هو ويكون العقول العشرة أفرادا له لا أنواعا فيه لا يحسن تحته نوع
ومراتب الأجناس أيضا هي الأربع لأنه إما أن يكون أعم الأجناس المتعاقبة في الواقع في سلسلة
وهو العالي كالجوهر أو أخصها وهو السافل كالحيوان أو أخص من بعض وأعم من بعض وهو المتوسط
كالجسم النامي أو مباينا للكل وهو المفرد كالعقل على تقدير أن لا يكون الجوهر جنسا له بل عرضا
عاما لئلا يحسن جنس أعم منه ويكون العقول العشرة أنواعا تحته لا أجناسا حتى لا يحسن جنس أخص
منه ولا أنسى حاصي يحسن حسيه فالعقل مثال للجنس المفرد على تقدير والنوع المفرد على تقدير
وهذا الخلاف في التمثيل وأما قيدنا الأنواع والأجناس في التقسيم بالواقعة في سلسلة
لأن النوع العالي مثلا ليس أعم من كل نوع ولا الجنس العالي من كل جنس وكذا النوع
السافل أخص من كل نوع ولا الجنس السافل من كل جنس وهو ظ ولا يمكن كونه أعم

جواب سؤال مقدر ١٢ ح

من جميع ما تحته وأخص من جميع ما فوقه لأن المتوسطات أيضا كذلك والأولى بالمراد من
النوع والجنس أن لا يعتبر في المراتب أو لا يترتب هذا لما ذكر أن مراتب الأجناس أيضا
الأربع وقد تبين أن النوع الأخير يسمى نوع الأنواع كان مظنة أن يتوهم أن الجنس الأعلى أيضا
يسمى جنس الأجناس فاستدركه وقال الجنس العالي من مراتب الأجناس يسمى جنس
الأجناس لا السافل كما كان في مراتب الأنواع يسمى نوع الأنواع وذلك لأن جميع الكليات
وإن كانت من حيث أنها كليات مقولة لما تحتها لكن إذا نظرنا إلى خصوصيات الجنسية والنوعية
الإضافية كانت جنسية الشيء بالقياس إلى ما تحته لأن الجنس مقول على كثيرين مختلفين
بالحقيقة في جواب ما هو فإضافته إلى جميع الأجناس إنما يكون إذا كان فوق الجميع
والنوعية الإضافية بالعكس أي بالنظر إلى ما فوقه لأنه الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب
ما هو فإضافته إلى جميع الأنواع إنما يتحقق إذا كان تحت الجميع قوله والنوع الإضافي أقول
ذهب القدماء إلى أن النوع الحقيقي أخص مطلقا من الإضافي لأن كل نوع حقيقي لكونه مندرجا
تحت مقولة من المقولات العشر فيكون مقولة عليه وعلى غيره في جواب ما هو وذلك بأنا
لا نسلم انحصار الحقائق في المقولات العشر ولو سلم فلا نسلم أن كل مقولة جنس لما تحتها
فإذا المحقق أن بين النوعين عموما وخصوصا من وجه لتحصيل رد قول القدماء مع بيانه

كون ما
لجواز أن يكون عرضا عاما

وهذا مركب وان اريد بالجواب المورد من كلام ابو نوع حسن بل لم يعين الا المستبهين واما بالبسائط
فلعدم تركبها من الاجزاء الذهنية فان فصل الماهية لا بد وان ينتهي الى البسيط لا يكون له
جنس وفصل على ما سبق فلما لو سلم فلا يلزم ان يكون ذلك البسيط نوعا حقيقيا لجواز
ان يكون جنسا عاليا او فصلا آخر اما فصل الاجناس العالية انواع حقيقية بالقياس الى
حصصها ... وليست بالقياس الى ما المعين هو النوع الحقيقي حسب الامر نفسه وللام ثم انما
الاصناف بدون الجميع لان المرسلات انما بالقياس الى حصصها انواع حقيقية
والمقصود ها من وجه كل من النوعين بدون الآخر فان وليس بينهما عموم وخصوص مطلقا بل
من وجه لانه قد يكون التعارض فيما صدق والتصادق يتحقق في الانواع السافلة بالنسبة
لا بالنوع الى ما من الاجناس كالانسان مثلا قوله وجزء المقول اقول الغرض من هذا الكلام
انه وقع في كلام الطائفة من المنطقيين انهم سموا المقول في جواب ما هو بالذات وجعلوا
... فان المقصود ... وليس بمقول في جواب ما هو وبعد بعضهم الى ان المقول في جواب
ما هو هو الدال الاعم فرد الشيخ عليهم بان فصل الجنس كالحساس مثلا دال اعم وليس
بمقول في جواب ما هو وقال ما هو سؤال عن الماهية فيجب ان يكون الجواب بالماهية دون من
المقول في جواب ما هو والداخل في جواب ما هو والرابع في طريق ما هو بان ... داخل ...

والرابع في طريقه يعني انهم لم يفرقوا بين الجواب الذي هي الماهية وبين الداخل فيه
والرابع في طريقه الذي هو الدال عليه ... الماهية فسر الامام الداخل في جواب ما هو بالجزء
المدلول عليه بالتضمن والرابع في طريق ما هو بالجزء المدلول عليه بالمطابقة وفيه المبادرة
في ذلك والله اشار المص هنا وهو ان ذلك ان جواب ما هو لا يكون مذكورا الا بالمطابقة
وجزؤه اما ان يكون مذكورا بالمطابقة او بالتضمن لان دلالة الالتزام مهجورة في جواب ما هو
بالكلية حتى لا يصح ان يدل على الماهية ولا على اجزائها بالالتزام والتضمن مهجور ... الجواب
دون جزئه فالجزء ان كان مذكورا بالمطابقة كالحيوان او الناطق من الحيوان الناطق المقول في
جواب الانسان يسمى واقعا في طريق ما هو او مقولا فيه لانه وقع في جواب ما هو الذي هو طريق ما هو
وان كان مذكورا بالتضمن كالجسم والحساس في المثال المذكور يسمى داخلا في جواب ما هو ولما لم يكن
في كلامهم ما يشير الى هذا التفسير فسر الحكيم المحقق الداخل في جواب ما هو بالدال الذي هو ذاتي الماهية
سواء كان اعم او مساويا والواقع في طريق ما هو بالدال الاعم ... اي من قسم المقول في جواب ما هو
بالدال لم يكن من المقول في جواب ما هو ومن الداخل فيه ... بالدال الاعم ...
جواب ما هو ومن الواقع في طريقه دائر بالمناسبة والاشارة من كلام الشيخ اما المناسبة فلان الشيخ
... بالدال الاعم او لانه بعد بالمساوي كفصل الماهية فالاعم ... في الطريق والمساوي ...

الذي هو فصل الانسة واما الاشارة فلان الشيخ عرف الجنس المشهور المساوي للجنس والفصل في الحدود على
ما يستعمله الظاهريون لكونه مقولا في جواب ما هو وذلك عندهم انما يكون الدال الاعم فان الدال المساوي
عندهم انما يكون حدا **قوله** والجنس العالي **اقول** الفصل نسبته الى الانسة التي هو فيها اما مقوم
لها اي داخل في قوامها ومحصل لكونها شيئا والى الجنس بانه مقسم له الى الانواع فان سلم ان الجنس محصل
المجموع نوعا من ذلك الجنس فالجنس العالي جاز ان لا يكون له فصل مقوم بناء على جواز تركبه من امرين متساويين
وكذا ان لا يكون له فصل مقسم ضرورة ان كل انواعه متمايزة بالفصول والنوع السافل كذا ان يكون له
فصل مقوم ضرورة ان وجوده مطلقا من فصل يميزه عما يشاركه فيه ويمتنع ان يكون له فصل
مقسم لامتناع كونه مقسما لكونه نوعا والمتوسطات من الاجناس والانواع كذا لا يكون لها فصول
مقومة ضرورة ان لها اجناسا وفصول مقسمة ضرورة ان تحتها انواعا فكل فصل مقوم للجنس العالي
او النوع العالي فهو مقوم للسافل ضرورة ان العالي مقوم للسافل ومقوم المقوم مقوم ولا ينعكس
كليا اي ليس كل مقوم للسافل مقوما للعالي لان الناطق مثلا مقوم للانسان دون الجسم
جميع مقومات العالي مقوما للسافل فلو كان جميع مقومات السافل مقوما للعالي لكان من ... المقوم
لا يشترك ... جميع ... فاصل الكلام في الفصل المقوم ... كل فصل مقوم للسافل
للعالي لا يلزم اشتراكهما في جميع ... لا ان المقوم للسافل ... العامة

50

بالجواب بان الجنس الداخل فيه مركب من جنس وفصل وهكذا الى الجنس العالي حتى ينتهي
الى العالي فيكون جميع اجزاء السافل فصلا الا العالي وبهذا تبين انه يخرج عن نفسه فاذا كان كل
فصل مقوم للسافل مقوما للعالي لم يبق للسافل دال لا يكون للعالي فاذن يلزم ...
اي بعض مقوم السافل مقوم للعالي اما في النوع فكالحساس للانسان فانه كما يقوم الانسان
يقوم الجنس ايضا واما في الجنس فمبني على تركب العالي من امرين متساويين وكل فصل يقسم
الجنس السافل فهو يقسم العالي لان معنى التقسيم تحصيله في الانواع فاذا حصل السافل فقد
حصل العالي ضرورة ان تحصيل الكل يوجب تحصيل الجزء ولا ينعكس كليا اي ليس كل ما يقسم العالي فهو يقسم السافل
كالنامي فانه يقسم الجسم دون الحيوان لكن بعض ما يقسم العالي يقسم السافل كالناطق للحيوان والجسم
وقد تبين لك مما ذكرنا ان السافل انما يكون تحت العالي ليشمل المتوسط وذلك ان مقسم المتوسط
مقسم للعالي فمحصل الكلام ان كل فصل يقسم الجنس السافل او النوع السافل فهو يقسم العالي
قوله الفصل المركب يوجد في التعريف **اقول** عرف المصنف معرف الشيء بانه ما يكون
تصوره سببا لمعرفته واراد بالمعرفة ههنا التصور بالكنه او بوجه ليدخل ما كان ... اصلا
على التعريف بالاعم فان تصوره ليس لتصور الاخص ... المعرف للشيء
هو الذي يكون تصوره مستلزما لتصور ذلك الشيء بكنهه او بوجه امتاز عن جميع ما عداه ... ذكرهم
بالتصور التصور بكنهه

وما الاحصار بمجرد الامتياز عن غير اراءة الصور بكنه الحقيقة لكان لحد السدس مساعلى الاول
بالحد الاول الحد التام وبالثاني الحد الناقص والرسم وخرج العام لانه لا يفيد الامتياز عن كل
ما عداه فان قيل حد النوع ليس بجامع لصدقه على الملزوم ما بالكنه للوازم البينة المعينة
المحمولة كالضاحك بالنسبة الى الفرد والسمع بالكنه الى الحد او ولا على لان الحد الناقص والرسم كان خارج عنه
لان تصور الجسم الناطق او الجسم الحساس مثلا ليس عين ان يصدق الى ما يطلب بجريه لا نسلم حصول الانسان حصول صورة
في الذهن ممكن يستلزم تصوره بكنه الحقيقة او امتيازه عن كل ما عداه واحد على الاول فان المراد
باستلزام تصوره تصور الشيء الكلي بصور الشيء حاصلا من تصوره ومكتسبا منه وذلك لا يكون في
المط التصورات المشعورة بوجه ما ثم يعد الى داياته ويرحسا بد ويحصل منها ما يوذن الى مطلوب حصول
تصورات اللوازم البينة من الملزوم ما لك كذلك وعلى الثاني ان الشيء انما يكون مرءاة لملاحظة لا للمط
بوجه مثل الجسم الناطق الا بعد تبينه الى الانسان وحينئذ فادا امتيازه عن كل ما عداه ولا
فلا م اه معرف ولو سلم يمنع الامتياز لانه يحصل معنى في الذهن صورة لا يصدق على غيره المفاد لانه لا يحصل
من الجسم الناطق مثلا صورة لا يصدق على غير الانسان وملحوظ لا يقال المحدود يستلزم تصوره
تصور الحد حين الكون الانسان مثلا مرءاة لملاحظة الناطق لا نا نقول الاستلزام الشي بتصوره
هو المعنى والمرجح لتصور كل الشيء ومحصله بالارادة ولمن تصور الانسان يعني يوذن تصور

المحول

المحول الناطق بل الامر بالعكس لا يقال ان المراد بمعرف مطلق المعرف والمعرف المذكور لكونه نوعا
للمعرف اخص من مطلق المعرف بسبب المساواة لانا نقول ان المعرف المذكور مبين والمطلق المعرف
بحسب المفهوم والذات ولا نعم كونه اخص باعتبار ما وصل من الافراد ولا يكونه موحد للمعرف وبلا
كما ان الكلي المذكور نوع من انواع الجنس بحسب اصالته كونه جنسا للجنس اخص من مطلق الجنس وبحسب المفهوم
اعم صدقا فلا منافاة ثم المعرف لا يكون الكنه بين الاشياء المعرفة لان المعرف بحسب الاكتناه معلوم قبل العلم
المعرف لان تصوره سبب لتصوره والسبب لا يعلم قبل العلم وبعد السبب بل لا يكون المعرف اعم منها
لتصور الاخص عن اراءة المعرف لانه لا يفيد تصور الحقيقة بالكنه لتصور بعض الافراد ولا امتيازها
عن جميع ما عداها لشموله اياها وغيرها ولا اخص لان المعرف يجب ان يكون اجلى والاخص اخفى لان وجوده
في العقل اقل من وجود الاعم لوجهين اه وجوده في العقل يستلزم وجود الاعم من غير عكس
الا من شرط اخص ومعاندا اكثر لان كل ما هو شرط ومعاند للعام فهو شرط ومعاند للخاص
من غير عكس ولا مباينا لانه لا يفيد عن المعرف على العام والاخص بكذا ذكر في السلم وغيره
انا الكلي نظرا ما الاول فلان العام يجوز ان يستند تصور الماهية جميع الافراد وكان الخصوص
بواسطة وفيه عرض واما الثاني فلان وجود الاخص في العقل يستلزم وجود الاعم ذاته وكان الاعم
ذاتياته ولو لم يلزم واما الثالث فلانه لا يراد الشرط والمعاند في العقل فانها يلزم ما ذكر اذ كان
الاعم ذاتياته

ولا يرد أن الوجه لما أوجب كون الأعم أجلى في العقل حتى يكون أخفى لم لا يكون الخاص أكثر ظهوراً
في الذهن والعام لا يخطر بالبال أصلاً إذا كان عند الذات للخاص وأما الرابع فلأن خطابنا هو لم
لا يكون المباين مع مباينته لخصوصيته يعرف بعض بعض بعضه والأولى أن يحال ذلك على الاصطلاح
على أن المعرف جدياً كان أو رسمياً يجب أن يكون مساوياً للماهية المعرفة يعني يجب أن يكون كل ما صدق عليه المعرف
صدق عليه الماهية المعرفة ويوضع الاطراد أي إذا وجد المعرف وجدت الماهية للمعرفة ويلزم أن لم يكن
مانعاً عن دخول غير أفراد الماهية المعرفة فيه وكلما صدق عليه الماهية المعرفة صدق عليه المعرف
فيكون منعكساً يعني أنه إذا انتفى المعرف انتفت الماهية المعرفة ويلزمه أن يكون جامعاً لجميع أفراد الماهية
المعرفة وههنا بحث وهو أن المنطقي يجب أن يبين طرق اكتساب التصورات والتصديقات وكما أن من التصديقات
برهانياً وخطابياً وغيرهما والموصل إلى التصديق يشامل لطرقها فكذلك من التصورات حقيقي وغير حقيقي
جميع ما عداه وأعم من ذلك فالموصل إلى التصور أعني القول الشارح لا بد أن يشمل طرق الإيصال
إلى جميع ما عداه وأعم من ذلك فالموصل إلى التصور أعني القول الشارح لا بد أن يشمل طرق
الإيصال إلى جميع أنواع التصور حقيقياً كان أو لا وليس كذلك فلا بد من أن يضعوا في أبواب المنطق وحينئذ
ما يوصل إلى الباقي ثم الشيخ ذكر من المعرفات حدوداً أن الرسوم الناقصة يجوز أن يكون أعم من الماهية
وكتب المعقول مشحونة بالتعريف بالأعم ولنقتصر على شرح ما في الكتاب فالحق التعريف بالمساوية
السويات

التعريف

والكلام

والكلام مما يطول ذكره وقد اختص به المتأخرون قال ويسمى حداً تاماً أقول قسموا المعرف إلى الحد والرسم
وكل منهما إلى التام والناقص لأنه إما أن يكون بمجرد الذاتيات أو لا فالأول إن كان بالجنس والفصل
القريبين سمي حداً تاماً أما أنه حد فلكونه مانعاً عن دخول غيره فيه ومن خروج أفراد الماهية
عنها وأما أنه تام فلاشتماله على جميع الذاتيات وإن كان لا بجميعها بل ببعضها سمي حداً ناقصاً كما لو كان
ببعض الذاتيات كالتعريف بالفصل وحده أو به وبالجنس البعيد وكلما كان الجنس أبعد كان التعريف
في النقصان أدخل والثاني إن كان بالجنس القريب والخاصة سمي رسماً تاماً أما كونه رسماً فلأنه
تعريف من آثار الشيء ولو أراد أنه مشابهة للحد التام من حيث أنه وضع فيه الجنس القريب ولا لازم فيه
ما يحصل للماهية وإن كان بالخاصة وحدها أو بها وبالجنس البعيد يسمى رسماً ناقصاً وأما في صحة الرسم
كالفصل في الحد فإنه لا يحتاج إلا إلى الجنس فإنه وإن كان مع الجنس البعيد فهو رسم لم يعتبروا العرض العام
مع الفصل أو الخاصة لأنه لا يفيد الامتياز ولا الاطلاع على الذاتي وكذا إذا ضم مع الفصل
لأنها لا تفيد الاطلاع على الذاتي أو الاطلاع على الذاتي والامتياز حاصل بالفصل كذا في شرح
وفيه نظر لأنا لا نسلم أن كل ما يفيد إما التمييز أو الاطلاع على الذاتي بل ربما يفيد اجتماع العوارض
زيادة إيضاح للماهية وسهولة الاطلاع على حقيقته كما صرح به الشيخ في الإشارات وكم أما لفظة العوارض
العامة موضع الأجناس وأيضاً الفصل البعيد مع الفصل القريب أو مع الخاصة خارج عما ذكره مع أنه
يفيد الاطلاع على الذاتي

فان قلت حيث ان كل جزء من معاني الماهية يتقدم عليها لكن ظاهر ان مجموع الاجزاء ليس كذلك
ويتقدم عليها فان كان الحد التام بعينه مجموع الاجزاء كيف يصح التغاير والنسبة والتقدم واجيب بان
جميع الاجزاء مفصلة هي الحد التام ومجموع الاجزاء من حيث هو واحد مجموعي هو المحدود والاول غير الثاني
لانا لو فرضنا جميع الاجزاء عشرة نسبة بها لو اخذ آحاده والاجزاء هو الاجزاء الصورية وهو الوحدة المجموعية
فاذا اخذنا مفصلة فالوحدة المجموعية لم تحمل الماهية واحدة بل حملتها كثرة فان جعلت التسعة عشرة
لكن المحدود هو الواحد المجموعي الذي حمله الوحدة المجموعية واحد الا انه بالاعتبار عنه ذلك تصوره حد
لتصوره كذلك متقدم عليه وقد يجاب بان تصور المحدود تصور متعلق بجميع الاجزاء وتعريفه الحد تصورات
متعلقة بالاجزاء تسبب لتصور مجموع الاجزاء متقدم عليها فالحد تفصيل وفي المحدود اجمال وفيه
نظر لانه لايفيد التغاير من المحدود والطرفي الحد والمحدود وجميع لوازمها من تصوره الا [illegible]
المحدود وتصورات الاجزاء التي هي الحد ولا يدرس بين ان الحد هو الاجزاء من حيث يتعلق بها تصور
واحد والحد هو الاجزاء من حيث يتعلق بها تصورات التفصيل والتفصيل والاجمال في الحد
والمحدود قوله وجهه آه اقول قد يسرع من الانتقال الى التصور بان يكون سببها [illegible] بالموقوف
وليس عن الخلل وقد يسع الموقوف مشتملا على لفظ متوقف الوصف على السماع فيحتاج
او تنقص طبيعة بحيث يكون سببها لا لمعرفة المحدود بالاغلاط المعنوية كحرح الموقوف

عن كونه

53

على كونه موقوفا كلاف اللفظة فانا اذا اخرجنا عن الاستحسان نقطع وما في الكلام والتعريف الدوري اي دل ابيح
من التعريف بالمساوي لانه يمكن ان يعتبر في بعض الصور كلاف تعريف الشيء فالدور اللفظي اعني لم يتبين
فها علا ادنى من الدور الظاهر اعني مرتبة لكثماله على الاول مع زيادة سكون والدور ما يكون
يعني بالنسبة اي من يكون الحركة والسكون غير متساويين في المعرفة والجهالة وكذا الكون والورد
وكذا اذا كان الحركة والساكن متضادين وكذا الزوجية والفردية كما هو حسب
المشهور اما اذا كان بينهما تقابل العدم والملكة بان يكون السكون عدم الحركة عما من
شانه والفردية كما هو حسب التحقيق فالتعريف دوري مرتبة قوله وعن تعريف
الشيء بما يتوقف عليه اي بامر يتوقف هو ذلك الشيء توقفا بمرتبة بان يكون الحد متوقفا
على المحدود بلا واسطة كتعريف الكيفية بانها المشابهة واللامشابهة ثم تعريف المشابهة
بالاتفاق في الكيفية فالمشابهة متوقف على الكيفية بمرتبة كما يتوقف وترتب واحد
واما بمرتبتين كتعريف الاثنين بانه اول عدد ينقسم متساويين ثم تعريف المتساويين
بالشيئين اللذين لا يفضل احدهما على الآخر ثم تعريف الشيئين بالاثنين فالمتساويان متوقف على الاثنين
بمرتبة احديهما مرتبة يتوقف المتساويين على الشيئين والثانية توقف الشيئين على الاثنين
واما بمراتب كتعريف الاثنين بالزوج الاول والزوج بالمنقسم بالمتساويين والمتساويين بالاثنين

عدم الروحه عن الرسانه

كما ذكر فالزوج يتوقف على الانس بمراتب لانه من تتبع المسانيد والمساوات على الانس
والسان على الانس وتوكه الفاظ عربية وحشية ظاهر كلامه انه يريد بالوحشية والغريبة معنى
واحدا وهو ما يكون غير ظاهر المعنى بالنسبة الى السامع وانما قال الشرح في الاشارات غير عربية ولا
وحشية ما اراد بالغريبة ما لا يكون مشهورا لاستعمال وهو في مقابلة المعتاد وبالوحشية ما يثقل
على تركيب سمع الطبع عند وهي مقابلة العذب وكذا ان يحترز عن الالفاظ المشتركة والمجازية
عند عدم ظهور قرينة دالة على تعيين المراد فان قلت المجاز لا يكون الا
مع قرينة لكونها ما خوذة في تعريفه قلت مقولا تكون
الا مع قرينة دالة على ان اللفظ لم يستعمل
فيما وضع له وهي غير القرينة الدالة
على تعيين المراد المعاني التي
ربها على مقدمة
تتوقف القصيدة
وانساها
بحمد الله
الملك الوهاب

نویسنده را هر که گوید دعا خدایا بکن حاجتش روا

قيمت اقچه
١٦٥

صح عند الناس انّ عاشقاً تحرّان لم يعرفوا حسنها

اقول المراد من بيان اطلاق [كل] على المعاني الاربعة المذكورة ومن ارادة المعنى الاخير دفع اعتراض اورد على قول المصنف والشارح [illegible]
وعنوان تعالى لانه ان بحث المقالة الاولى منحصرة في الموجودات بل يبحث فيها عن المركبات كالموضوعات [illegible] فيها في الموجودات فاجاب المصنف
الفاضل عنه بان نقول ان جواب هذا السؤال على مقدمة وهي ان لفظ الموجود مقول بالاشتراك اللفظي على تلك المعاني الاربعة والمراد هنا المعنى الاخير [illegible]
الشارح فلا يرد هذا الاعتراض لان الموجود بهذا المعنى يتناول [illegible] اي المركبات التقييدية فان قلت ان هذا الجواب ليس بقوي لانه قد بحث في المقالة الاولى
عن المركبات التامة بحكم قوله والملفوظ اما مفرد واما مركب والمركب اما تام او ناقص والتام اما خبر او انشاء الخ قلت ان [illegible]
اذا ذكرت المركب التام بالقصد الاصلي وليس كذلك لانه اورد ذلك بالتبعية وبالقصد الثاني [illegible]
فان قيل ان كل واحد من هذه المعاني الاربعة كلي ولا بد من كل كليين من احد النسب الاربع التساوي والعموم المطلق والعموم من وجه والتباين فما النسبة
بينها قلت اما النسبة بين المعنى الاول والمعنى الثاني فالعموم والخصوص من وجه لوجودهما في مثل زيد وعمرو قائم والحيوان الناطق لان كل واحد منها [illegible]
ولا مجموع وليس بمضاف ايضا ووجود المعنى الاول دون المعنى الثاني في مثل [illegible] غلام زيد لانه ليس بشيء ولا مجموع الا انه مضاف ووجود المعنى الثاني
دون المعنى الاول في مثل زيد وعمرو لانه ليس بمضاف الا انه مجموع واما النسبة بين المعنى الاول والمعنى الثالث فعموم وخصوص من وجه
ايضا لوجودهما معا في مثل زيد ووجود المعنى الاول دون المعنى الثالث في مثل زيد قائم ووجود المعنى الثالث دون المعنى الاول في مثل [illegible]
واما النسبة بين المعنى الثاني والمعنى الثالث فعموم وخصوص مطلق [illegible]

[illegible]

واعلم ايضا انه لا بد بين كل المفهومين من نسبة من النسب الاربع اي التباين والتساوي والعموم والخصوص المطلق من وجه لانه ان لم يصدق كل منهما على ما صدق عليه الآخر فبينهما التباين كالانسان والفرس فانه لا يصدق الانسان على ما صدق عليه الفرس وبالعكس فان صدق كل منهما على ما صدق على الآخر فبينهما التساوي كالانسان والضاحك فانه كلما صدق عليه الانسان صدق عليه الضاحك وبالعكس وان صدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر والآخر يصدق على بعض ما صدق عليه الاول فبينهما العموم والخصوص المطلق كالحيوان والانسان فان صدق احدهما على بعض ما صدق عليه الآخر وكذا الآخر يصدق على بعض ما صدق عليه الاول فبينهما العموم من وجه كالحيوان والابيض.

ولقائل ان يقول ان العلم ينقسم الى التصور والتصديق والتصديق يعم الى المطابق وغيره فالمطابق هو العلم وغير المطابق هو الجهل فالجهل قسم من التصديق والتصديق قسم من العلم فيلزم ان يكون الجهل قسما من العلم وهو فاسد اجيب بان المراد من العلم هو الشعور الذهني ليدخل فيه الظن والشك والجهل ولا باس بان يكون الجهل قسما من اقسام الشعور الذهني لان هذا الجمع مشتمل

... في عشرة مواضع عند الابتداء وبعد القول وبعد القسم وما يكون فيها لام الجر وبعد نعم وبعد كلا وبعد الا ... وبعد النهي وبعد الدعاء وبعد النداء
نحو يا لوط انا رسل ... نحو ... نحو لا تحزن ان الله ... نحو ...

قال الشيخ ... فارزا ... ومن شاق ... الدخلية مشتقة

الحركة حصول الشيء في آنين فصاعدا او في مكانين السكون حصول الشيء في آنين فصاعدا او في مكان واحد ... الحركة هو الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدريج والسكون عدم الحركة عما من شانه الحركة

الجهل قد يكون بسيطا وقد يكون مركبا اما البسيط فهو عبارة عن عدم العلم بالشيء من كل الوجوه او من بعضها واما المركب فهو عبارة عن عدم العلم بالشيء مع اعتقاده انه عالم بالشيء

ولسائل ان يقول ان قوله ما يجب ان ... يفيد دخول المقدمة في المنطق وقوله في المنطق يفيد الخروج فيلزم المقدمة ان يكون خارجا وداخلا وجوابه ان في المنطق ... ان تقرر في كتاب المنطق لا يلزم ان يكون من المنطق.

الحصر ... لهذه اقسام حصر عقلي كالعدد للزوجية والفردية وحصر فوقي ... الكلمة على هذه اقسام حصر جعلي كحصر الرسالة على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة

٥٧ 56

لان هذا المجموع ليس له طريق خاص بل لاحظ متفرقا العين اعني بيان الطريق الموصل الى العلم لم يلتبس عليه ان الواجب عليه في تقسيمه ملاحظة الامتياز في الطرق فيكون الحكم احد قسمي المسمى بالتصديق لكنه مشروط في وجوده وصحته بامور متعددة من افراد القسم الآخر واذا عرفت هذا فنقول لو اردت تقسيم العلم على هذا المذهب قلت العلم اي الادراك مطلقا اما ان يكون ادراكا لان النسبة واقعة او ليست بواقعة واما ان يكون ادراكا لغير ذلك فالاول يسمى تصديقا والثاني تصورا وكذا اردت التقسيم على مذهب الامام قلت العلم اما ان يكون ادراكا للامور الاربعة هي المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية وكون تلك النسبة واقعة او غير واقعة واما ان يكون ادراكا لما هو غيره وكل الادراك المذكور فالاول هو التصديق والثاني هو التصور واما التقسيم المفصل فلا يصح على مذهب الحكماء قطعا لان التصديق عندهم هو الحكم وحده لا التصور الذي معه حكم ولا على مذهب الامام ايضا وبيان ذلك ان حاصل ما ذكره المفصل ان احد قسمي العلم هو ادراك غير مجامع للحكم والقسم الثاني هو ادراك مجامع للحكم ولا يخفى عليه ان تصور المحكوم عليه ادراك مجامع للحكم فيلزم ان يخرج عن القسم الاول ويدخل في الثاني فيكون تصور المحكوم عليه وحده تصديقا وكذا يكون تصور المحكوم به وحده تصديقا لغو ولكن تصور النسبة المعارة للحكم تصديقا بل يكون مجموع هذه التصورات المعارنة للحكم تصديقا رابعا ويكون كل شيء من هذه التصورات تصديقا

فرتقي عدد التصديقات مثلا في كل الانسان كاتب على مذهب الامام الى سبعة اما الاربعة فظاهرة
واما الثلاثة الباقية فباعتبار مقارنة الحكم لكل من تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية الى الآخرين
فيحصل الثلاثة الباقية فتامل ويكون الحكم في كل واحد منها خارجا عن التصديق بجامعيته فلا يكون
التقسيم منطبقا على شيء من المذهبين بل لا يكون صحيحا في نفسه لان التصديق على هذا التفسير يكون
قسيما من التقسيم الشارح ويكون علما جامعا ويعرف به اعني الحكم قسما آخر من الحكم وبينهما
تمايز فلا يصح هذا التقسيم ان الادراك ان لم يكن موصوفا بالحكم فهو القسم الاول وان كان موصوفا
به فهو التصديق وح لا يلزم ان يكون تصور المحكوم عليه وحده او تصور المحكوم به وحده ولا مجموعهما
مع التصديق لكن يلزم ان يكون مجموع التصورات الثلث تصديقا لا قول ادراك موصوف بالحكم بل يلزم
ان يكون له ادراك الثلاثة وحده تصديقا لان الحكم عارض له حقيقة ويلزم ايضا ان يكون الحكم
خارجا عن التصديق عارضا له فان قلت قد صرح المصنف بان المجموع المركب من الادراك
والحكم مسمى بالتصديق وذلك مذهب الامام بعينه قلت ذلك لا يجديه نفعا لان القسم الباقي
من التقسيم هو الادراك المجامع للحكم لا المجموع المركب منهما فان كان التصديق عبارة عن القسم الثاني
فالحال على ما عرفت من عدم انطباقه على شيء من المذهبين مع فساده في نفسه وان كان عبارة
عن المجموع المركب كما صرح به لم يكن التصديق قسما من العلم بل مركبا من قسم ومن امر آخر مغاير له اعني الحكم

وايضا اصدق على التصور المحكوم عليه والحكم معا انه مجموع مركب من ادراك وحكم فيلزم ان يكون تصديقا
وكذا يلزم ان يكون تصور المحكوم به مع الحكم تصديقا آخر وهكذا التصور النسبة الحكمية مع الحكم تصديق
ثالث وكذا المجموع المركب من من التصورات الثلث والحكم تصديق رابع فيحصل من
التركيب اثنين اثنين مع الحكم ثلثة لوى فيرتقي عدد التصديقات الى سبعة ايضا الآن احد منه
السبعة هو مذهب الامام بخلاف الستة السابقة **قوله** اما التركيب فتقسيم الشيء قسيما له اما
قسم الشيء فهو ما كان مندرجا تحته واخص منه وقسيم الشيء هو ما كان مقابلا له ومندرجا
تحت شيء آخر مثلا اذا قسمت الحيوان الى حيوان ناطق وحيوان غير ناطق كان كل واحد
منهما قسما من الحيوان وقسيما للآخر ومعنى كون قسم الشيء قسيما له التركيب وكونه قسما منه في الواقع
وقد جعلته ايضا قسيما له ومعنى كون قسيم الشيء قسما منه عكس ذلك **قوله** لان التصديق لو كان عبارة
بيانه على ان التصديق عبارة عن الادراك المجامع للحكم او الموصوف بالحكم كما يدل عليه ظاهر عبارة
صاحب الكشف واتباعه كالمص وغيره في تقسيم العلم كما بيناه سابقا وكما اذا اريد بالتصديق ما هو
مذهب الامام اعني المجموع المركب من التصورات الثلث والحكم ولا يطلق التصديق الا على المجموع فقسم
من التصور لانه لا يلزم ان يكون المجموع المركب من شيء وآخر بحيث يصدق عليه ذلك الشيء الآخر يكون قسما منه
تحته الا يرى ان مجموع الجدار والسقف لا يكون سقفا ولا جدارا بل هو خارج الى البيت ولا ...

بمعنى التصديق الحكم تسال التصديق بمعنى المجموع قسيم للتصور كما انه بمعنى الحكم قسيم له ايضا وقد
جعلته ايضا في التقسيم قسما من العلم الذي هو نفس التصور فيكون قسيم الشيء قسما منه **قوله**
وهذا الاعتراض **اقول** من قسم العلم الى التصور والتصديق لم يرد بالتصور معنى عاما شاملا
للتصديق بل اراد بالتصديق ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة واراد بالتصور ادراك
ما عدا ذلك ولا اشكال في ان هذين المعنيين متقابلان ليس احدهما قسما ولا للآخر اصلا حتى يلزم
ان يكون قسم الشيء قسيما له واما التصور بمعنى الادراك مطلقا اعني ما هو مرادف للعلم فهو معنى آخر
ولفظ التصور يطلق بالاشتراك اللفظي على هذا المعنى اي الادراك مطلقا وعلى المعنى الاول اي
الادراك المغاير للادراك المسمى بالحكم فلا يلزم شيء من المحذورين اذ اراد بالتصديق المجموع
المركب من الادراك والحكم واراد بالتصور ما عدا ذلك فلا محذور ايضا لان التصديق قسيم
للتصور بالمعنى الاخص وقسم من التصور بالمعنى الاعم فلا اشكال على ما هو مراد القوم
اصلا نعم ظاهر عبارتهم توهم اشتباها بزوال بتسمية التصديق والتصور المقابل له
كما قررناه **قوله** فلا ورود اه هذا الكلام يدل على ان هذا الاعتراض متوجه على تقسيم المص
لكنه يندفع بالجواب الذي قرره الشارح واما على التقسيم المشهور فهو وارد عليه غير مندفع عنه
وقد عرفت اندفاعه عنه ايضا الا ان اندفاعه عن تقسيم المص اظهر من اندفاعه عن المشهور كما لا يخفى

قوله والثاني ان المراد اه قيل يتجه على كلام المص ايضا بان يقال ان اراد بالتصور فقط
التصور الذهني مطلقا لزم انقسام الشيء الى نفسه والى غيره كما ذكرتم ولزم ايضا ان يكون قوله فقط
لغوا لا حاجة اليه اصلا وان اراد به المقيد بعدم الحكم لزم امتناع اعتبار التصور فقط في التعريف
بعين ما ذكرتم فيما مر **قوله** وجوابه اشارة الى جواب الاعتراض الثاني الوارد على تقسيم المص
في كلامه على قياس ما تقدم في الاعتراض الاول اي ان الاعتراض الثاني ايضا متوجه على عبارة
المصنف الا انه مندفع بهذا الجواب واما على عبارة القوم فهو وارد غير مندفع **قوله**
كما يدفع الاعتراض الثاني لكلام المص يدفعه عن كلام القوم ايضا بان يقال ان
لفظ التصور مشترك بين ما اعتبر فيه عدم الحكم وبين التصور الذهني انما يظهر في كلامهم حيث
ذكروا التصور في مقابلة التصديق واراده وادام يقابله قطعا مع انهم يطلقون
التصور مرادفا للعلم اي بمعنى الادراك مطلقا فللتصور عندهم معنيان واما كلام المص
فلا ينبغي الا ان يكون للتصور معنى واحد متناول للتصور فقط وللتصور مع الحكم واما
ان التصور يطلق على ما يقابل التصديق اي ما اعتبر فيه عدم الحكم فلا دلالة له عليه اصلا
لانه جعل التصور فقط مقابلا للتصديق فاعتبار عدم الحكم مستفاد من قيد فقط وليس
داخلا في مفهوم لفظ التصور بل هو مستعمل بمعنى الادراك وقد ضم اليه قيد زايد وجعل المقيد قسيما
للتصديق

فالتصور عنده معنى واحد فاتضح بما ذكرناه ان الاشتراك في لفظ التصور انما نشأ من كلامهم دون كلامه
وبتلك الاشتراك يندفع الاعتراضان عن التقسيم المشهور واما اندفاعهما عن تقسيم المصنف فانما هو
هو بالجواب الاول لان المقابل للتصديق عنده كما صرح به هو التصور فقط وليس التصديق قسما
لان التصور مطلقا فاندفع الاعتراض الاول وكذا المعتبر في التصديق شرطا او شطرا هو التصور
مطلقا لا التصور فقط وعدم الحكم انما اعتبر في التصور فقط لا في التصور مطلقا فاندفع الاعتراض
الثاني ايضا **قوله** وهو ح وذلك لانه يلزم تركب الشيء من النقيضين على مذهب الامام واشتراط
الشيء بنقيضه على مذهب الحكماء **قوله** والمعتبر في التصديق ليس هو الاول بل الثاني والمعتبر (الى قوله)
في التصديق شرطا او شطرا هو التصور لا بشرط شيء فلا اشكال وفيه بحث لان المعتبر في
التصديق هو تصور المحكوم عليه وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية وكل واحد من التصورات
تصور خاص مستفاد من القول الشارح ان كان نظريا فيكون كل واحد منها تصورا ساذجا
مقابلا للتصديق ومندرجا تحت مطلق التصور هو اعتبر في التصديق شرطا او شطرا
التصور الذي اعتبر فيه عدم الحكم فالاشكال باق بحاله والجواب ان ثبات عدم الحكم معتبر
في التصور الساذج على انه قيد له وقيد فيه والمعتبر في التصديق هو ذات التصور
لا صفته وقيده فان الموصوف له اذا كان جزءا من شيء لا يلزم ان يكون صفته جزءا منه الا يرى ان

٦٠

قطع الخشب جزءا للسرير وكيف يكون تلك القطع جزءا منه جزءا له وكذا الحال في الشرط فان
الموصوف له اذا كان شرطا للشيء لا يجب ان يكون صفته شرطا له فاذا قلت الانسان كاتب
كان احد التصديق او شرطه هو تصور الانسان وهذا التصور في نفسه موصوف بعدم الحكم
لان الحكم لم يتوقف له بل انما عرض لمجموع الادراكات الثلثة لكن هذه الصفة خارجة عما به
التصديق موصوفها وهو ذات ذلك التصور داخل فيه فلا يلزم تركب التصديق من الحكم
وعدمه بل من الحكم والموصوف بعدمه ولا استحالة في ذلك فان كل واحد من اجزاء البيت
موصوف بنفس الاجتماع وكذا موصوفها شرط لتحقق الحكم دون الصفة فلا يلزم اشتراط
الشيء بنقيضه بل بالموصوف بنقيضه ولا استحالة في ذلك ايضا فان شرط الفعل كالطهارة
مثلا قد موصوف بانه ليس بفعل وهذا هو التحقيق الذي افاده الشارح في شرح المطالع
واما في الكلام ههنا على ما هو الظاهر ان في العبارات مسامحة لان المعتبر في كل منهما هو
النسبة تقريبا لذهن المبتدي لكن اشتبه على امثال هذه المواضع وذلك من جهله بحاله
او كظهر من الحلة اعتقاد رفعة شانه بتنزيه ساحته **قال** العلامة هو اول الذي للاول
المعنى مرادف للتصور المقابل للتصديق وقد يطلق الذهني على المعدمات الالة **قوله**
كتصور الانسان مثل لكل واحد من الكلي والجزئي بالتصور والتصديق مثال على الترتيب

منقسم الى البديهي والنظري وكذا التصديق ايضا منقسم اليهما وستطلع على ذلك بالدليل ولما اشكل في

تعريف البديهي والنظري من التصور فان البديهي مثلا ما لا يتوقف على نظر اصلا والنظري ما

يتوقف عليه واما التصديق فمع ذلك فيه اشكال وذلك لان الحكم قد يكون بديهيا غير محتاج

الى نظر ويكون تصور المحكوم عليه او المحكوم به محتاجا اليه ومثل هذا التصديق يسمى بديهيا كالحكم

بان الممكن محتاج الى المؤثر لا محالة مع انه تصور عليه انه موقوف على نظر فقد دخل في تعريف النظري

ويخرج عن تعريف البديهي فيبطل التعريفان طردا او عكسا والجواب ان التصديق عبارة عن الحكم فاذا

كان مستغنيا في ذاته عن النظر كان بديهيا واصطلاح قوله لانه لم يتوقف في ذاته على نظر وان توقف

على ما هو من لوازمه كالتصور لانه لا يتوقف على النظر اطراده فذلك لتوقفه على الواسطة ولو

حمل التصديق عبارة عن المجموع كما هو مذهب الامام فيقوى هذا الاشكال قال وليس

كل واحد منهما اي ليس كل واحد من التصورات بديهيا ولا كل واحد منها نظريا بحيث يلزم

ان بعضها بديهي وبعضها نظري وكذا ليس كل واحد من التصديقات بديهيا ولا كل واحد منها

نظريا بحيث يلزم ان بعضها نظري وبعضها بديهي لكن تحقيق ان التصورات والتصديقات انحصار في العبارة

في الكسر اي في الدليل والنظر انما ذكرناه وكما قال ليس جميع التصورات بديهيا والا

لما احتجنا الى نظر في تحصيل شيء من التصورات وهو باطل قطعا وكذلك ليس جميع التصديقات بديهيا والا

في تحصيل شيء من التصديقات الى نظر وهو باطل قطعا قال ولا نظريا والا لدار او تسلسل

اقول ظاهر من العبارة ولكن كان المقصود قد فسر في شرح الكشف بعدم الاحتياج الى النظر في

بعض الاشياء في توجيه هذا التفسير انه لو كان كل شيء من الاشياء مجهولا لنا محتاجا الى النظر

فكان ما يحتاج الى نظر معلوم لنا فتامل قال ولا نظريا عطف على قوله بديهيا وقد جمع منهما

ايضا من التصورات والتصديقات النظريين والمقصود بيان حال كل واحد منهما

على حدة اي ليس كل واحد من التصورات نظريا لانه لو كان كل واحد منها

نظريا لكان تحصيل التصورات بطريق الدور او التسلسل وكذلك ليس كل واحد من التصديقات

نظريا لانه لو كان كل واحد منها نظريا لكان تحصيل التصديقات بطريق الدور او التسلسل كما مر

بيانهما للكسر اي في الدليل والانحصار على ما ليس بظاهر قال قلت جاز ان يكون جميع التصور

نظريا وينتهي سلسلة الاكتساب الى تصديق بديهي فلا يلزم دور ولا تسلسل وجاز ان يكون ايضا

جميع التصديقات نظريا وينتهي سلسلة الاكتساب الى تصور بديهي فلا دور ولا تسلسل ايضا

قلت هذا البرهان موقوف على امتناع اكتساب التصورات من التصديقات وبالعكس

فالاولى ان يتم الكلام والاولى على السائل في التصورات ثم بدل ذلك ايضا لان التصديق

البديهي الذي ينتهي اليه اكتساب التصورات موقوف على تصور المحكوم عليه والمحكوم به وبالعكس

وكل ذلك بطريق على ذلك التقدير فيلزم الدور او التسلسل قال قلت على تقدير ان تكون جميع

التصورات والتصديقات نظرية لا يكون ذلك لو كان كلها نظريا يلزم الدور او التسلسل تصديقيا

نظريا وتكون كل واحد من التصورات المذكورة فيه ايضا نظريا وتكون ايضا كذلك واللازم باطل

والملزوم مثله تصديقا نظريا والتصورات المذكورة فيه ايضا نظرية فيحتاج في تحصيل

التصديقات والتصورات الى الدور او التسلسل الباطلين فيكون الاستدلال على المقدمات محالا

قلت على المقدمات وتصوراتها امور معلومة لنا بلا كسب في ذلك فيتم الاستدلال لنا قطعا لعلم بلزوم

ايضا من كونها معلومة لنا انه لا تكون جميع التصورات والتصديقات نظرية في الواقع ومنتهية الى الدور او التسلسل

لمطلوبنا **قوله** فلا ينتفي الا ان الكلام في الدور مرتبة واحدة كما ان ابويه ذات

على ان اللازم ان يكون ا متقدما على ب وحاصلا قبل حصوله بمرتبتين وكذلك يكون متقدما

على ب وحاصلا قبل حصوله بمرتبتين وذلك لان ا سابق على سابقه ولو كان في مرتبة

سابقه لكان متقدما على نفسه بمرتبة واحدة فاذا سبق على سابقه فقد تقدم على نفسه بمرتبتين

وقس عليه حالات **قوله** ولئن سلم انما حاصل السؤال ان استحصال امور غير متناهية

في زمان واحد اذا كانت متناهية واما استحصال امور غير متناهية فليس في

فاذا فرض ان تحصيل الادراكات النظرية يستلزم في استحصال ما لا نهاية له

ادراكات في زمان متناه ممتنعا الملازمة قال لا نسلم انه يلزم في استحصال ما لا نهاية له في ازمنة غير

متناهية مسلما الملازمة وممنوعا بطلان اللازم لجواز ان تكون النفس موجودة في ازمنة غير متناهية

ما جنيه فيحصل لها في تلك الازمنة ادراكات غير متناهية فيحصل لها الان الادراك المطلوب

على تلك الادراكات التي لا تتناهى **قوله** فان الامور الغير المتناهية اه فصل عليه الى الامور

الغير المتناهية مبادي العلوم والادراكات التي تنتهي بها الحركات الفكرية اعني الانتقالات

الذهنية التي وقع لها عند ترتيبها فانك اذا اردت تحصيل مطلوب بالنظر فلا بد من سلوك من علوم

سابقة عليه ومن ترتيبها والانتقال من بعضها الى بعض فالعلوم السابقة ليست معدات للمطلوب فان

العلم ناحية الموقوف يجامع العلم بالموقوف عليه والعلم بالمقدمات يجامع العلم بالنتيجة فالعلوم

السابقة معدات للمطلوب لما امكن مجامعتها اياه لان المعد يتوقف الاستعداد والمعد له

بالعلم بالنتيجة او التصديق فيمتنع ان يجامع وجوده بالفعل لعدم الانتقالات الواقعة

في تلك العلوم عند ترتيبها معدات للمطلوب لا بمعنى انها تحصل المطلوب عند انتهائها فالعلوم

انما علل موجبة للمطلوب او شروط لحصوله فلا بد ان تكون حاصلة مجتمعة معه عند حصول المطلوب

كانت الادراكات والانتقالات الواقعة فيها غير حاصلة عند حصول المطلوب فلا يلزم من احاطة الكل

بامور غير متناهية دفعة واحدة **قوله** الدليل يسقط الاعتراض واحدة لانه لا يمكن ان

المتكررة معدات لحصول المط وممنوع الاجتماع معه واما ما تنبع فيه تلك المعدات اعني العلوم
والادراكات وليس لم يمتنع اجتماعها مع المط لكنها ليست كما طلب اجتماعها بأسرها معه فانا نجد
من انفسنا في التفتيشات المركبة الكثيرة المقدمات والنتائج التي يتوصل بها الى المط انه بعد
حصول المط لنا غفلة عن كثير من تلك المقدمات السابقة مع الجزم بالمط بل ربما نغفل بعدما حصل لنا
المط عن المقدمات القريبة التي بها حصل لنا المط ابتداء مع ملاحظة المط وحصوله لنا
بالفعل وذلك ظاهر في المسائل الهندسية الكثيرة المقدمات جدا فان من زاولها علم انه عندما
حصل له التصديق بتلك المسائل قد يغفل عن المقدمات البعيدة ويتنبه لانا لا نلاحظ
ثبات في ذلك التصديق وعلم ايضا انه يلاحظ تلك المسائل بعد حصولها ويجزم بها
جزما يمتنع الغفلة عن المقدمات القريبة فقد ثبت بعلم اجمالا الاكتساب بتلك المقدمات
نعم توقف اليقين بالتصديق فطلب العلوم والادراكات السابقة لا الى اجتماعها بكل المعدات
مع المط فهو يعلم تلقي حصولها متعاقبة في كل ذلك الامر احسن جعلها عن ساعة ولذلك
الجواب الذي ذكره الشارح وانما حكم على تلك الامور الغير المتناهية بكونها معدات
كما هو حال المعدات وحكمه في عدم لزوم الاجتماع في الوجود ولك ان تجيب بعبارة اخرى
عن المعدات في جواز الاجتماع في الجملة فان قلت العلوم السابقة ولو امكن اجتماعها مع المط

مفصلة اي بالفعل كلها قلت ان كان موجملة اي بالقوة كما ذكرت في المسائل الهندسية قلت ان
ادراك النفس دفعة لامور غير متناهية مجملة ليس بمحال واما المحال ادراكها اياها دفعة مفصلة وهو الذي يحصل
للنفس امور غير متناهية مفصلة في ازمنة غير متناهية ويكون تلك الامور تحصل لها الآن عند حصول
المتوقف عليها جملة على انا نقول لم لا يجوز ان لا يكون تلك الامور حاصلة بالفعل عند حصول المط
جاز ايضا ان لا يكون حاصلة بالقوة القريبة لا بد لنفي هذا الجواز من دليل قوله
مبني الخ قد بينتم عدم ابتنائه عليه لان الناظر لتحصيل المط اذا توجه اليه فلا بد ان يحصل عنده
بعد ما قصد اليه في مدة ان يحصل له جميع ما يتوقف عليه من العلوم والادراكات وذلك زمان
متناه فيمتنع ان يحصل فيه امور غير متناهية ونساه ظ لان حصول المط يتوقف على تسلسل تسليم
ان يكون تلك الامور حاصلة له في بعض ولو متفرقة في ازمنة غير متناهية واما ان توجه الى
تحصيل المط بالنظر فلا طلب عليه الا ملاحظة ما هو مبادي قريبة له ليتمكن من النظر واما ملاحظة
المبادي البعيدة فلا نعم لا يكون قد حصل له قبل ذلك تلك المبادي البعيدة والانظار
الواقعة فيها ليتصور حصول المبادي القريبة له بدأ اولا ولي ان يقال ليس جميع التصورات
والتصديقات نظرية لان بعض التصورات كتصور الحرارة والبرودة وامثالها وبعض التصديقات
كالتصديق بان النفي والاثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان وبان الكل اعظم من الجزء ونظائرها حاصلة

لها بلا نظر ولا كسب **قوله** اما ان يكون جميع التصورات والتصديقات او ان التصورات ما ان يكون كلها

كلها نظريا او يكون بعضها بديهيا وبعضها نظريا وقد بطل القسمان الاولان بقي

القسم الثالث وكذلك التصديقات لا تخرج عن هذه الاقسام الثلثة فاذن قد ثبت ما قلنا من ان الاقسام

تسعة لا يليق كما قال الشارح حاصلة من ضرب اقسام التصورات في اقسام التصديقات

ولما كانت التصديقات والتصورات موجودة بوجوه ثم تحتاج الى سؤال جاز ان لا يكون شيء منها بديهيا

ولكان بديهيا كوجود المعدوم فانه ليس كسبيا ولا الى كاسبا **قوله** فان من علم كون [illegible]

اورد الدليل على اكتساب التصديقات فانه تحقيق سعي ان لا تشكل [illegible] التصورات

فان اكتسابها لم تحل عن [illegible] نظر وقد ذهب الامام الى ان التصورات كلها

بديهية لا [illegible] اكتساب [illegible] العمل اذ [illegible] للتصور [illegible] للتصديق يوجها

قال يطلق عليها اسم الواحد اي اسم هو الواحد فالاضافة بيانية **قوله** ويكون [illegible]

[illegible] بالعدم والتباين [illegible] داخل في مفهوم الترتيب [illegible] للعمى

للعوض واما التعريف [illegible] الاشياء المتعددة [illegible] تطلق عليها اسم الواحد ثم [illegible]

[illegible] بالعدم والتباين والتركيب لترادف التأليف **قوله** واما اعم الحاصل في المط

[illegible] المط لا بد ان يكون معلوما [illegible] حاصل للتصور الترتيب [illegible] بل لا بد ان [illegible] معلومة واما المط

[illegible] يسمى ان لا يكون معلوما وحاصلا من الوجه الذي يطلب من النظر تحصيله وان وجب

ان يكون معلوما بوجه آخر حتى يمكن طلبه بالاعتبار **قوله** واما المجهول المطلق [illegible] ان

طريق اكتساب التصور من التصورات وطريق اكتساب التصديق من التصديقات معلوما ان واما

طريق اكتساب التصور من التصديقات او بالعكس فيما لا يجيء دخوله وان لم يتم [illegible] بالاول

امتناعه [illegible] **قوله** [illegible] العلل الاربع [illegible] كل مركب صادر عن فاعل مختار لانه من علة مادية وعلة

صورية [illegible] وكل علة فاعلية وعلة غائية [illegible] الشيء

بالعكس [illegible] او علة [illegible]

الاقسام وليس المراد من الترتيب بالعلل الاربع ان يكون بين [illegible] لانها مباينة للمعلول بل

[illegible] للمعلول بالعكس لان العلل محمولات عليه فيتوقف بها ذكر وما ذكر من ان [illegible] المعلول

هو المرتب الناظر وان غايته هو [illegible] وان الامور المعلومة

[illegible] الهيئة العارضة لتلك الامور صورية لمعلول على سبيل التشبيه لان النظر من

الاعراض النفسانية والمادة الصورية انما يكونان للاجسام **قوله** فالترتيب اشارة

الى العلة الصورية بالمطابقة اعترض عليه بان صورة [illegible] كما اعترف [illegible] الهيئة

الاجتماعية ولا شك انها ليست نفس الترتيب بل معلول له فيكون دلالة الترتيب عليها الالتزام

كدلالة على المرتب ويمكن ان يقال ان دلالة المرتب على الهيئة التي هي معلولة له اظهر من دلالة
المرتب الذي هو فاعله لان دلالة العلة على معلولها اقوى واظهر من دلالة المعلول على
علته لان العلة المعينة تدل على معلول معين والمعلول المعين لا يدل الا على ماله السببية
[illegible] تقريبا المطابقة لتضمنه ان دلالة المترتب على الهيئة كالمطابقة في الظهور
قال لان بعض العقلاء يناقض بعضا [illegible] وكل على ان الفكر قد يكون خطأ وان [illegible]
اقول
الفعل لا يكفي في تمييز الخطأ عن الصواب والا لما وقع الخطأ من العقلاء الطالبين للصواب
[illegible] الخطأ وانما قال بل الانسان الواحد يناقض نفسه في وقتين لانه ابلغ فان العاقل
المتفكر [illegible] احواله وجدانه يعتقد امورا متناقضة بحسب اوقات تحصيله اي بفكره في وقت
[illegible] بفكره في وقت آخر ويعتقد حكما مناقضا للحكم الاول فلو كان [illegible] للفكر [illegible]
[illegible] مشتملان على اتحاد الزمان المعتبر في التناقض [illegible] عليهما بيان الخطأ
[illegible] الكاسب للتصديقات لعدم ظهور ذلك في التصورات قال فمست الحاجة [illegible]
الى قانون [illegible] المقصود وليس كل احد [illegible] تفاصيل احوال الافكار [illegible]
اقول
متعذرة [illegible] من قانون ترجع اليه في معرفة احوال اي نظري [illegible] الانظار [illegible]
قال من ضروريا لما لم يرد ان اكتساب النظريات انما يكون من الضروريات ابتداءً
اقول

بل اراد ان اكتسابها مستند الى الضروريات اما ابتداءً واما بواسطة لجواز ان
تكتسب نظري من نظري آخر ويكتسب ذلك الآخر من نظري ثالث وهكذا لكن لا بد من انتهائها الى
الضروريات دفعا للدور او التسلسل قال واي فكر صحيح [illegible] قد رتب [illegible] المعلوم مادة
اقول
هي الامور المعلومة وصورة وهي الهيئة الاجتماعية اللازمة للترتيب فاذا صحتا كان
الفكر صحيحا ولو [illegible] فسد احدهما كان فاسدا فاذا اريد اكتساب تصور
لم يمكن ذلك من اي تصور كان بل لا بد من تصورات لها مناسبة مخصوصة الى ذلك التصور
المطلوب وكذا الحال في التصديقات فلكل مطلوب من المطالب التصورية والتصديقية مبادي
تكتسب منها [illegible] ان اكتسابه لا يمكن [illegible] باي طريق كان بل لا بد من سلوك طريق مخصوص له
من تلك المبادي وشرائط مخصوصة فيحتاج في كل مطلوب [illegible] ممتاز [illegible] معرفة
الطريق المخصوص الواقع في تلك [illegible] مع شرائطه فاذا [illegible] فقيل [illegible]
الطريق [illegible] المطلوب [illegible] وقع [illegible] او في الطريق لم يعين والمتكفل بحصول الامرين
كما ينبغي هو هذا الفن قوله لان ظهور النفس اه اقول النطق يطلق على النطق الظاهري وهو التكلم
وعلى النطق الباطني وهو ادراك المعقولات [illegible] النفس يقوي الاول [illegible]
السداد فهذا الفن يقوي [illegible] كلا معنيي النطق للنفس الانسانية المسماة بالناطقة [illegible]

اسم من الفعل قوله لان ان العلة التي يحصل الفعل بها لا يكون المعلول منفصلا عن العلة
السبع ولا يكون العلة المتوسطة واسطة بين الفاعل و بين ذلك الفاعل بل
يكون واسطة بين فاعلها ومفعولها كما صرح به اولا وح لا يحتاج في ايجاده الى توسط الالة
الا التعدد الاخير بل هي جارية بقوله ومفعوله اي منفعل ذلك الفاعل والجواب انا ان اوضنا
ان امثلا اذ جذبت وتبا وجدنا فلا نسلم ان الآلة مدخل في وجود ح وليس ذلك الا
بكونه فاعلا له لا يكن وجود ح الا بان يصير آفا علا لت لكنه فاعل بعيد لم يصل اثره الى ح
فيكون ح ايضا منفعلا له بعدا فيصدق على ت ح انه واسطة بين الفاعل ومفعوله
فهذه صحاح الى المراد بالبعيد الاخير والى ما ذكرنا منفصلا اشار بحمل قوله على علة
البعيد فالواسطة عامل قال والقانون امر كلي له افلت مثلا كل فاعل مرفوع فالفاعل
امر كلي اي مفهوم لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه وله جزئيات متعددة يحمل
هو عليها وضع الضمير القضية ايضا امر كلي اي قضية كلية يحكم فيها على جميع جزئيات موضوعها
ولها فروع هي الاحكام الواردة على خصوصيات تلك الجزئيات كقولك زيد فاعل والامر فرع
وعمرو فاعل ضرب مرفوع الى غير ذلك فهذه الفروع مندرجة تحت تلك القضية الكلية المشتملة
عليها بالتفريع من الفعل والقانون والاصل والقاعدة والضابط اسماء لهذه القضية الكلية

بالقياس

بالقياس الى تلك الفروع المندرجة فيها واستخراجها الى الفعل يسمى تفريعا وذلك بان
يحمل موضوعها اعني الفاعل على زيد مثلا فيحصل قضية وهي صغرى وتلك القضية الكلية كبرى
هكذا زيد فاعل وكل فاعل مرفوع فينتج ان زيدا مرفوع فتندرج لهذا الحمل هذا النوع من التفريع
الى الفعل وقس على ذلك فقوله امر كلي اي قضية كلية وقوله منطبق اي مشتمل بالقوة على جميع
جزئياته اي على جميع احكام جزئيات موضوعه ليتعرف احكامها منه اي بالفعل على الوجه الذي
قررناه قوله لانه واسطة بين القوة العاقلة اي فيصل عليه ان القوة العاقلة فاعلة للمطالب الكسبية
لا فاعلة لها واجيب بان الحكم ان كان فعلا فلا اشكال في الصدق تأمل وان كان انفعالا فكونه
الة ايا بناء على الظاهر المتبادر الى افهام المستدلين من كون العاقلة فاعلة لادراكاتها وان
وايضا بناء على انه اله بين العاقلة وبين المعلومات التي ترتيبها لاكتساب المجهولات فان الاثر
فيها ترتيب العاقلة اياها على وجه الصواب انما هو بواسطة هذا القانون قوله ان حقيقة كل علم سائر
تلك العلم اسماء العلوم المخصوصة كالمنطق والنحو والفقه وغيرها تطلق تارة على المعلومات المخصوصة
فيقال مثلا فلان يعلم النحو اي يعلم تلك المعلومات المعينة وتطلق على العلم بالمعلومات المخصوصة
وهو ظاهر فعلى الاول حقيقة كل علم مسائله كما ذكره اولا وعلى الثاني حقيقته التصديقات بمسائله
كما صرح به ثانيا واعترض عليه بان اجزاء العلوم كما يستدل عليه ثلاثة الموضوع والمبادي

والمسائل واحب بان المقصود بالذات من هذه السلسلة هو المسائل واما الموضوع فانما
اصبح اليه لبرتبط بسببه بعض المسائل ببعض ارتباطا يحسن معه جعل تلك المسائل الكثيرة علما
واحدا وكذا المبادى انما احتيج اليها لتوقف تلك المسائل الكثيرة عليها فالانسب والاولى
ان نعتبر تلك المسائل علم حدة ويسمى باسم ثم جعل الموضوع والمبادى من لواحق العلوم فلعل
ذلك مبنى على ما شاع بين المتأخرين من اصطلاح العلم اليها فنزلا منزلة الاجزاء مع انه يجوز ان يعتبر المتقدمين
بالذات اعنى المسائل مع ما يحتاج اليه اعنى الموضوع والمبادى معا ويسمى باسم فيكون بالنسبة
من لواحق العلوم لكن الاول اولى كما لا يخفى قوله لانه قد يحصل تلك المسائل اولا فيسمى
عليه لان مسائل العلوم تتزايد يوما فيوما فان العلوم والصناعات انما تتكامل بتلاحق
الافكار فكيف يقال ان المسائل قد حصلت اولا ثم وضع اسم العلم بازائها واجيب بان وضع العلوم تكون
الاسم يتوقف على تحصلها في الخارج بل في الذهن فلم يرد تحصيل المسائل اولا بل استخرجت
استخرجت ودونت بتمامها ثم سميت باسم العلم بل ادلة تلك المسائل لوحظت اجمالا
وسميت بذلك الاسم وان كان بعضها مستخرجة بالفعل وبعضها حاصلة بالقوة بلا اشكال
قوله وان نقول حدوده لو قال ذلك لم يكن صحيحا لو قال وسواء كل القانون
او قال في قوانين المكان صحيحا لكنه عادة التنبيه المذكور فان العلم هو المعلوم تعا المسائل هذا بالمسائل

هو المعنى الكتاب ذكرناه لانه صرح به ثانيا قوله لكن تصور العلم لما كان حسبه العلم هي التصديقات بالمسائل
واريد تصوره كتبه احتيج اولا الى ان يتصور تلك التصديقات التي هي اجزاؤه بان تصورت تلك التصديقات
باسرها مجملة فقد حصل تصور العلم كذلك لا مع التصور الشخصي التام الا بتصوره بجميع اجزائه والتصور
امرلا حالة فيه يتعلق بكل شيء حتى انه يجوز ان يتصور التصور وان يتصور التصديق بل يجوز ان يتصور
عدم التصور ولما كان تصور جميع تلك التصديقات امرا متعذرا لم يكن تصور العلم كذلك
مقدمة الشروع فيه قوله هذا اشارة الى جواب معارضة له الاستدلال على مطلوب فكل ما فهم ان
منع مقدمة من مقدماته او كل واحدة منها على التعيين فذلك يسمى منعا مجردا ومناقضة ونقضا
تفصيليا ولا يحتاج في ذلك الى شاهد فان ذكر شيئا يتقوى به كي يسمى المنع وان منع مقدمة
غير معينة بان يقول ليس دليلكم بجميع مقدماته صحيحا ومعناه ان فيها خللا فذلك يسمى نقضا اجماليا
لانه هناك من شاهد يدل على الاختلال وان لم يمنع شيئا من المقدمات لا معينة ولا غير معينة بل اورد
دليلا مقابلا لدليل المستدل دالا على نقيض مدعاه فذلك يسمى معارضة قوله المنطق مجموع قوانين
الاكتساب وذلك لان الاكتساب اما للتصور واما للتصديق فالاول انما هو بالقول الشارح
والثاني بالحجة فقوانين الاكتساب ليست الا قوانين متعلقة باحدهما وهي القوانين المنطقية المتعلقة باكتساب
التصورات والتصديقات فليس هناك ما لم يكن متعلقا بالاكتساب خارجا عن المنطق قوله بل بعض قوانينه لا يدل كالشكل الاول

فان اشارة لساير بديهي بين لا يحتاج الى بيان اصلا اذ كل من تصور الموجبتين الكليتين على انه
الضرب الاول من الشكل الاول وتصور الموجبة الكلية التي هي نتيجته جزم بديهة باستلزامهما اياها
وكذا الحال في باقي الضروب وكذلك الشكل الاستثنائي المتصل فان من علم الملازمة وعلم وجود الملزوم علم
وجود اللازم قطعا وعلم بديهة ان المقدمتين المذكورتين اعني المقدمة الدالة على الملازمة والمقدمة
الدالة على وجود الملزوم مستلزمان لتلك النتيجة وهكذا الحال في الاستثنائي نقيض التالي وكذا الاستثنائي المنفصل
بديهي الانتاج وكذا من مباحث العكوس والتناقض بعضها بديهي فان قلت لما كان من المنطق بديهية
فلا حاجة الى تدوينها في الكتب قلت في تدوينها فائدتان احديهما ازالة ما عسى ان يكون في بعضها
من خفاء يحوج الى تنبيه ما وثانيهما ان يتوصل بها الى المباحث الاخرى الكسبية **قوله** اما يستفاد
من البعض البديهي فان قيل استفادة البعض الكسبي من البعض البديهي اما ان يكون بطريق النظر فهو
في معرض ذلك النظر الى قانون آخر وعاد المحذور قلنا ذلك النظر اما بديهي او كسبي من بديهي
من البديهي بطريق بديهي فلا حاجة الى قانون له اصلا **قال** فالمذكور في معرض المعارضة
فيقال عليه اما لزوم ذلك لا يرد كلام المعارض على ما وجهه ولنا ان نقرره هكذا لو كان
المنطق محتاجا اليه لكان اما بديهيا او كسبيا وكلاهما باطل اما الاول فلانه يلزم الاستغناء
عن تعلمه وليس كذلك واما الثاني فللزوم الدور او التسلسل في تحصيله وعلى هذا فقد دل المعارضة على

في الاحتياج الى المنطق نفيا وحينئذ كان لك ان تورد بان ابطال كونه بديهيا او كسبيا يدل
على انتفائه في نفسه ولا تعلق له بكونه محتاجا اليه فيجب ان يقال ليس المنطق مما لا يحتاج اليه والا
لكان اما بديهيا او كسبيا وكلاهما باطل فوجب ان يكون محتاجا اليه فظهر ان من ...
تمسك بالاول في هذا العلم سواء احتج اليه او لا ثم ايضا لمن يقول في تقرير المعارضة المنطق كسبي
فلا يحتاج اليه في اكتساب النظريات اما الاول فلانه لو لم يكن كسبيا لكان بديهيا ولو كان
والا لاستغنى عن تعلمه واما الثاني فلانه لو احتيج اليه مع كونه كسبيا لزم الدور او التسلسل ولم يلتفت الشارح
الى هذا التقرير لانه كان له ان يتقدم المقدمة ذكر النظري وان يشير الى لزوم الدور او التسلسل
في اكتساب النظريات المحتاجة الى المنطق لانه يعتبر على لزومها في تحصيله ويمكن ان يقال
لما نفى المصنف الاحتياج الى المنطق بمعنى ارادوا ان يبين ان حاله ماذا بل هو بديهي بجميع اجزائه
يستغنى عن تدوينه في الكتب او هو كسبي بجميع اجزائه حتى يمتنع تحصيله فضلا عن تدوينه وبين بابطال
القسمين فظهر ان المنطق ليس مما يستغنى عن تدوينه ولا مما يمتنع تحصيله وتدوينه مع كونه محتاجا اليه
فوجب ان يدون في الكتب ولم يلتفت الشارح الى هذا الوجه لان المشهور في كتب القوم ايراد المعارضة
في هذا الموضع لبيان الاحتياج اليه **قال** لا نسلم ... المقابلة على سبيل الممانعة في مقابل المعارضة
مقابلة الدليل بدليل آخر ممانع للاول في ثبوت مقتضاه وما ذكرتم ليس كذلك **قال** لا نسلم

عند العقل لا يتميز عنده تميزا تاما ولا يحصل له زيادة بصيرة في الشروع في العلم الا بعد العلم بان
موضوعه ما ذا اعني التصديق بان الشيء الفلاني مثلا موضوع لهذا العلم كما اشرنا اليه سابقا
قال ولما كان موضوع المنطق الخ هذا الكلام العوص وبيانه يحتاج الى التمهيد ان المفهوم تصور الموضوع
فلذلك اعترض عليه بان العلم بالخاص مسبوق بالعلم بالعام لانه اخص منه فيستلزم احدهما الكون
العلم بالخاص علما بالكنه وثانيهما ان يكون العام ذاتيا للخاص وكلاهما ممنوعان في صورة النزاع
واجيب عن ذلك بان الخاص هنا اعني موضوع المنطق مقيد والعام اعني موضوع العلم مطلق
فلا يتصور معرفة المقيد الا بعد معرفة المطلق وانقسامه الى ما قيد به وزيف هذا الجواب بان المط
مما لا يتصور مفهوم موضوع المنطق حتى يصح توقفه على معرفة مفهوم الموضوع بل المط معرفة
ما صدق عليه موضوع المنطق كالمعلومات التصورية والتصديقية وليس ذلك مقيدا فسقط ما ذكرتم
بل الحق انه لما كان المقصود التصديق بان الشيء الفلاني موضوع للمنطق وذلك لا يمكن الا بعد
معرفة مفهوم الموضوع لانه وقع محمولا في هذا التصديق فبيّنه اولا والحاصل ان المطلوب منّا
المقام لو كان تصور ما صدق عليه موضوع المنطق لم يحتج الى معرفة مفهوم الموضوع اصلا لانه خاص
لا ذاتي له واما لما كان المط التصديق بالموضوعية احتيج الى بيان مفهوم الموضوع سواء جعل
في التصديق موضوعا او قيل موضوع المنطق هو هذا او جعل محمولا وقيل هذا موضوع المنطق

قال يلحق الشيء لما هو هو كلمة ما موصولة واحد الضميرين راجع اليها والآخر الى الشيء اي يلحق الشيء
للامر الذي هو ان ذلك الامر هو اي الشيء وحاصله يلحق الشيء لذاته قوله كالتعجب اللاحق لحد
فان قلت العارض للشيء ما يكون محمولا عليه خارجا عنه والتعجب ليس محمولا على الانسان اجيب
بانهم يتسامحون في العبارات كثيرا فيذكرون مبدأ المحمول كالتعجب والنطق والضحك والكتابة
وغيرها ويريدون به المحمولات المشتقة منها واعلم ان العوارض التي تلحق الاشياء لذواتها
لا يكون سببا وهي تلك الاشياء والسبب ثبوتها لها تحقق الامر واما العلم بثبوتها لها
فربما يحتاج الى برهان قوله كالحركة بالارادة الخ طريقة المتاخرين انهم يجعلون اللاحق
بواسطة الجزء الاعم من الاعراض الذاتية التي يبحث عنها في العلم وليست بصحيحة بل الحق ان
الاعراض الذاتية ما تلحق الشيء لذاته او لما يساويه سواء كان جزأه او خارجا عنه قوله
لما فيها من الغرابة يعني ان السلف الاول من الاعراض التي استندت الى الذات في الحقيقة
الى الذات وتسمى ذاتية واما البقية الاخيرة فهي وان كانت عارضة لذات المعروض الا انها
ليست مستندة اليها وفيها غرابة بالقياس الى ذات المعروض فلم تنسب اليها بل سميت اعراضا غريبة
قوله والعلوم لا تبحث عنها الخ وذلك لان المقصود في العلم بيان احوال موضوعه
والاعراض الذاتية للشيء احوال له في الحقيقة واما الاعراض الغريبة فهي في الحقيقة احوال لاشياء اخر

بالقياس اليها اعراض ذاتية يجب ان يبحث عنها في العلوم الباحثة عن احوال تلك الاشياء مثلا

الحركة بالقياس الى الابيض عرض غريب وبالقياس الى الجسم عرض اولي فيبحث عن الحركة في

العلم الذي موضوعه الجسم وقس على هذا ما عداها **قوله** موضوع المنطق ليس المراد

بها انها مطلقه موضوع المنطق بل من حيث يصح الايصال موضوع له وذلك لان المنطقي

لا يبحث عن جميع احوال المعلومات التصورية والتصديقية بل عن احوالها باعتبار صحة

ايصالها الى مجهول وتلك الاحوال هي الايصال وما يتوقف عليه الايصال واما

احوال المعلومات لا من هذه الحيثية اعني صحة الايصال وما يتوقف عليه الايصال ككونها

موجودة في الذهن او غير موجودة فيه وكونها مطابقة لما في الاشياء في انفسها او غير

مطابقة لها الى غير ذلك من احوالها فلا يبحث المنطقي عنها لانه ليس غرضه متعلقا بها فموضوع

المنطق مقيد بصحة الايصال لا بنفس الايصال بل الايصال وما يتوقف عليه الايصال

اعراض ذاتية له يبحث عنها في هذا العلم **قوله** فلانه يبحث عنها من حيث انها توصل الخ

احوال المعلومات التصورية التي يبحث عنها المنطقي ثلاثة اقسام احدها الايصال

الى مجهول تصوري اما بالكنه كما في الحد التام واما بوجه ما ذاتي او عرضي كما في الحد الناقص

والرسم الناقص والتام وذلك في باب المعرفات وثانيها ما يتوقف عليه الايصال الى المجهول التصوري

توقفا قريبا ككون المعلومات التصورية كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة

فان الموصل الى التصور يتركب من هذه الامور فالايصال يتوقف على هذه الاحوال بلا واسطة

وذكرها على سبيل الاستطراد والبحث عن هذه الاحوال في باب الكليات الخمس وما قبلها

ما يتوقف عليه الايصال الى المجهول التصديقي توقفا بعيدا اي بواسطة ككون المعلومات

التصورية موضوعات ومحمولات والبحث عنها في مباحث القضايا واما احوال المعلومات

التصديقية التي يبحث عنها المنطقي فثلاثة اقسام ايضا احدها الايصال الى المجهول التصديقي

قياسا كان او غيره يقينيا جازما او غير جازم وذلك في مباحث القياس والاستقراء والتمثيل الى

غير ذلك في الانواع الخمسة وثانيها ما يتوقف عليه الايصال الى المجهول التصديقي توقفا قريبا وذلك

في مباحث القضايا وثالثها ما يتوقف عليه الايصال الى التصديقي توقفا بعيدا ككون المعلومات

التصديقية مقدمات وتوالي فان المقدم والتالي قضيتان بالفعل ... لما معدودا في

المعلومات التصديقية دون التصورية بخلاف الموضوع والمحمول فانهما من قبيل التصورات

قوله وتلك الاحوال اعراض ذاتية الى الايصال والاحوال التي يتوقف عليها الايصال معا **قوله**

والمجهول اما تصوري الخ لما ذكر العلم الى التصور والتصديق ذكر المعلوم الى المتصور والمصدق

وقطعا ذكر المجهول ايضا الى التصوري والتصديقي لانه لما كان مجهولا ما لم يكن يثبت له اعلم ذلك

كان له ادراك تصورا واما التركيب فيحتاج الى علم وادراك كان له ادراك تصديقيا قوله فلانه في
الاغلب مركب وذلك لان الحد التام مركب قطعا والحد الناقص قد يكون مركبا وقد لا يكون عند
من جوز الحد الناقص بالفصل وحده والرسم التام مركب قطعا والرسم الناقص قد يكون مركبا
وقد لا يكون عند من جوز الرسم الناقص بالخاصة وحدها قال المحشي القول الشارح موصل
الى المقصود بطريق النظر وقد تقدم ان النظر ترتيب امور معلومة فكيف يجوز ان يكون القول
الشارح غير مركب اقول من جوز الحد الناقص بالفصل وحده والرسم الناقص بالخاصة
وحدها قال في تعريف النظر انه تحصيل امر او ترتيب امور لكن المحشي قد سامح فاعتبر
في النظر الترتيب لجواز التعريف بالفصل وحده وبالخاصة وحدها قوله لان الموصل
الى المقصود اه وذلك لان الموصل القريب الى المقصود هو الحد التام والرسم وهما من قبيل
التصورات سواء كان مفردين او مركبين والموصل البعيد الى المقصود هو الكليات الخمس
وهي ايضا من قبيل التصورات والموصل القريب الى التصديق هو انواع الحجة اي القياس والاستقراء
والتمثيل وهي مركبة من القضايا وكلها من قبيل التصديقات قوله ولا يكون علة له اي لا يكون علة
مؤثرة فيه لكنه محتاج اليه في حصوله فان المحتاج اليه ان استقل بتحصيل المحتاج كان متقدما عليه
تقدما بالعلية كتقدم حركة اليد على حركة المفتاح وان لم يستقل فيه كان متقدما عليه تقدما بالطبع

كتقدم

في المثال الذي ذكره الشارح

كتقدم الواحد على الاثنين وتقدم التصور على التصديق تقدم بالطبع كما سنذكره انه لما
النوع اي التصورات تقدما بالطبع على النوع الآخر اي التصديقات كان الاولى ان يكون
المباحث المتعلقة بالاول متقدمة في الوضع على المباحث المتعلقة بالثاني قوله احدهما انه كما
ان التصديق لا يستدعي تصور المحكوم عليه بكنه حقيقته بل يستدعي تصوره بوجه ما سواء كان
بكنه حقيقته او بامر صادق عليه كذلك لا يستدعي تصور المحكوم به بكنهه بل يستدعي تصوره مطلقا
اعم من ان يكون بكنهه او بوجه آخر وكذلك لا يستدعي تصور النسبة الحكمية الا بوجه ما سواء كان بكنهها
اولا وذلك لانا نحكم احكاما يقينية نظرية او بديهية كما نقول نسبة الاشياء الى الاولى ولا نتوقف
بكنه حقائق المحكوم عليها ولا المحكوم بها ولا النسبة الحكمية التي بينهما على ما لا يخفى قوله والا ان
وان لم يعين بالاول النسبة الحكمية وبالثاني ايقاع النسبة او انتزاعها فاما ان اريد بالحكم في الموضعين
النسبة الحكمية فيلزم ان لا يكون لقوله لامتناع الحكم ممن جهل معنى وذلك لان قوله والحكم ان
كان معطوفا على قوله المحكوم عليه كان المعنى ولا بد في التصديق من تصور الحكم اي
النسبة الحكمية لامتناع النسبة الحكمية في الواقع بدون تصورها وهو ظاهر وان كان معطوفا
على تصور المحكوم عليه كان المعنى ولا بد في التصديق من الحكم اي من النسبة الحكمية لامتناع النسبة الحكمية
في الواقع بدونها وهو ايضا ظاهر فسادا واما ان اريد بالحكم في الموضعين ايقاع النسبة او انتزاعها فيكون المعنى

منها تلك الزيادة وهو ان تصور الحكم
جزء من اجزاء التصديق حو حو

ولا بد في التصديق من تصور الاتباع والاتراع لامتناع الاتباع والاتراع بدون تصورهما
وعلى هذا يلزم ان يكون التصديق متوقفا على تصور الاتباع والاتراع كما هو ظاهر فان قلت
هناك وجه رابع وهو ان يراد بالاول الاتباع وبالثاني النسبة الحكمية فيلزم ان يكون المعنى
ولا بد في التصديق من تصور الاتباع لامتناع النسبة الحكمية من حصول الاتباع ومن يوسط
مع ان المقصود وهو ان الحكم يطلق على النسبة الحكمية وعلى ايقاعها حاصل على هذا الوجه
ايضا **قوله** قال الامام في الملخص المقصود من هذا الكلام ابراد الاعتراض على ما يعدم من بيانه
قوله ثانيا لان كل تصديق لا بد فيه الخ وذلك الاعتراض اما توجيه الاعتراض وهو ان يقال ان
الملخص لم يقل لان كل تصديق لا بد فيه من تصور الحكم حتى يصح ما قرره عليه من ان الحكم لو اريد به
النسبة لكان تصور الاتباع واحلاء ما يتبعه التصديق ولزم ابوا وه على الدعوى بل قال
لان كل تصديق لا بد فيه من تصور المحكوم عليه والحكم وهذه العبارة يحتمل على وجهين احدهما ان يجعل قوله والحكم
معطوفا على المحكوم عليه ويكون المعنى ولا بد فيه من تصور الحكم وح ثم ما ذكره والثاني ان يجعل قوله والحكم معطوفا
على تصور المحكوم عليه فيكون المعنى ولا بد فيه من نفس الحكم فلو حمل الحكم على الاتباع لم يلزم محذور اصلا لان الحكم
يعني حاصل في التصديق لا تصوره نعم ثم ما ذكره في عبارة الملخص حيث صرح فيها بان المعتبر في التصديق تصور الحكم فلو
كان الحكم بمعنى الاتباع لزم ابراد التصديق على الدعوى لا يقال يحمل الامام حمل الحكم بمعنى الاتباع اولى كما هو من الاوائل

ويسماه تصورا واذا ثبت ان كل تصديق لا بد فيه من تلك تصورات تصور المحكوم عليه وتصور المحكوم
والتصور الذي هو الحكم وح فلا يتم ما ذكره الشارح في عبارة الملخص ايضا لانا نقول مراد الامام
ان الاتباع فعل لا ادراك فوقف ان يريد بالحكم في تلك العبارة النسبة الحكمية لا الاتباع والا لزم ابراد
التصديق عليه على ان يرد ما يورد الدعوى قال ان قال لا يصح ان يكون قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه
والا لتوقف ان يكون لامتناع الحكم من حصول احد هذين الامرين اي المحكوم عليه والمحكوم به ولو حمل
الامور على هذه الامرين كما في بعض النسخ فلا يرد الفساد من وجه آخر وهو عدم انطباق الدليل
على المدعى لان الدليل لا يثبت الامرين والمدعى مركب من امور ثلثة وايضا يلزم ان يكون ذكر الحكم
في المدعى لغوا لا مدخل له فيما هو المقصود منها من تقدم التصور على التصديق **قوله** لا يتعلق للمطلوب الخ
اما اعم منه الحسبة لان المنطقي انما يبحث عن الالفاظ لكن لا من حيث هي مطلق
بل من حيث انه طريق **قوله** ولكن لما توقف الخ فالمنطقي اذا اراد ان يعلم غيره مجهولا تصوريا او
تصديقيا ما لقول الشارح اذ لا بد له من الالفاظ لتمكنه ذلك وايضا اذا اراد ان يحصل
هو بنفسه احد المجهولين باحد الطريقين يحتاج الى الالفاظ لكونها امرا ضروريا له تمكنه تعقل المعاني
المجردة عن الالفاظ لكنه عسير جدا وذلك لان النفس قد تعودت بملاحظة المعاني من الالفاظ
ان اراد ان تتعقل المعاني وتلاحظها تتخيل الالفاظ وتنتقل منها الى المعاني ولو اراد ان تتعقل
نفس المعاني

جهة ... الالفاظ

جزء فضعيف عليها ذلك صعوبة بانه كما يشهد به الرجوع الى الوجدان بل نقول من اراد استفادة

المنطق من غيره وافادته اياه احتاج الى الالفاظ وكذا الحال في سائر العلوم فلذلك عدت مباحث

الالفاظ مقدمة للشروع في العلم كما اشرنا اليه ثم ان المنطقي يبحث عن الالفاظ على الوجه الكلي الشامل

لجميع اللغات ليكون بين المباحث مناسبة للمباحث المنطقية فانها امور كلية شاملة لجميع المفهومات

وربما تورد على الندرة احوال مخصوصة باللغة التي دون بها هذا الفن لزيادة الاعتناء بها **قوله**

يلزم من العلم به العلم بشيء اخر يريد بالعلم الادراك اعم من ان يكون تصورا او تصديقا يقينيا او غيره

قوله كدلالة الخطوط وكذلك دلالة النصب والاشارة ونحوها دلالة غير لفظية لكنها دلالة

وضعية وقد تكون الدلالة الغير اللفظية عقلية كدلالة الاثر على المؤثر **قوله** والوضع جعل اللفظ

بازاء المعنى هذا تعريف وضع اللفظ واما الوضع المطلق المتناول له ولغيره فهو جعل شيء بازاء شيء

اخر بحيث اذا فهم الاول فهم الثاني **قوله** كدلالة اح على سعال الصدر والحاء المهملة تدل على الاذى واما اخ اخ

بمعنى السعرة اوضحها وان المهملة فدال على وجع الصدر يقال اح الرجل اذا سعل **قوله** فان طبع

اللافظ يقتضي التلفظ به عند عروض ذلك المعنى له وهذا الاقتضاء فصار هذا اللفظ دالا على ذلك المعنى

الوضع فيكون الدلالة منسوبة الى الطبع كما ان صدور اللفظ منسوب الى الطبع ايضا **قوله** سمي المطابقة

اطلق فان الدلالة المعتبرة في هذا الفن ما كانت كلية واما ما لا اعم من اللفظ معنى في بعض الاوقات بواسطة قرينة

فاصحاب هذا الفن لا يحكمون بان ذلك اللفظ دال على ذلك المعنى بخلاف اصحاب العربية والاصول **قوله**

من وراء الجدار انما اعتبر هذا القيد ليظهر دلالة اللفظ على وجود اللافظ فان المسموع من المشاهد نعلم عقلا

وجود لافظه بالمشاهدة لا بدلالة اللفظ عليه عقلا واما المسموع من وراء الجدار فلا نعلم وجود لافظه

الا بدلالة اللفظ عليه عقلا وانحصار الدلالة في اللفظية وغيرها امر يحكم عقلا كما يشهد به واما انحصار

الدلالة اللفظية في الوضعية والطبيعية والعقلية فبالاستقراء لا بما ذكر الشارح العلامي من ان الدلالة بين المعنى

والاسباب فان دلالة اللفظ اذا لم يكن مستندة الى وضع ولا الى طبع لا يلزم ان يكون مستندة

الى العقل قطعا لكن اذا استقرينا فلم نجد الا هذه الاقسام الثلاثة **قوله** للعلم بوضعه احتراز عن

الدلالة الطبيعية والعقلية واما قال للعلم بوضعه اي بوضع ذلك اللفظ ولم يقل للعلم بوضعه له

اي لمعناه ليشمل التحقيق بالدلالة المطابقية وانحصار الدلالة اللفظية الوضعية في اقسامها

الثلاثة المذكورة بانحصار العقلي لان دلالة اللفظ بالوضع اما ان يكون على تمام المعنى الموضوع له

او على جزئه او على خارجه **قوله** وعلى الامكان العام تضمنا انما يريد ان لفظ الامكان بمعنى

الامكان الخاص يدل على الامكان العام دلالة تضمنية وذلك لا ينافي دلالته على الامكان

العام ايضا دلالة مطابقة وذلك لانه اشترك في الامكان العام يتبادر احدهما كونه جزءا للمعنى الموضوع له الاخر

الامكان الخاص والثاني كونه موضوعا له فلا بد ان يدل لفظ الامكان عليه ولا يلتبس من تلك الحيثية فاذا

اعلم ان دلالة التضمنية تصدق عليها انها دلالة اللفظ على تمام المعنى الموضوع له فاذا قيد احد المطابقة
بقيد التوسط خرج عنه تلك الدلالة التضمنية عن حد المطابقة **قوله** لبعضها اي لبعض تلك الدلالة التضمنية
فانها بواسطة وضع اللفظ للامكان الخاص ولا مدخل فيها لوضع اللفظ للامكان العام بل
الوضع للامكان العام سبب دلالة لوى عليه مطابقة **قوله** وعلى الضوء المراد ما كان الضوء
مسمى على جنسين احدهما كونه لازما للموضوع له اي الجرم والثاني كونه موضوعا له بلفظ الشمس
يدل عليه ولا ليس احدهما مطابقة في الاخرى المراد ان تصدق على الدلالة الالتزامية انها دلالة
اللفظ على المعنى الموضوع له فيصدق حد المطابقة بالالتزام فاذا اعتبر فيه قيد الحيثية لم يصدق **قوله**
كان دلالة عليه مطابقة يعني ان يشكل دلالة مطابقة وان كان يشكل دلالة تضمنية لا عن
ذلك المطابقة بعد قيد الحيثية ان لم يعتبر ذلك القيد وله اعتبار لانتفاء **قوله** وعلى الضوء كان
دلالة عليه مطابقة ويشكل ايضا دلالة الالتزامية التي هي غير قابل **قوله** ولا حاجة الى ان اللفظ لا
يدل على كل امر خارج عن المعنى الموضوع له والا لزم ان يكون كل لفظ وضع لمعنى دالا على معان
غير متناهية وسقوط البطلان فلا بد للدلالة على الخارج من شرط واما الدلالة على المعنى الموضوع له اي المطابقة
فيكفي فيها العلم بالوضع فان السامع اذا علم ان اللفظ المسموع موضوع لمعنى فلا بد له ان ينتقل ذهنه من
سماع اللفظ الى ملاحظة ذلك المعنى وهذا هو الدلالة المطابقة وكذا اذا علم ان ذلك اللفظ موضوع

لمعان متعددة فانه عند سماعه ينتقل ذهنه الى ملاحظة تلك المعاني بأسرها فيكون دالا على كل واحد منها دلالة
مطابقة وان لم يعلم ان مراد المتكلم ايها ومن ههنا قالوا ان كون المعنى مراد المتكلم ليس معتبرا في
دلالة اللفظ عليه فهي اعني دلالة اللفظ على المعنى عبارة عن كونه مفهوما من اللفظ سواء كان
مراد المتكلم اولا واما الدلالة التضمنية فلا تحتاج الى الاشتراط لان اللفظ اذا وضع لمعنى مركب
كان دالا على كل واحد من اجزائه دلالة تضمنية لان فهم الجزء لازم لفهم الكل ولا يمكن ان يكون اللفظ
موضوعا بخصوصه لمعنى مركب من اجزاء غير متناهية حتى يلزم دلالة اللفظ الواحد على امور غير متناهية
دلالة تضمنية ولا يمكن ايضا ان يوضع لفظ واحد لكل واحد من معان غير متناهية بأوضاع غير متناهية
حتى يلزم كونه دالا بالمطابقة على ما لا يتناهى **قوله** اولا حاجة انه يلزم من فهم المعنى الموضوع له لكل
اه الدلالة التضمنية داخلة في هذا التقسيم لان المعنى التضمني وان لم يوضع له اللفظ لكنه يلزم من فهم المعنى
الموضوع له فهمه قطعا **قوله** والعدم المضاف اه المضاف اليه اذا اخذ من حيث انه مضاف كان
الاضافة داخلة فيه والمضاف اليه خارجا عنه ولو اخذ من حيث ذاته كانت الاضافة ايضا
خارجة عنه ومفهوم العمى هو العدم المضاف الى البصر من حيث هو مضاف فتكون الاضافة الى البصر
داخلة في مفهوم العمى ويكون البصر خارجا عنه **قوله** لجواز ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط بديهي
يوجب ان الالتزام لا يستلزم التضمن لان المعنى البسيط اذا كان له لازم ذهني كان هناك التزام

لا نعلم قوله معه مستبع اذ يمكن عدم الاستلزام المطابقة الالتزام منتفيًا ويُستدل عليه بان لاكور
لكن يكون لكل معنى لازم ذهني والا لزم من تصور معنى واحد تصور لازمه ومن تصور لازمه تصور لازم
لازمه وهكذا الى غير النهاية ويلزم من تصور معنى واحد تصور امور غير متناهية دفعة وهو محال فلا بد ان
يكون معنى لا يكون له لازم ذهني فاذا وضع اللفظ بازاء ذلك المعنى دل عليه مطابقة ولا التزام
وايضا ذلك اذا يكون من معنيين متلازمين متعاكسين فيكون كل منهما لازما لصاحبه فلا يتأتى له
ذلك كما في المتضايفين مثل الاب والابن وذلك لان التلازم من الطرفين لا يستلزم توقف كل
منهما على الاخر حتى يكون دورا لانا نمنع من الاستدلال على عدم الاستلزام بانا نجزم قطعا بجواز تعقل
معنى من المفاهيم الذهنية مع ذهولنا عن جميع ما عداه فيتحقق مكان المطابقة بدون الالتزام فان صح ذلك
فقد تم ما ادعاه من عدم الاستلزام والا فلا قوله وزعم الامام مبناه على ان السلب العام لازم ذهني لكل
لكن يجي من المعاني معلوم من حصوله في الذهن حصوله فيه وليس كذلك لصحيح فانا نتصور كثيرا من المعاني
الغفلة عن سلب غيرها عنها ولو صح ذلك لاستلزم كل تصور تصديقا وهو باطل قطعا لعدم تحقق العدم لازم من
بالمعنى الاعم وهو ان يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم كافيا في الجزم باللزوم بينهما والمعتبر في الالتزام اللازم البين بالمعنى
الاخص وهو ان يكون تصور الملزوم مستلزما لتصور اللازم قوله لم يعلم انها دخل لازم ذهني لكل ماهية
مركبة قد يتوهم ان مفهوم الكلية والجزئية بل مفهوم المركب لازم ذهني لكل معنى مركب فيكون التضمن مستلزما للالتزام

قوله

لانا قد نتصور معنى مركبا مع الذهول عن كونه مركبا وعن مفهوم الكلية والجزئية فليس شيء منها لازما
ذهنيا فيلزم من تصور الملزوم تصوره وقد يتوهم هنا ايضا انا نجزم بجواز تعقل بعض المعاني المركبة مع
الغفلة عن جميع الموهومات الخارجة على قياس ما قيل في المطابقة فلا يكون التضمن مستلزما للالتزام
قوله لان التابع في القضوي وذلك لانك لا اقل له اقل التضمن تابع من حيث هو تابع فان اردت
ان التضمن نفس مفهوم التابع كما يفهم من ظاهر العبارة كان كاذبا قطعا لان التضمن فرد له التابع
لا نفس مفهومه وان اردت معنى لو قلنا من تصوره حتى يتكلم عليه قوله ويمكن ان قالت
بان الصغرى في الكبرى ليست كذا للاوسط لانه لم يكن لنا ما يتعلق لنا من حيث هو تابع في قولنا والتابع
من حيث هو تابع لا يوجد بدون المتبوع متعلق بالمحكوم به اعني لا يوجد لا بالمحكوم عليه الذي هو التابع
فيلزم عدم تكرر الاوسط فيقدر معنى الكلام في مثل التضمن تابع وكل تابع لا يوجد بدون متبوعه
من حيث هو تابع في ان التضمن لا يوجد بدون متبوعه الذي هو المطابقة من حيث هو تابع ولا يخفى عليك ان الصغرى
الكبرى في الكبرى لا يخلو ان يكون جزءا للمحكوم عليه فانك اذا اخذت التابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون
متبوعه دخلت الحيثية من حيث هو تابع متعلق بالتابع فان اردت بالتابع من حيث هو تابع مفهوم
التابع كان المعنى ان مفهوم التابع لا يوجد بدون المتبوع فلا يكون القضية كلية بل طبيعية فلا يصح كبرى للشكل الاول
بل لا يكون لها معنى محصل يعتبر الحيثية متعلقة بالمحكوم به ويكون المعنى ان كل تابع لا يوجد بدون متبوعه موصوفا بالتبعية

ظاهر التبادر الا ان ما به لا يوجد بدون مستوعبة موضوعا بالنسبة له لكن يتجه ما ذكره الشارح من ان

اللازم من الدليل ان التضمن والالتزام لا يوجدان بدون المطابقة موضوعا ليس بعينه السعة للمطابقة المعينة

انهما لا يوجدان الا وانها مطلقا ومنهم من قال قضية السعة لازمة لما بين التضمن والالتزام فادام لم يوجد الاولى

مع الضميمة لم يوجد مطلقا لان الضميمة المعينة ملزومة للضميمة المطلوبة والاولى في ثبات الملازمة ايضا

للمطابقة ان ثبات تمامها لا يستلزمانها لزوما اذ يستلزمانها قطعا **قوله** ومجموع المعنيين

يعني ان هذا المجموع معنى مطابقي لهذا اللفظ يدل عليه بطابقة وكذلك كان المطابقة دلالة

اللفظ على المعنى الموضوع له سواء كان بسيطا او معا وكذا كدلالة الانسان على الحيوان الناطق

او اوضاع متعددة لتعدد اللفظ والمعنى كرامي الحجارة مثلا فان الجزء الاول منه موضوع للمعنى والجزء

الثاني للمعنى الاخر فاذا اخذ مجموع المعنيين معا كان مجموع اللفظ موضوعا لمجموع المعنى لا وضعا عين اللفظ المعين

المعنى بل وضع كل واحد لما في وان المطابقة تعم المتعلق معا **قوله** وهو المقصود لكنه ليس المعنى

المقصود اي الذات المشخصة وذلك لان العبرة فيه صفة للذات المشخصة وليست داخلة فيها بل خارجة عنها

وكذلك لفظ الله دال على شيء لكن ذلك المعنى ايضا للذات المشخصة ومقصود وانما قال **كعبد الله**

علما لانه ان لم يكن علما كان مركبا اضافيا كرامي الحجارة وكذلك الحيوان الناطق ان لم يكن علما

كان مركبا تقييديا من الموصوف والصفة **قوله** وهي جزء اللفظ المقصود الا الماهية الانسانية او المعنى المقصود منه

فيكون مفهوم الحيوان ايضا وكذلك المعنى المقصود لان جزء الحيوان **قوله** واما اعني المنقسم اما ان

في المنقسم المطابقة وحدها ولم يعتبر الدلالة مطلقا حيث صرح فيها التضمن والالتزام ايضا واما اعتبار التضمن

والالتزام بدون المطابقة فلا لا يوجد اليه وهم لان الاعم مطلق الدلالة فاما ان يشترط في التركيب دلالة

جزء اللفظ على جزء معناه المطابقي وجزء معناه التضمني وجزء معناه الالتزامي جميعا حتى لو قصد بجزء

اللفظ الدلالة على جزء معانيها الثلاثة كان مركبا والا فلا لان الدلالة بالنسبة الى الكل لو اجتمع من المعاني

لان انتفاء الامور الثلاثة اما بانتفائها جميعا او بانتفاء بعضها لان انتفاء الجزء المستلزم انتفاء الكل

او بالنسبة الى بعضها كان مفردا واما ان يكتفي في التركيب بالدلالة على جزء من اجزاء هذه المعاني الثلاثة

ولا يحصل التركيب بالنظر الى المطابقة وحدها وبالنظر الى غيرها ايضا وكذلك يحصل الافراد بالنظر

واحد من الدلالات لانه عدم التركيب فاذا انتفى التركيب نظرا الى التضمن مثلا كان شيء اوله نظرا

اليه والاول مستبعد جدا فلا ذلك لم يتعرض له وبقي ان الثاني يستلزم كون اللفظ مفردا ومركبا

معا نظرا الى دلالتين واعترض بانه لا محذور في ذلك بل هذا اولى باجزاء ما جوزه من تركيب

اللفظ وافراده نظرا الى معنيين وقد يعتذر عن ذلك بان التركيب والافراد في عبد الله

انما كانا في حالتين مختلفين وفي محل ليس شيء زيادة الالتباس بين الاقسام بخلاف ما نحن

فيه فان التركيب والافراد فيه ولي كانا باعتبارين لكنهما في حالة واحدة وبحسب وضع واحد

فليس الاقسام زيادة السابق قوله والاول ليس مثال الاول اه وذكر الاول فيهما على ما في
بعض النسخ الشطرنج والثقيل تركه والمقصود ان المركب باعتبار المعنى التضمني والالتزامي لا يحتمل الا اذا
يحتمل باعتبار المعنى المطابقي واما الثاني فبالعكس فانه اذا احتمل باعتبار المعنى المطابقي يحتمل باعتبار المعنى
التضمني والالتزامي لكن المركب هو المفهوم الوحداني واعتباره بحسب المعنى المطابقي يغني عن
اعتباره بحسب المعنيين الاخرين فلذلك اعتبر المطابقة وحدها ولم يلتفت الى تقسيم الاول
من الاكتفاء بعد المطابقة قوله واما في الالتزام اه اعترض عليه بان الدلالة الالتزامية وان
استلزمت المطابقة الا ان تركب اللفظ بحسب الالتزام لا يستلزم تركبه بحسب المطابقة لجواز
ان يكون المعنى الالتزامي مركبا يدل جزء اللفظ على جزئه ولا يكون المعنى المطابقي كذلك ولا يخفى ورود
ذلك لانه لم يلزم دلالة الالتزام بلا مطابقة بل يلزم تركب المدلول الالتزامي بدون المدلول
المطابقي ولا دليل يدل على استحالته وذلك وارد بعد الاعتراض بان جزء اللفظ ان دل على
جزء معناه الالتزامي بالالتزام فلا بد ان يكون لهذا الجزء من اللفظ مدلول مطابقي والا لزم ثبوت
الالتزام بدون المطابقة والجزء الآخر من اللفظ لا يكون مهملا والا لم يكن هناك تركب بل فتم مهمل
الى مستعمل واذا لم يكن مهملا بل موضوعا لمعنى فذلك المعنى لا يكون عين المدلول المطابقي للجزء الاول والا لكان
اللفظان مترادفين بل لكل منهما على ما يدل عليه الآخر ولا تركب هنا ايضا بل يكون معنيين متغايرين لجزء الاول

فقد حصل لجزئي اللفظ مدلولان مطابقيان فيلزم تركب المركب باعتبار المطابقة ايضا فان قلت
اذا دل جزء اللفظ على جزء المعنى الالتزامي لا يلزم ان يكون تلك الدلالة بالالتزام لان المعنى الالتزامي ولو
كان خارجا عن المعنى المطابقي الا انه لا يلزم ان يكون اجزاء المعنى الالتزامي خارجة عن المعنى المطابقي وذلك لان
المركب من الداخل والخارج خارج قلت دلالته على جزء المعنى الالتزامي اما ان يكون التزامية
او تضمنية او مطابقة وعلى التقادير يثبت لذلك الجزء من اللفظ مدلول مطابقي ولا بد ايضا ان يكون
للجزء الآخر من اللفظ مدلول مطابقي اه كما سبق فيلزم التركيب بحسب المطابقي قوله فان لم يصلح
لان تجريه يشكل هذا بمثل الضمائر المتصلة كالالف في ضربا والواو في ضربوا والكاف في
ضربك والياء في غلامي فان شيئا من هذه الضمائر لا يصلح لان يخبر به وحده وذلك ما عنه
فان المراد من عدم صلاحية الادوات لان يخبر بها وحدها انها لا تصلح لذلك لا بنفسها ولا بما
يرادفها وتلك الضمائر تصلح لان يخبر بها بما يرادفها فان الالف في ضربا بمعنى هما والواو في ضربوا
بمعنى هم والكاف في ضربك بمعنى انت والياء في غلامي بمعنى انا وهذا المراد فانه يصلح لان
يخبر بها وحدها وليس لفظ في مرادفة للادوات حتى يرد انها لا تكون اداة ايضا وذلك لان لفظ
الظرفية معناها الظرفية ولفظ في معناها ظرفية مخصوصة معتبرة بين حصول زيد وبين الدار وهي الظرفية
المخصوصة المعتبرة على هذا الوجه لا يصلح لان يخبر بها ولا عنها بخلاف معنى الظرفية فانه صالح لهما وعلى ذلك

سعي لفظ من ومعنى لفظ الابتداء ولو فصل الاداة مما لا يصلح لان يخبر بها او يخبر عنها لم يرد الاضمار
التي وقعت جزءا منها كالالف والواو والياء ثم يحتاج في صحته الى التاويل المذكور ولو فصل اللفظ
المفرد اما ان لا يصلح معناه لان يخبر به وحده فهو الاداة لم يحتج الى ان دليل **قوله** ولا دخل لنفي الاخبارية
فيدل عليه ليس المقصود من زيد في الدار الاخبار عنه بالحصول مطلقا بل الحصول في الدار فلا يكون
في جزء من الخبرية في المعنى كما ان لا جزء من الخبرية لفظا فرض فيه هذا الكلام حتى لكن السابق نظرا الى جانب اللفظ
وجد الوقوع الذي هو جزء الخبرية في هذا التركيب حاصلا في المقدر مثل كلمة في لحكم بان الخبرية قدم فيها
في لا فخر حاصلا بعدا لجعله جزءا من الخبرية **قوله** حتى اثم قسم الاداة يعني ان القوم في اول باب المعنا ما
ذكروا ان الرابطة بين الموضوع والمحمول اداة وقسموا الرابطة الى غير زمانية وهو ما لا يدل على زمان اصلا كهو
في قولك زيد هو قائم والى زمانية يدل عليه كلمات في تركيب فاما يدل ذلك على انهم عدوا الافعال الناقصة
ادوات **قوله** ونظر النحاة فيها من جنب اللفظ لان مقصودهم تصحيح الالفاظ فلما وجدوا الالفاظ
الناقصة انها تشارك طبعا اياها من الافعال المستقلة بالتامة بتمامها مع فاعلها كلا في اكثر من العلامات
والاحوال اللفظية جعلوها افعالا واما القوم فلما وجدوا ان معانيها لو انها معاني الادوات في عدم
الاستقلال وحدها فادرجوها في الادوات ولكن ميزوها من سائر الادوات بالدلالة على الزمان
ولذلك سماها بعضهم كلمات وجودية ومن قيل الاولى ان تربع القسمة وسائل اللفظ المفرد اما ان يكون معناه

غير تام اي لا يصلح لان يخبر به ولا عنه واما ان يكون معناه تاما اي يصلح لان يخبر بها او لا كما ثانيا والاول اي
غير التام اما ان لا يدل على زمان فهو الادوات واما ان يدل عليه فهو الافعال الناقصة والثاني اي التام
لم يدل على زمان بهيئته فهو الاسم وان دل فهو الكلمة ويرد عليه ان الاسماء الموصولات لا يصلح لان
يخبر بها وحدها فيجب ان يكون ادوات وكذا ضمائرها لكنها لا يصلح لهما تحتاج الى الصلة شيئا ما
فالمحكوم به او المحكوم عليه هو الموصول والصلة خارجة مبينة له **قوله** وان صلح لان يخبر به وحده
فهذا القسم يكون مخبرا به وجودا كان اولى بالتقديم من القسم الذي قدمه يكون مخبرا به عدما لكن بيدا
القسم الوجودي يعني لا قسم فلو قدم فاما ان يعم الى قسمين اولا ثم يذكر ما هو قسيمه فيلزم تباعد القسمين
وذلك يوجب انتشارا في الفهم واما ان لا يكون قسيمه ثم يعاد الى قسمته ثانيا وذلك يوجب تكرارا في ذكر
القسم الوجودي كما في عبارة الكافية في تقسيم الكلمة الى اقسامها فاخرتهما لتقديم العدمي احترازا عن
المحذورين واما في تقسيم القسم الثاني اعني تقسيم ما يصلح لان يخبر به وحده الى قسميه فقدم الوجودي
اعني الكلمة على العدمي اعني الاسم اذ لا محذور فيها **قوله** كضرب يضرب فالاول مثال لما يدل بهيئته
على الزمان الماضي والثاني مثال لما يدل بهيئته على الزمان الحاضر وعلى الزمان المستقبل ايضا لكونه
مشتركا بينهما **قوله** بل بحسب جوهره اي لم يرد بذلك ان الجوهر وحده دال على تلك الازمنة
حتى يرد انه يلزم من ذلك ان يكون تعاقب الزمان باسرها دالة على ما يدل عليه لفظ الزمان ومنها

فقطعا بل اراد ان الجوهر لمدخل في الدلالة على الزمان بخلاف الكلمة فان النسبة فيها مستقلة بالدلالة
على الزمان قطعا كما سنذكره واعترض بان دلالة الكلمة على الزمان بالقصد ان صح فانما يصح في لغة
العرب دون لغة العجم قال فوكك امد وايد متحدان بالقصد ومختلفان بالزمان وقد تقدم ان نظر النحو
في الالفاظ على وجه كلي غير مخصوص بلغة دون لغة واجيب بان الاهتمام باللغة العربية التي دون فيها
النحو عالبا في زماننا اكثر ولا تعذر في اختصاص بعض الاحوال ببعض اللغة كما مرت اليه الاشارة **قوله**
بشهادة اختلاف الزمان رد عليه بان صيغ الماضي في التكلم والخطاب والغيبة مختلفة لفظا ولا اختلاف
للزمان بل نقول صيغة المجهول من الماضي مخالفة لصيغة المعلوم وصيغة من الثلاثي المجرد والمزيد
والزماني المجرد والمزيد فيه مختلفة بلا اشتباه وليس هناك اختلاف الزمان فليس اختلاف الصيغة
مستلزما لاختلاف الزمان حتى تتم شهادته على ان الدال على الزمان هو الصيغة **قوله**
واتحاد الزمان رد عليه ايضا بان صيغ المضارع تدل على زمان الحال والاستقبال على الاصح
وليس هناك اختلاف صيغة فالاولى ان يقال ما يصلح لان يخبر به وحده اما ان يصلح لان يخبر عنه
ايضا اولا والاول هو الاسم والثاني الكلمة **فان قلت** فيلزم من ذلك ان يكون اسماء الافعال
كلمات **قلت** لا نسلم ذلك لان هيهات اذا كان بمعنى بعد ينبغي ان يكون كلمة مثله واما عند
القائلين بانها اسماء فللامور اللفظية وبالجملة كل ما لا يصلح معناه لان يخبر به وحده فهو عند القوم اداة

سواء كانت عند النحاة فعلا كالافعال الناقصة او اسما كاذا ونظائرها وكل ما يصلح لان يخبر به وحده
ولا يصلح لان يخبر عنه فهو عندهم كلمة وان كان عند النحاة من الاسماء فعلى هذا يكون اعتبار الاداة عن اخواتها
بتقييد عدمي واعتبار الكلمة عنها بقيد وجودي وعن الاسم بقيد عدمي واعتبار الاسم عنهما بقيدين وجوديين
قوله مسموعة اي مرتبة في السمع بان تسمع بعضها قبل وبعضها بعد **قوله** هي الالفاظ والحروف اه
بالالفاظ ما يتركب من الحروف كزيد قائم وبالحروف ما يقابلها كحروف تك فانها مركبة من اداة واسم
وكل واحد منهما حرف واحد ولو اكتفى بالالفاظ لكفاه لكنه ولاه بالحروف ايضا **قوله** لئلا
يتوهم المباينة او ذلك لان المادة والهيئة مسموعتان معا **قوله** هذا اشارة الى تسمية الاسم الاصلي
هذه التسمية مخصوصة بالاسم لان انقسام اللفظ الى الاسم والكلمة انما هو بحسب انقسام معناه
بالكلية والجزئية ومعنى الاسم من حيث هو معناه صالح للاتصاف بهما فان معنى زيد مثلا من حيث
هو معناه معنى مستقل يصلح ان يوصف بالجزئية والحكم بها عليه وكذا معنى الانسان يصلح لان يحكم عليه
بالكلية واما الحروف فان معانيها من حيث هي معانيها ليس معنى مستقلا صالحا لان يحكم عليها
بشيء اصلا وذلك لان معنى من مثلا هو الابتداء المخصوص الملحوظ بين السير والبصرة مثلا من حيث كونه
مرآة لملاحظتهما ومرآة لتعرف حالهما فلا يكون هذا المعنى ملحوظا قصدا فلا يصلح لان يكون
محكوما به فضلا عن ان يكون محكوما عليه وكذا الفعل التام كضرب مثلا يشتمل على حدث كالضرب وعلى

مسند مخصوص به ومن فاعليه فتلك النسبة ملحوظة بينهما على انها آلة لملاحظتهما على عكس
معنى الحرف وهذا المجموع اعني الحدث مع النسبة الملحوظة بتلك الاعتبار معنى غير مستقل بالمفهومية فلا يصلح
لان يحكم عليه ليس الا جزؤه اعني الحدث فهو ماخوذ في مفهوم الفعل على انه مسند الى شيء آخر فصار
الفعل باعتبار جزء معناه محكوما به واما باعتبار مجموع معناه فلا يكون محكوما عليه ولا محكوما به اصلا فالفعل
انما امتاز عن الحرف باعتبار اشتمال معناه على ما هو مسند الى غيره بخلاف الحرف اذ ليس في معناه ولا في جزئه
معنى يصلح لان يكون مسندا ومسندا اليه ولو ثبت اتفاق مع المبالغة فذلك بتعبير عن معنى من بلفظ
ثم انظر متى تقدر على الحكم عليه او به ولا تخلك الكنية الى جزئية من ذلك وكذا يعبر عن معنى حرف بلفظ ثم
تامل فيه فانك تجد كذلك فلك الحرف مسندا الى شيء ورباط حيث اذا اذنت اليه واما
مجموع الحرف والنسبة المعتبرة فيه ومن غيره مما لا يصح محكوما عليه ولا به وكذا يعبر عن معنى الانسان
بلفظه فانك تجده صالحا لان تحكم عليه وبه فيلزم ... قطعا فيظهر ان معنى الاسم من حيث
هو معناه يصلح للاتصاف بالكلية والجزئية والحكم بها عليه واما معنى الكلمة والاداة من حيث
هو معناهما فلا يصلح لشيء من ذلك اصلا لكن اذا عبر عن معناهما بالاسم كان ذلك معنى من اوجه يصح بالاضافة
صح الحكم عليهما بالكلية والجزئية وبهذا الاعتبار لا يكونان من الكلمة والاداة بل من الاسم فتحقق
بذلك ان الاسم صالح لان ينقسم الى الكلي والجزئي المنقسم الى المتواطي والمشكك بخلاف الكلمة والاداة واما

المنقول ... المنقول الاصطلاحي واللغوي

الانقسام الى المشترك والمنقول باقسامه والى الحقيقة والمجاز فليس مما يختص بالاسم وحده فان الفعل قد
يكون مشتركا كعسعس لمعنى اقبل وادبر وقد يكون منقولا كصلى وقد يكون حقيقة
كقتل اذا استعمل في معناه وقد يكون مجازا كقتل في ضرب ضربا شديدا وكذا الحرف ايضا يكون مشتركا
كمن بين الابتداء والتبعيض وقد يكون حقيقة كفي اذا استعمل في الظرفية وقد يكون مجازا كفي لو
استعمل في على والنسبة ... هذه الانقسامات في الالفاظ كلها اي الاشتراك والنقل والحقيقة
والمجاز لكونها صفات الالفاظ بالقياس الى معانيها وجميع الالفاظ مستوية الاقدام في صحة الحكم عليها
وبها واما الكلية والجزئية المعتبران في التقسيم الاول فهما في الحقيقة من صفات معاني الالفاظ كما ستعرفه
وقد عرفت ان معنى الاداة والكلمة لا يصلحان لان يوصفا بشيء فان قلت المشترك ونظائره
ولئن كانت صفات الالفاظ حقيقة لكنها تتصف بها لغوي معنا فان اللفظ له اذا كان مشتركا كان المعنى
كانت تلك المعاني مشتركة قطعا فيلزم صحة جريان هذه الاقسام في الكلمة والاداة باعتبار معنييهما
تلك الصفات الحقيقة وقد ثبت بطلان ذلك قلت التقسيم يستلزم اعتبار الصفات الحقيقة
واعتبار الحكم بها على موصوفاتها واما الصفات الغير الحقيقة فربما لا يلتفت اليها حال التقسيم واما اثبات
الالتفات اليها والحكم بها على معنى الكلمة والاداة بعد عبر عنهما لا بلفظهما بل بلفظ آخر كما اشير اليه
فلا محذور فيه قوله من غير نظر الى المعنى الاول يعني ليس المعتبر في الاشتراك ان لا نلاحظ في احد

الوضع الوضع الاخر سواء كانا في زمان واحد اولا وسواء كان بينهما مناسبة اولا **قوله** الكل

السوام الاربع وصل الى الوسى خاصة واعلم ان الجزئي مقابل الكلي فلا جامع بين اقسامه وليس

المتواطي والمشكك مقابلان فلا يجتمعان في شيء واما المشترك فقد يكون جزئيا كما مر وقد يكون كليا اذا

سمي به شخصان وقد يكون كليا كالعين وقد يكون كليا احد معنييه وجزئيا الاخر

كلفظ الانسان لو اجعل علما لشخص ايضا ولا اعتبر معناه الكلي فانه ليس كليا متواطيا او

مشككا وقس على ذلك حال المنقول فانه قد جرى من الانسان فيجوز ان يكون المعنيان المنقول

منه والمنقول اليه جزئيين او كليين او احدهما جزئيا والاخر كليا ثم المنقول والمشترك متقابلان

فلا يجتمعان وكذا الحال بين الحقيقة والمجاز **قوله** فانه للحركة في التشكيك الاول لرسالة للحركة

الى الشي **قوله** اي ترتب الاثر على حاله طلوع العلة كترتب الاسهال على شرب السقمونيا

وترتب الحمى على الانسكار **قوله** اما الحقيقة فلانها من حق فلان الامر اثبته

حق لفظ الحقيقة فعيلة بمعنى المفعول ماخوذة من حق المتعدي ماخذ المنقول في الكل

الثاني المنقول من الوصفية الى الاسمية كما في الذبيحة والنطارحة او لجعل لفظ الحقيقة الاصل

جارية على موصوف مؤنث مذكور كما في قولك مررت بقبيلة بني فلان وجاريتهم من حق

اللازم بمعنى الثابتة فلا اشكال في التاء **قوله** فهو مشتق مقامه بهذه الشارة بني فلان

80

الى اللفظ المستعمل في المعنى المجازي

الاول وقوله معلوم الدلالة اشارة الى المعنى الثاني **قوله** فقد جاز مكانه الاولى لعلى بلا يكون

المجاز مفعولا بمعنى الفاعل من جاز المكان اي تعداه ثم نقل الى اللفظ المذكور وقد يوجه بان المتكلم جاز

في اللفظ عن معناه الاصلي الى معنى اخر لعلاقة الجوار **قوله** ومن الناس فقد يظن ان بينا

على ظهور فساد ظنهم فان الناطق موصوف بالفصيح والفصاحة صفة للنطق فهما متلازمان في المعنى

ولم يصدقا على ذات واحدة مع صدق الناطق على ما لم يكن بدون الفصيح وكذا السيف

موصوف بالصارم والصارم مع القاطع صفة له على ان السيف اعم منه فيبعد ظن الترادف

بين المتباين وابعد منهما توهم الترادف فيما بين شيئين بينهما عموم من وجه كالطويل والاسود

واما ظن الترادف بين الموصوف والصفة المتساوية له كالانسان والكاتب بالامكان فيرد

كان باطلا ايضا الا انه ليس بذلك البعد بالكلية فلعل منشا الظن في المتساوي توهم العكس

الموجبة الكلية كما قبلها وحدوا ان كل جزء من محدود في الذات تحمل المحمول الكل محدود في الذات

بمنزلة فان ولا ارتباط الظن في المتساوي كان بطلانه غيره اظهر **قوله** لانه اما اللفظ

السكوت عليه اي تنسب الى طرف فائدة تامة والا طرف ان يقال لانه اما ان يتعدى الى طرف فائدة

تامة اي يصح السكوت عليه فيجعل صحة السكوت عليه تفسيرا للمعنى التامة حتى لا يتوهم ان المراد

بالفايدة التامة الفائدة الجديدة التي تحصل للمخاطب من المركب التام فيلزم ان لا يكون مثل

الح

قولنا السماء فوقنا ونحوه من الاخبار المعلومة للمخاطب مركبا تاما اذ لا يحصل منه للمخاطب فائدة

جديدة **قوله** فلا يكون مستدعيا لانتفاء السكوت اذ يبقى نوع ابهام انتظارا

المراد بصحة سكوت المتكلم على المركب اى لا يكون ذلك المركب مستدعيا للفظ اخر

كاستدعاء المحكوم عليه للمحكوم به او بالعكس فلا يكون المخاطب فى منتظرا للفظ اخر كانتظاره

المحكوم به عند ذكر المحكوم عليه او انتظاره للمحكوم عليه عند ذكر المحكوم به وقد اشار الى المراد به

بالاستتباع اى الاستدعاء وبالانتظار المتفرعين على ذكرنا بقوله كما اذا قيل زيد او

وفى لا يصح ان يقال يلزم ان لا يكون مثل ضرب زيد مركبا تاما لان المخاطب ينتظر الى

ان يبين المضروب ويحال ايضا الى غير ذلك من النسبة كالزمان والمكان **قوله** لان النظر الى مفهوم اللفظ يعنى لو قصد النظر الى مفهوم المركب فى قطع النظر عن خصوصية

المتكلم بل عن خصوصية ذلك المفهوم ونظر الى محصل مفهومه وماهيته كان عند العقل محتملا

للصدق والكذب فلا يرد ان خبر الله تعالى وخبر الرسول عم لا يحتمل الكذب لانا اذا

قطعنا النظر عن خصوصية المتكلم ولاحظنا محصل مفهوم ذلك الخبر وجردناه اما بقيت

نسبة او سلبه عنه وذلك يحتمل الصدق والكذب عند العقل وكذا لا يرد ان مثل قولنا الكل اعظم

من الجزء ونحوه من البديهيات التى تجزم العقل بها عند تصور طرفيها النسبة لا يحتمل الكذب

عنده احتمالا بل هو جازم بصدقه وحاكم بامتناع كذبه قطعا لانا اذا قطعنا النظر عن خصوصية تلك

المادة بعينها ونظرنا الى محصل مفهومها وماهيتها وجردناه اما ثبوت شى لشى او سلبه عنه

وذلك يحتمل الصدق والكذب عند العقل بلا اشتباه والحاصل ان الخبر ما يحتمل الصدق والكذب

عند العقل نظرا الى ماهيته مفهومه مع قطع النظر عما عداها حتى عن خصوصية مفهوم ذلك الخبر

وفى فلا اشكال فى ان الاخبار باسرها محتملة للصدق والكذب وثمة سؤال مشهور وهو

ان تعريف الخبر باحتمال الصدق والكذب يستلزم الدور لان الصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب

عدم مطابقته للواقع والجواب عن ذلك انما يرد على من فسر الصدق والكذب بما ذكر

واما اذا فسر الصدق بمطابقة النسبة الايقاعية او الانتزاعية للواقع والكذب بعدم مطابقتها

للواقع فلا دور ولذا قال والاولى ان يعدل **قوله** احترازا عن الاخبار الدالة على طلب الفعل اعترض بان

الكلام فى تقسيم الانشاء فلا يكون تلك الاخبار داخلة فى مورد القسمة حتى يحتاج الى تقييد

الدلالة بالوضع ويمكن ان يجاب عنه بان المراد الاحتراز عن تلك الاخبار اذا استعملت فى طلب

الفعل بطريق الانشاء على سبيل المجاز فيكون داخلة فى الانشاء لكن دلالتها على المعنى

الانشائى مجازية فلا بعد ان يكون الفاظها فى الاصل اخبارا ولكن معناها ان سيرا

الاستعمال طلبا **قوله** لكن المص ادرج الاستفهام تحت النسبة فيلزم عليه كيف يصح ادراجه

في السنة مع ان الاستفهام دال على الطلب دلالة بالوضع والسنة مما لا يدل على الطلب دلالة
وضعية واجيب عنه بان الاستفهام وان دل بالوضع على طلب الفهم لكنه لا يدل بالوضع على طلب
الفعل فلا يندرج في القسم الاول الذي هو الدال بالوضع على طلب الفعل بل في القسم الذي
هو ما لا يدل على طلب الفعل دلالة وضعية ولقائل ان يقول الفهم وان لم يكن فعلا كسب
الكيفية بل هو انفعال او كيف لكنه يعد في عرف اللغة من الافعال الصادرة عن القلب والمتبادر
من الالفاظ معانيها الموضوعة لها بحسب اللغة فيصدق على الاستفهام انه يدل بالوضع على طلب الفعل
فلا يندرج في السنة والحق ان المطلوب بالاستفهام هو تفهيم المخاطب للمتكلم لا الفهم الذي هو فعل
المتكلم فان التفهيم فعل بلا اشتباه فيلزم ما ذكرنا فان قيل التفهيم ليس فعلا من افعال الجوارح
والمتبادر من لفظ الفعل اذا اطلق هو الافعال الصادرة عن الجوارح قلنا فعلى هذا يلزم ان
لا يكون نحو ليت ولعل وما اشبههما امرا وشرطا قطعا **قوله** ولم يعد المناسبة اللغوية
اذ لا دلالة للاستفهام سيما التي بطلب علم ما في ضمير المتكلم من الاستعلام فالمناسبة اللغوية مرعية
ويرد عليه بان المقصود الاصلي من الاستفهام فهم المتكلم ما في ضمير المخاطب لا استعلام ما في ضمير
المتكلم من الاستعلام فالوجه المقصود الاصلي لم يكن تلك المناسبة مرعية والامر
وكذلك سهل **قوله** والنهي طلب الامر شاء على ان الترك هو كف النفس ذكر هذا من المتكلم الا ان المط

بالنهي ليس هو عدم الفعل كما هو المتبادر ليلا يتوهم ان ذلك مستمر من الازل فلا يكون مقدورا للعبد
ولا حاصلا بتحصيله بل المطلوب هو كف النفس عن الفعل وح يشارك النهي الامر لان المطلوب بها هو الفعل
الا ان المطلوب بالنهي فعل مخصوص هو الكف عن فعل آخر وح يمكن ادراجه في الامر كما ذكره ويمكن اخراجه
عنه بان يقيد الامر بانه طلب فعل غير كف كما فعله بعضهم وذهب جماعة اولى منهم الى ان المطلوب
بالنهي هو عدم الفعل وهو مقدور للعبد باعتبار استمراره اذ له ان يفعل الفعل فيزول استمرار
عدمه وله ان لا يفعله فيستمر **قوله** ولو اريد بالاعلى المسارع طلب شيء اعم من طلب الفعل لانه
جعله شاملا لطلب الفهم وطلب غيره اي طلب الفعل وطلب تركه ورد عليه ان الاستفهام
مما يدل على طلب الفعل وكيف لا والمط من الخبر اما فعله فوقا على راي جماعة واما فعله مع عدمه
على راي اخر وليس المط بالاستفهام هو العدم فبقي ان يكون هو الفعل ولا مقدور غيرهما
انتهى فالاولى ان يقال الانشاء اما ان يدل على طلب الفعل دلالة وضعية فاما ان يكون المقصود
حصول شيء في الذهن من حيث هو حصول شيء فيه هو الاستفهام واما ان يكون المقصود
حصول شيء في الخارج او عدم حصوله فيه فالاول مع الاستعلاء امر والثاني مع الاستعلاء
نهي اه واما عدة الاستفهام بالحسنة لشيئا ننبعض نحو تمني وتمني فان المقصود بها حصول
التفهيم والتعليم في الخارج لكن مقصود فيه الفعل اقتضت حصول اثره في الذهن وهذا الفرق

ومن لطائف ان ما من صادق مع نوعين الى والله الموفق **قوله** والمعاني هي الصور الذهنية

المعنى اما مفعل كما هو الظاهر من عنى يعنى اذا قصد اى المقصد واما مخفف معنى بالتشديد اسم مفعول

منه اى المقصود واياما كان فانه لا يطلق على الصور الذهنية من حيث هي بل من حيث انها

تقصد من الالفاظ وذلك اما يكون بالوضع لان الدلالة اللفظية المعتبرة او الطبعية

معتبرة كما مر في الاشارة فلذلك من حيث وضع بازائها الالفاظ وقد يكتفي في اطلاق

المعنى على الصور الذهنية بمجرد صلاحيتها لان تقصد باللفظ سواء وضع لها اللفظ ام لا والمناسب

لهذا المقام هو الاول لان المعنى باعتباره يتصف بالافراد والتركيب بالفعل وعلى الثاني فلا

قوله فان عنى بالمركب الا قوله ليس المراد منهما من المعنى المفرد ما يكون بسيطا لا اجزاء له

ومن المعنى المركب ما له جزء بل المراد من المعنى المفرد ما يكون لفظه مفردا ومن المعنى المركب ما يكون

لفظه مركبا فالافراد والتركيب صفتان للالفاظ اصالة ويوصف المعاني بهما تبعا سواء

المعنى المفرد ما يستفاد من اللفظ المفرد والمعنى المركب ما يستفاد من اللفظ المركب وبعبارة لو كان

المعنى المركب ما يستفاد من لفظ والمعنى المفرد ما لا يستفاد جزؤه من جزء لفظه سواء

كان هناك للمعنى واللفظ جزء او لا يكون شيء منهما جزء او يكون لاحدهما جزء دون الآخر

قوله وكل مفهوم ملخص الكلام ان ما حصل في العقل فبمجرد حصوله فيه لم يمتنع العقل

ما هو من صدقه على كثيرين فهو الكلي كذات زيد فانه اذا حصل عند العقل يحيل فيه فرض

صدقه على كثيرين والا اى وان لم يمتنع لمجرد حصوله فيه من صدقه فهو الكلي فالكلية الجنان فرض

الاشتراك في الخارج الكائنة **قوله** من حيث انه متصور الا كان ظ العبارة يدل على ان

المانع من الشركة هو نفس تصوره فنبه على ان المراد منع ذلك المفهوم من حيث انه متصور

قوله وقد وقع في بعض النسخ منشأ هذا السهو ان الموهوم في نفس اللفظ بالكلي والجزئي

وان كان بالوصف ويكون اللفظ اما ان يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة او لا يمنع

هو الكلي **قوله** واما قيد بالتصور لانه لو قيل كل مفهوم اما ان يمنع من الشركة فيلزم ان

المفهوم منهم من الشركة بين كثيرين في نفس الامر اى امتناع اشتراكه بين كثيرين في نفس

الامر فيلزم ان يكون مفهوم واجب الوجود داخلا في حد الجزئي فلما قيد بالتصور علم

ان المراد منعه في العقل من الاشتراك اى يمنع الفعل من ان يعقل مشتركا ومنع منه لكن مفهوم

فلا يمكن للعقل فرض اشتراكه فلا يلزم دخول واجب الوجود في واما التقييد بالنفس فلئلا

يتوهم دخول مفهوم الواجب فيه اذا لاحظ العقل مع ملاحظة برهان التوحيد فان العقل

لا يمكنه فرض اشتراكه لكن هذا الامتناع لم يحصل لمجرد تصوره وحصوله في العقل بل به وملاحظة

ذلك البرهان واما لمجرد تصوره وحصوله فيمكن للعقل فرض اشتراكه **قوله** وكالكليات الفرضية

أي التي لا يمكن صدقها في نفس الأمر على شيء من الأشياء الخارجية والذهنية كاللاشيء فإن كل
ما نفرض في الخارج لشيء في الخارج موجود وكل ما نفرض في الذهن لشيء في الذهن موجود
فلا يصدق في نفس الأمر عليه أنه لا شيء وكذا اللاممكن بالإمكان العام فإن كل مفهوم نفرضه
يصدق عليه في نفس الأمر أنه ممكن عام فيمتنع صدق نقيضه في نفس الأمر على كل من المفهومات وكذا اللاموجود
فإن كل ما في الخارج يصدق عليه أنه موجود فيه وكل ما في الذهن يصدق عليه أنه موجود فيه
فلا يمكن صدق نقيضه على شيء أصلاً لكن هذه الكليات الفرضية امتناع صدقها على شيء لا يمنع
العقل عن تجويز حصولها في فرض الاشتراك بل بعكسه فرض اشتراكها لحد حصولها فيه مع قطع النظر
عن شمول نقائضها لجميع الأشياء وأما عدم الوقوع في السلب الكلي والإيجاب حال المفهوم في العقل
أي امتناع فرض العقل لاشتراكها ويعلم امتناعها بعد تعقلوا امتثال مفهوم الواجب
وسائر المفهومات الشاملة لجميع الأشياء الذهنية والخارجية المحققة والمقدرة داخلة في الكليات
دون الجزئيات ولم يعد أحوال المفهومات التي هي امتناعها عن الكثرة في نفس الأمر
ويعلم امتناعها عنه ولم يجعلوا تلك المذكورات داخلة في الجزئيات ما على المقصود
التوصل بعض المفهومات إلى بعض وذلك إنما هو باعتبار حصولها في الذهن باعتبار أحوالها المعقولة
وهو المناسب لما هو غرضهم **قوله** ومن ههنا يعلم أن مفهوم واجب الوجود ومفهوم اللاشيء واللاممكن

واللاموجود كليات نعم إن أفراد الكلي التي تحصى بالكلية لا بد أن يصدق الكلي عليها في
نفس الأمر بل من أفراده ما يمتنع صدقه عليها في نفس الأمر فإن مفهوم واجب الوجود يمتنع صدقه
في نفس الأمر على أكثر من واحد والكليات الفرضية يمتنع صدقها في نفس الأمر على شيء
واحد فضلاً عما هو أكثر منه فالمعتبر في أفراد الكلي إمكان فرض صدقه عليها إذ بهذا المقدار
تحصى كليته ويكون تلك الأفراد مختصة بالكلية فلا يلزم ثم ما كان فرداً للكلي في نفس الأمر فلا بد
أن يصدق عليه ذلك الكلي في نفس الأمر أو أمكن صدقه عليه أيضاً وسيظهر فائدة هذه النكتة
التي علمت في مباحث تحقيق مفهومات القضايا المحصورات **قوله** فلو لم يعتبر
أقول فيقول قوله لأن من الكليات ما يمتنع الشركة إلى قوله إشارة إلى أن البعض الكلي
ليس فرد الجزئي كالشيء والوصف العام وأما الكليات الباقية فهي أنواع [illegible]
الجنس والفصل جزآن لما تحته النوع والنوع هو الشخص من حيث هو فيخص وإن كان تاماً ماهية
قوله وكلية النسبي [illegible] أن تلك النوع أما بطرف الكلي بالعكس [illegible] الأخص
فإن كل واحد منهما منفصلاً بعضه الآخر إذ مع الأخص الأصلي هو المتداخل [illegible] وذلك
يكون متساوياً ولذلك الأخص والمعرفة [illegible]
أحدهما الآخر بمعنى الآخر كالأبوة والبنوة وأما الأخرية [illegible]

التقابل أربعة: تقابل التضايف كالأبوة والبنوة، تقابل العدم والملكة كالعلم والجهل، تقابل التضاد كالسواد والبياض، تقابل الإيجاب والسلب

والتقسيم فان المشهور ان الاشتراك بالعينين على كسر ين والكلية عدم المنع فالاولى ان لا يذكر

قيد السمية في الحمل والجنس الاقسام ثم يقال واما تسمية الجنس الحقيقي جنسا فلانه احص من

الجنس الاضافي فاطلق اسم العام على الخاص بقيد الحقيقي كما استند كرم **قوله** وهي لا تتنفس

بالحيوانات وذلك لان الحيوانات انما يدرك بالاحساسات اما بالحواس الظاهرة

او الباطنة وليس الاحساس بما يؤدي بالبط الى الاحساس او بان الحس بالمحسوسات متعددة

وترتب على ذلك يؤدي الى الاحساس بالمحسوس او بل لما ذلك المحسوس الاول من احساس

ابتداء او ذلك طلب يراجع الى وجدانه وذلك كليس ترتيب المحسوسات مؤديا الى ادراك كلي

وذلك ان الحدوث بما لا شبهة فيه وانكر اصلا ولا يمكن تحصيل الفكر لذلك فليست

كاشفة ولا مكسبة فلا غرض للمنطقي متعلق بالحيوانات فلا يبحث عنها بل لا يحث عن المبادئ العلوم

الحكمية اصلا وذلك لان المقصود من تلك العلوم تحصيل كمال النفس الانسانية الذي يبقى ببقائها

والجزئيات متغيرة متبدلة فلا تحصيل لها من ادراكها كمال يبقى ببقاء النفس وانما البحث عن

منضبط لكثرتها وعدم انحصارها وعدم بقائها بنوع الانسان بتفاصيله فلا بحث الا عن الكليات

فان قلت قد ذكر هنا الجنس الحقيقي وسيذكر الجنس الاضافي والنسبة بينهما وذلك بحث عن

الجنس الحقيقي قلت انما ذكر ههنا التصور مفهوم الجنس الحقيقي ليتضح به مفهوم الكلي واما

بيان النسبة بين المعنيين لتتميم التصور اذ بمعرفة النسبة بين المعنيين ينكشفان زيادة انكشاف

واما كون الجنس الاضافي فان كان كليا فالبحث عنه لكونه كليا وان كان جزئيا فليس البحث عنه

واما تصور مفهوم الشامل للقسمين فلتمكن لان البحث عن احوال الشيء واحكامه لا يمكن بدون تصوره

قوله وربما يقال الدال على ما ليس خارجا اي عن الماهية فيتناول الدال على المعنى

الماهية لانها ليست خارجة عن نفسها ويتناول اجزاءها المنفية الجنس والفصل واما الدال على المعنى

الاول ان الداخل في الماهية مختص بالاجزاء وفي قوله ربما اشارة الى ان اطلاق الدال على المعنى

الاول اشهر **قوله** الا العوارض المختصة خارجة اه يعني ان افراد الانسان لما تشاركها في الاشياء

في عوارض مختصة موجبة للمنع عن الاشتراك وقبول فرض الاشتراك وليس تلك العوارض معتبرة

في ماهية تلك الافراد بل هي كونها اشخاصا معينة ممتازة بعضها عن بعض فيكون الانسانية تمام

ماهية كل فرد من تلك الافراد **قوله** ويرسم بانه يحمل على ما يصلح كالعدد الخ

الجنس مطلق كما ذكره وخرج النوع العام ايضا مطلقا وخرج الفصول النوعي كالحساس

والناطق وقابل الابعاد وخرج ايضا خواص الاجناس كالماشي فانه وان كان عرضا عاما

بالقياس الى الانسان مثلا لكنه خاصة بالحيوان لا الجوهر واما العرض الاخر فالاخرج خواص

فانه خرج الفصول مطلقا قريبة كانت او بعيدة وخرج الخواص ايضا مطلقا سواء كانت خواص

تمت بالخير والاكمال والعافية المحمود لله كل

الانواع اذا الاجناس مكان اسناد لوازم الفصول والخواص الى الفصل الاخير اولى واما لوازم الوصف
العام فقد تسنى اسناده الى الاول اولى واما اسنادها الى الباء رعاية لاندراجه مع الماهية المشاركة
اياه في الوصف في سلك الاجزاء بغيره واحد قوله لانها لا تقال في جواب ما هو اما الوصف العام
فلا تقال في جواب ما هو لانه ليس تمام ماهية بل هو عرض عام له ولا في جواب اي شيء هو لانه
ليس مميزا بل هو عرض عام له واما الفصل والخاصة فلا تقالان في جواب ما هو لانهما ليسا
تمام ماهية بل الاول فصل له والثاني خاصة له وتقالان في جواب اي شيء هو لانهما مميزان فالفصل يقال
في جواب اي شيء هو في جوهره والخاصة في جواب اي شيء هو في عرضه واما النوع والجنس فيقالان
في جواب ما هو اما النوع فلانه تمام الماهية للافراد المتفقة الحقيقة واما الجنس فلانه تمام الماهية المشتركة
بين افراد مختلفة الحقيقة وتمييز كل منها بعد حصول من الماهية قوله بل لمطلق الكلي ايضا فان المقول
على كثيرين يختص به وذلك لان مفهوم الكلي هو مفهوم المقول على كثيرين بعينه الا ان لفظ
الكلي يدل عليه اجمالا ولفظ المقول على كثيرين تفصيلا لا يقال مفهوم الكلي هو القابل
لان يقال بالفرض على كثيرين ومفهوم المقول على كثيرين ما كان مقولا على كثيرين بالفعل فلا
نسلم ان دلالة المقول على كثيرين بالفعل على القابل بالفعل على كثيرين بالالتزام ودلالة الالتزام ليست
معتبرة في التعريفات لانا نقول لم يرد بالمقول على كثيرين في تعريف الكليات الا القابل

لان يقال

لان يقال على كثيرين اذ لو اريد به المقول بالفعل لخرج عن تعريف الكليات مفهومات كلية
ليست لها افراد موجودة في الخارج ولا في الذهن فانها لا تكون مقولة بالفعل بل بالصلاحية
فيكون المقول على كثيرين لمطلق الكلي فيستقيم قوله فالتخصيص بالنوع الخارجي بناء على ذلك
فان قلت ما هو سؤال عن الحقيقة ليس الحقيقة ولا حقيقة الا للموجودات الخارجية فيلزم التخصيص
بالنوع الخارجي قطعا قلت ما هو سؤال عن الماهية وهي اعم من ان تكون موجودة في الخارج ام لا
وكيف يجوز التخصيص بالنوع الخارجي مع وجوب انحصار الكلي في الخمسة فان المفهومات التي لم توجد
من افرادها التي هي تمام ماهيتها كالعنقاء مثلا لا تندرج في غير النوع قطعا فلو اخرج عن النوع
لم ينحصر الكلي في الاقسام الخمسة والاكثر ليست افراد المعرف الكلي ليست موجودة في الخارج ولو
فرد واحد فان ما سبق من مفهوم الكلي يتناول الموجود والمعدوم والممكن والممتنع ويتناول بعض الكلي
ليست موجودة في الخارج الى هذا الانقسام تبع المقصود الاصلي معرفة احوال الموجودات اولا
كمال يعتد به في معرفة احوال المعدوم الا ان [illegible] شاملة لجميع المفهومات موجودة او معدومة
ممكنة او ممتنعة والمقصود الاصلي من المنطق ان يستعمل في معرفة احوال الموجودات ولا يستقيل
في معرفة المفهومات الاعتبارية وبيان احوالها واحكامها فان شرح المعرفة كما في الهداية معرفة
احوال الموجودات الحقيقية ولذلك قيل لولا الاعتبار لبطل الحكمة قوله ومن نوع اخذ للفرد

ان يكون الجزء تمام المشترك بين الماهية وبين نوع آخر كاف في كونه جنسا فانه اذا كان جزءا مشتركا
بين الماهية وبين نوع آخر فقط وكان تمام المشترك بينهما كان جنسا قريبا لها واذا كان جزءا مشتركا
بين الماهية وبين نوعين آخرين او انواع اخر وكان تمام المشترك بين الماهية وبين النوعين
الآخرين او الانواع الاخر كان ايضا جنسا قريبا للماهية ولما كان تمام المشترك بينها وبين احد
النوعين او الانواع كان جنسا بعيدا لها فالمعرف يطلق الجنس لكونه تمام المشترك بين الماهية
وبين نوع او سواء كان تمام المشترك بالنسبة الى كل ما يشارك الماهية في ذلك الجنس اولا
ويستقيم عرضه على هذا المعنى **قوله** او لا يكون معناه ان الجزء لا يكون تمام المشترك بين الماهية
وبين نوع تام من الانواع اصلا **قوله** اي جزء مشترك لا يكون وراءه مشترك خارج عنه
لقوله الجزء المشترك الذي لا يكون وراءه جزء مشترك بينها **قوله** وهذا الكلام وقع في البين
النوع قوله وربما يقال واما تعيين تمام المشترك بما ذكر اولا فلا بد منه قطعا **قوله** لانه يقول
لا واحد كون الجزئي المعنى معقولا على واحد انما هو بحسب الظاهر واما بحسب الحقيقة فالجزئي
المعنى لا يكون معقولا ... اصلا بل مقال ويحمل عليه المفهومات الكلية فهو مقول
عليه لا مقول به كيف لا ووجه حمله على نفسه لا يتصور اذ لا بد في الحمل الذي هو النسبة ...
يكون من امرين متغايرين وحمله على غيره اي ما يمتنع ايضا واما قولك هذا زيد فلا بد للموضوع

فيه من التأويل بل لان هذا اشارة الى الشخص المعين فلا تزله بزيد ذلك المعين والا فلا حمل من حيث المعنى بل من حيث اللفظ
كما عرفت بل تركه في مفهوم مسمى بزيد او صاحب اسم زيد وهذا المفهوم كلي وان فرض انحصاره
في شخص واحد فالمحمول اعني المقول على غيره لا يكون الا كليا **قوله** وسولها يحمل على الحاصل في الخارج
النوع **اقول** يخرج به ايضا فصول النوع وخواصها لكن العمدة الاخيرة حواشيه لما يخرج
الفصول والخواص مطلقا فلذلك اسند اخراجها اليه واما العرض العام فلا يخرج الا بالقيد
الاخير **قوله** النوع من سوء الكليات الا يخفى عليك ان القواعد الكلية لا تنفع عند المستدل
الا بالامثلة الجزئية فلذلك ترى كتب الفنون مشحونة بالامثلة تسهيلا على المتعلم المبتدي
فاصحاب هذا الفن ذكروا في صاحبه امثلة جزئية فاوردوا في مباحث الكليات امثلة
من الكليات المخصوصة في مرتبة الانواع والاجناس كليات مخصوصة جزئية كما بينه
قوله مقول الجنس اما قريب او بعيد اقول ان الجنس لا يكون تمام المشترك
بين الماهية وبين غيرها فاما ان يكون تمام المشترك بالنسبة الى كل ما يشارك الماهية
فيه اولا فالاول لا بد ان يكون جوابا عن الماهية وعن كل ما يشاركها فيه فيكون الجواب عن
الماهية وعن بعض مشاركاتها فيه هو الجواب عنها وعن جميع ما يشاركها فيه وهذا يسمى
جنسا قريبا والثاني اعني ما لا يكون تمام المشترك الا بالنسبة الى بعض ما يشاركها فيه

في جوابها عن الماهية وعن بعض مشاركاتها فيه دون بعض آخر فيكون الجواب عن الماهية
وعن بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر ويسمى جنسا بعيدا والقا
في مرتبة مراتب البعد ان يتعدد الاجوبة الشاملة لجميع المشاركات وينتقص بمرتبة واحدة
كما بين في مرتبة البعد واعلم ان الجسم النامي جنس بعيد للانسان بمرتبة واحدة ودون
للحيوان فانه نوع اضافي مركب من الجنس القريب الذي هو الجسم النامي ومن فصله الذي
هو الحساس المتحرك بالارادة وان الجسم جنس للانسان بعيد بمرتبتين وللحيوان بمرتبة
واحدة وجنس قريب للجسم النامي وان الجوهر جنس للانسان بعيد بثلث مراتب
بمرتبتين وللجسم النامي بمرتبة واحدة وجنس قريب للجسم فقس ذلك بالعاقل القيادة
اعلم ايضا ان الجنس الاخص مما لا يكتب الفصل ذلك ان يكون ولا اخص اي مطلقا
ولا عام مساويا للاعم مطلقا ومن وجه لجواز ان يتركب ماهية من جنس وفصل لا يكون
هو جنس ولا فصله جنس كما يشائي فرس من المعاني منفصلة **قوله** ولا اخص اي لا اخص
مطلقا ولا من وجه والا جاز وجود تمام المشترك الذي هو الكلي بدون جزئه الذي هو اخص
منه مطلقا او من وجه هو اذا لم يكن اخص من وجه لم يكن اعم من وجه ايضا وذلك ان يكون
ولا اخص اي مطلقا وتحقق ولا اعم مساويا للاعم مطلقا ومن وجه والحاصل ان الاخص

بعض تمام المشترك

من وجه له خصوص باعتبار وعموم باعتبار فان شئت لاحظت خصوصيته واندرجته مما لزم من الاخص
مطلقا وهو جواز وجود الكل بدون الجزء وان شئت اعتبرت عمومه وجعلته مساويا للاعم مطلقا فيما
لزمه من وجود الجزء بدون تمام المشترك **قوله** لكان موجودا اي لنوع آخر بدون تمام المشترك تحقيقا
لمعنى العموم اه فيكون علته حينئذ معنى العموم لا يتوقف على ان لا يكون تمام المشترك موجودا في النوع
الآخر الذي هو بادايته لجواز ان يكون تمام المشترك موجودا في النوع الغائب فيه هذا النوع ويكون بعض تمام
المشترك الاعم منه لصدقه على تمام المشترك في هذا النوع فيكون له فردان واما تمام المشترك
فلا يصدق على نفسه اذ لا يكون الشيء فردا لنفسه بل على هذا النوع فيكون له فرد واحد فيكون اخص
واجيب بانا نقول الكلام هكذا ان الجنس اما ان يكون تمام المشترك بينها وبين نوع
من الانواع المباينة لها اولا والاول هو الجنس والثاني اما ان لا يكون مشتركا اصلا بينها وبين نوع
ما مباين لها فيكون فصلا للماهية مميزا لها عن جميع المباينات واما ان يكون مشتركا بينها وبين نوع ما
مباين لها ولا يجوز ان يكون تمام المشترك بينهما لانه خلاف المفروض بل لا بد ان يكون بعضا من تمام المشترك
بينهما فاما ان يكون تمام مشترك بينه وبين بعضه ودون هذا البعض اما ان لا يكون مشتركا اصلا بين تمام المشترك
وبين نوع مباين له او يكون مشتركا فالاول يكون مميزا التمام المشترك عن جميع الماهيات المباينة
له فيكون فصلا للجنس الماهية الذي هو تمام المشترك فيكون فصلا للماهية في الجملة والثاني يكون

مشترك بين تمام المشترك وبين نوع مباين له لا يجوز ان يكون تمام المشترك بين الماهية وذلك
النوع المباين تمام المشترك والا لكان جنسا داخلا في القسم الاول لان ذلك النوع مباين له
للماهية ايضا فلا يكون بعضا من تمام المشترك بينهما فهما تمام مشترك ثان ولا يجوز ان يكون
هو تمام المشترك الاول لان هذا النوع الذي هو بازاء تمام المشترك مباين له فلو وجد فيه لكان
محمولا عليه لان الكلام في الاجزاء المحمولة فلا يكون مباينا له فاذا ثبت بذلك كون تمام المشترك الثاني
بعينه هو تمام المشترك الاول لكن اذا قيل ان بعض تمام المشترك الذي هو كلا منافيه لما بان يكون
مشتركا بين تمام المشترك الثاني وبين نوع مباين له اولا والثاني يكون فصلا للجنس الذي هو تمام المشترك
الثاني والاول اما ان يكون تمام المشترك بين الماهية وبين هذا النوع الذي هو بازاء تمام المشترك
الثاني وهو خلاف المفروض كما عرفت او اما ان يكون بعضا من تمام المشترك بينهما تمام مشترك
ثالث الى غير النهاية لم لا يجوز ان يكون هذا الثالث بعينه هو الاول بان يكون بازاء الماهية
نوعان مباينان للماهية تشاركها كل منهما في تمام مشترك بين الماهية وذلك النوع ولا وجد
ذلك اي تمام المشترك المذكور في النوع الاخر ويكون الى الاول منه بعض تمام المشترك مفهوما
في كل من النوعين واعم من كل واحد من تمامي المشترك فلا يكون فصل جنس وهذا الاعتراض مما لا
مدفع له الا اذا ثبت انه لا يجوز ان يكون للشيء جنسان لا يكون احدهما [illegible] الاخر ثبت

يصدق بعض اللاانسان ما طرق كما ستعرف من ان السالبة المعدولة المحمول اعم من الموجبة المحصلة
المحمول الاول ان صدق قولك ليس زيد بلا كاتب لا يستلزم صدق قولك زيد كاتب لجواز ان يكون
معدوما فلا يكون كاتبا ولا لا كاتبا والثاني وذلك ان الايجاب يستلزم وجود الموضوع
ضرورة ان ثبوت مفهوم وجودي او عدمي لشيء يستلزم وجوده وذلك الشيء بان قلت او اذا كان
الموضوع موجودا فالسالبة المعدولة والموجبة المحصلة متلازمان كما ستعرف والحال فيما نحن
فيه كذلك لان اللاانسان صادق على موجودات كثيرة كالفرس وغيره قلت ذلك تمام اذا كان
الكلام في خصوص هذا المثال بل في بعض المثال من مطلقا فاذا لم يصدق بعضها على شيء
اصلا كما في لا يسير البرهان قطعا كنقيض الشيء والممكن العام فان الشيء والممكن العام لما صدق
صدقهما على كل شيء بحسب نفس الامر صدق اللاشيء واللاممكن بحسب نفس الامر على
مفهوم من المفهومات فاذا قلت لو لم يصدق كل لا شيء لا ممكن يصدق بعض اللاشيء لا ممكن
فيكون بعض اللاشيء ممكنا الى المعنى المذكور فان قلت مفهوم الممكن نقيض مفهوم اللاممكن فاذا
لم يصدق احدهما وجب ان يصدق عليه الاخر والا لارتفع النقيضان [illegible]
اورد عليه المحقق [illegible] قلت هذان المفهومان متناقضان اذا اعتبر [illegible]
[illegible] من غير [illegible] لما على شيء واما اذا اعتبر صدقهما على شيء [illegible] فصل بينهما نقيضان
مرجان

احدهما معدولة والاخرى محصلة كقولك زيد ممكن وزيد لا ممكن ولا تناقض بينهما لان بعض
صدق الممكن عليه يستلزم صدقه عليه لا صدق سلبه عليه ولا يشكل الى المتباينين اعني
صدقهما على شيء او صدق المتنافي الى موضعين كليتين واطراف النقيضين اعني الصدق فيها
على ذات الموضوع فاذا صدق كل انسان ناطق وكل ناطق انسان فقد عرفت صدقها على
افراده بما ذكر لك اذا صدق كل لا انسان لا ناطق فقد عرفت صدق اللاناطق على ذات اللاانسان
فان احدث نقيضه لها الاعتبار كان هو سلب صدق اللاناطق ذو موضوعه قولنا بعض اللاانسان ليس
بلا ناطق لا صدق الناطق عليه لان الناطق بعض اللاناطق في حالة الا فراد من اعتبار
الصدق على شيء لا في حالة اعتبار صدقه عليه ولذا نسبة عليك بعضه ما عتبار الصدق في ما لو
لا ما عتباره لو صدق احدهما مكان الاخر والمنع بينهما لا مكان ... التخلص لا يبالي اذا نا خذ
احد سببي المتباينين باعتبار الصدق على شيء فيكون بعضهما مما ليس بكلا الكل ما ليس بانسان
هو ليس بناطق وكل ما ليس بناطق هو ليس بانسان فيحصل نقيضان هو صادقان سالبتا الطرفين
والموجبة السالبة الطرفين لا تستدعي وجود الموضوع بخلاف المعدولة الطرفين فعدكس ذلك في موضعه
ولنا ايضا ان النقض النقيض بما اذا لم يكن المتباينان شاملين لجميع الاشياء بل يكونان وجوديين بعضها
ثم يصدقان على وجودنا وسنى و خارجي قسم البرهان على الاشياء لا يمكن فلا يلزم تحقق النواعي لا موجبة ...

بعضها اما موجب المقاصد ولست لنا من زيادة غرض في موجود احوال تحقق الامور العامة
اذ ليس في العلوم الحكمية بحث موضوعها اذ عموما بعض الامور الشاملة ومثل الشيء للكل العلوم
فلا باس ما وراء بحثها عن العامة بل اعتبارها يوجب اصلا لانه حد الست كما مر في تساوي نقيضي
المتساويين كما ذكرنا آنفا وفي كون نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم اي اعم ذلك واصلاح هذا الا
يوجب تكلفات بعيدة قوله اما الاول فلانه لولم يصدق نقيض الاخص على كل ما صدق
عليه نقيض الاعم لصدق كل الاخص على بعض ما يصدق عليه نقيض الاعم اقول يرد عليه الاعتراض
المورود على نقيض المتساويين كما اشرنا اليه فاذا لك لو لم يصدق كل لا شيء لا انسان نقيض الاخص
يصدق نقيض اللاشيء ليس بلا انسان فيلزم صدق نقيض اللاشيء انسان الى ان يقال السالبة
المعدولة المحمول اعم من الموجبة المحصلة المحمول فلا يستلزم ايجابها و ان تمسكت بان اللاانسان
مثلا نقيض اللاانسان فاذا لم يصدق احدهما على شيء صدق عليه الاخر والا لارتفع النقيضان
رد بما عرفت من ان نقيض مفهوم في نفسه مغاير لنقيضه باعتبار صدقه والحق ما مر من ان الحمل
قوله فيصدق الاخص على كل الاعم فيعكس النقيض اقول يتجه على طريقة القدماء هي ان الحمل
بعض المحمول موضوعا وبعض الموضوع محمولا فان الموجبة الكلية ينعكس كنفسها على طريقة
و ان الاشكال المذكورة متوجهة عليه ايضا فان قولنا كل شيء ممكن بالامكان العام موجبة كلية

ولا يصدق عكسه بعينه موجبة لا كلية ولا جزئية لعدم الموضوع وقد مر ان عكس النقيض
حاله على طريقة القدماء ما لم يعلم في المختص كما ستعرف فلا يستدل به على اثبات ادعاه وايضا
الاستدلال به بيان لما لم يثبت بعد اجيب بان الشارح نظر الى الواقع ومع صحة تلك القاعدة
ولم يكتف ايضا بعكس النقيض في الاستدلال بل استدل بما هو المتمسك عند المحقق ايضا
واما يوجه ثانيا بان لما لم يثبت بعد قلنا انه ان العكس المذكور مدرس من الطبع فيكفيه ادنى تنبيه
قوله اقول اجيب بان المدعي كون بعض الاعم مطلقا اخص مطلقا من بعض الاخص وما جعله اخص من
الدليل هو تفسير وتوجيه للمدعي لا عينه لو تحقيقه استدلال على ثبوت معنى الحد على ثبوت المحدود
ثم ان في الاستدلال على ثبوت الحد لا يخفى عليك ان المقصود تحصيل المدعى باطلاقه الى الحسن
لتشتمل على كل واحد منهما على حدة فالاولى ان يحمل بعد الوجهان اي يصدق بعض الاخص لو
قوله على كل ما يصدق عليه بعض الاعم من غير عكس في الكلام تسامح لجعل التفسير الدليل
واما قيد الشامل حاصله انه لو اطلق الشامل ولم يقيد بالكل لم يلزم من ثبوت الشامل
بينهما عموم من وجه ثبوت المدعى وهو ان يثبت بين ذلك التفسير عموم اصلا لا مطلقا
ولا من وجه لاحتمال ان يكون ذلك الشامل بينهما تباينا جزئيا وانه ليس من العموم من وجه
قوله اقول لان المدعي انما لزوم العموم في محل واحد لا سابا احد فرديه

قوله لجواز ان لا يثبت العموم في محل آخر فلا يكون العموم لازما للنقيضين المذكورين مطلقا
اقول ويمكن ان يدفع بان دعوى ثبوت العموم بين نقيضيهما دعوى موجبة كلية فاذا اورد ما يكون
السلب كان رفعا للايجاب الكلي فيكون سالبة جزئية وصدقها لا ينافي صدق الموجبة
الجزئية قوله فاعلم ان النسبة بينهما المباينة لا يمكن ان يلزم من ذلك ان لا تنحصر النسبة
بين الكليات في الاربع لانا نقول المباينة الجزئية متحققة في المباينة الكلية والعموم من وجه
فاذا قيل النسبة بينهما المباينة الجزئية كان حاصله ان النسبة في بعض الصور
مباينة كلية وفي بعض اخرى عموم من وجه فلم يتحقق كما ان نسبة خارجة عن الاربع
قوله فلان قد يصدق الا طائل تحته اجيب بان معنى كلام المحقق احد المتباينين يصدق مع
نقيض الآخر فقط اي لا يصدق مع عين الآخر فيصدق احد المتباينين مع نقيض الآخر لا بد
صدق احد النقيضين بدون نقيض الآخر وبعدم صدق احد المتباينين مع عين الآخر لا بد من
نقيضه مع عين الآخر من المجموع كلام المحقق لا بد صدق كل من نقيضي المتباينين بدون الآخر فقط لا بد
عنه وليس معناه ان المتباين الآخر لا يصدق مع نقيض الاول والا لكان مساويا
لا خاليا عن الفائدة فقط ولا يخفى عليك ان هذا التوجيه وان كان فيه مخرجا للمطلوب
ان يقدر فقط مضموما الى ما تقدم بعد صدق كل واحد من المتباينين مع نقيض الآخر الا ان

تركب لفظ كلي مع كونه مفيدا للمعنى المقصود افادة ظاهرة الى هذا القيد المخرج للمجاز
الى ذهن السامع وحمل الكلام على خلاف المتبادر تكلف ظاهر لكن الحمل ح متعلق بالعبارة
دون المعنى قوله واعلم ان الدعوى تثبت بمجرد المقدمة القائلة اقول احسن ما
ذكر بان معنى قولهم نقيض المتساويين متساويان ان النسبة بين نقيضين
هي التساوي الحقيقي بمجرد صدق خصوصية كل واحد من فرديه اعني التساوي الكلي والعموم من وجه
اذ لو كان التساوي الحقيقي بينهما في جميع الصور في ضمن احد المخصوصين كالتساوي الكلي مثلا لكان
النسبة بينهما هي تلك الخصوصية اذ لا يعقل ان النسبة بين الوجود والانسان وبين الحيوان والانسان
هو التساوي الحقيقي مع تسويته فيهما كذلك قطعا بل يقال النسبة بين الاولين هي التساوي الكلي وبين الاخيرين
هي العموم من وجه ويعلم من ذلك ثبوت التساوي الحقيقي في المخصوصين ولا شك ان المدعى كذلك
لان اسم الاخص اي اسم التساوي قد لا يصدق فان اصلا وقد يصدق فان فلا يكون التساوي الحقيقي
بينهما مفيدا لخصوص التساوي الكلي في جميع الصور ولا لخصوص العموم من وجه في جميعها بل
في بعضها في ضمن التساوي الكلية وفي بعضها في ضمن العموم من وجه فالنسبة بين نقيضي المتساويين
هي التساوي الحقيقي بمجرد صدق خصوصية كل فرد من فرديه وهو المطلوب وهذا الكلام
فقال المص نعم ان نقيضي الامرين اللذين بينهما عموم من وجه قد يتساويان في بعض الصور

فظهر ان بينهما قد يكون عموم من وجه كالحيوان واللاانسان فاذا فهمت ذلك ليس ما ذكر في بعض
المباين يصدق على كل واحد منهما مع نقيض الآخر فانه حاصل فيهما ايضا اذ ان النسبة بينهما التباين
الجزئي بمجرد صدق خصوصية كل واحد من فرديه اوسوى بين اولا ان يكون النسبة بينهما هي العموم من وجه
لان الوهم سابق الى ان النسبة بين النقيضين هي العموم من وجه انما يتبع في بعض حيث حكم انه
نفي العموم مطلقا ولم يوضح للنسبة بينهما سابقا لانه يعلم مما ذكر في نقيضي المتباينين لان بينهما
ان لم يتصادقا اصلا على شيء كنقيض الاعم وعين الاخص كان بينهما تباين كلي وان تصادقا
كان بينهما عموم من وجه ضرورة صدق كل من العين مع نقيض الآخر واما ما كان قليلا يلزم ان المص
اهمل النسبة بينهما وهو بصدد بيانها قوله وما رأيتها الكلي الاضافي اقول قال الشارح
مما ذكر ان الكلي الاضافي معنيان يحتملان احدهما حقيقي والاخر اضافي على عكس الجزئي وفيه بحث لان
الامتياز بين معنى الجزئي وكون احدهما حقيقيا والاخر اضافيا امر مكشوف على ما سبق واما الكلي
فليس يظهر له معنيان متمايزين كذلك فان معناه المتقدم الذي سماه الشارح كليا حقيقيا
هو الصالح لان يعرض الاشتراك بين كثيرين ولا شك انه امر نسبي لا يعقل الا بالقياس الى كثيرين
فان اراد بالكلي الاضافي هذا المعنى فليس للكلي الا معنى واحد وان اراد به معنى آخر فلم يبينه فلعل اراده
معنى آخر وهو دلالته بسوله وهو الاعم من شيء ومعناه انه الكلي سواء كان تحته شيء آخر لا يعم بالاندراج ما يكون لمجرد الغرض

حتى يخرج إلى المعنى الأول بعينه بل بمعنى ما يكون بحسب نفس الأمر ما يعقل فالكلي الطبيعي ما يصح اندراج
تحته شيء آخر بحسب فرض العقل سواء أمكن الاندراج في نفس الأمر أو لا والكلي الإضافي ما اندرج
تحته شيء آخر في نفس الأمر فيكون أخص من الكلي الطبيعي وقطعا بدرجة إلا أن الكلي الطبيعي لا
يمكن اندراج شيء تحته كما في الكليات الفرضية ولا يتصور ذلك في الإضافي الثانية أن الحقيقي
إنما أمكن اندراج شيء تحته ولم يندرج بالفعل لا ذهنا ولا خارجا ولا ينافي الإضافي من الاندراج بالفعل
وأما خص هذا المعنى بالإضافي لأن الإضافة فيه أظهر من الإضافة في المعنى الأول ويسمى بالحقيقي لكونه
مقابلا للحقيقي المعنى على أن صلاحية فرض الاشتراك بين كثيرين عدمنا في كونها إضافية وإلى
كان نفس مفهوما على تعقل الغير أنه ليس إضافيا لأن كلمه لا يتوقف على تعقل الغير كما أن
نفس المعنى من فرض الاشتراك بين كثيرين موقوف على تعقل الغير في أنه ليس إضافيا لأن كلمته
لا يتوقف على تعقل الغير وح يكون تسميته بالحقيقي ظاهرة وعلى هذا فالحقيقي الإضافي اندراج
بالفعل تحت غيره ولو قلت إن الحقيقي الإضافي ما أمكن اندراجه تحت شيء لكان الكلي الإضافي ما أمكن
اندراج شيء تحته ويكون أيضا أخص من الكلي الطبيعي لكن بدرجة واحدة ولا يصح أن يقال الحقيقي الإضافي
ما أمكن اندراجه تحت آخر حتى يلزم أن الكلي الإضافي ما أمكن فرض اندراج شيء تحته فرجع إلى المعنى
الطبيعي كما مر وأما لم يصح تفسير الحقيقي الإضافي بما ذكرنا لأنه لا يقال للفرس أنه حقيقي إضافي للإنسان

فرض الاندراج فيه فلا يصح كما أن الكلي أيضا له مفهومان أحدهما طبيعي يقابل مفهوم الجزئي
الحقيقي تقابل العدم والملكة وليس يتوقف تعقله على تعقل الغير فيسمى ما لكونه إضافيا كما في
الجزئي الطبيعي تعقله على ما عرف وثانيهما إضافي يقابل الجزئي الإضافي تقابل التضايف
والحال بين الكليين في النسبة عكس ما بين الجزئيين فالكلي الإضافي أخص من الطبيعي كما مر والجزئي
سيقول الإضافي أعم من الحقيقي كما سيأتي فإن قلت إن معنى الجزئي الإضافي الخاص ومعنى الكلي الإضافي
وذلك لما عرف من أن معنى الجزئي الإضافي هو المندرج تحت غيره ومرادهم من الخاص بعينه
ومعنى الكلي الإضافي هو المندرج تحته شيء آخر ومرادهم من العام بعينه فالخاص والجزئي الإضافي
بمعنى واحد وكذلك العام والكلي الإضافي بمعنى واحد ولا شك أن الخاص والعام متضايفان
مشهور أن كالأب والابن وأن الخصوص والعموم متضايفان كالأبوة والبنوة وفي المتضايفان
لا يتعقلان إلا معا فلا يجوز أن يذكر أحدهما في تعريف الآخر وإلا لكان تعقله قبل تعقله هذه
أن تعقل المعرف وأجزائه متقدم على تعقل المعرف فإن قلت المذكور في تعريف الجزئي الإضافي هو
الأعم العام الذي هو معنى الكلي الإضافي حتى يلزم ذكر أحد المتضايفين في تعريف الآخر قلت تعقل
الأعم يتوقف على تعقل العام الذي هو المضايف في أن المفهوم بالأعم والأخص ههنا هو العام والخاص
لا مع التفضيل والزيادة في العموم والخصوص لكن على هذا يلزم تعريف الجزئي الإضافي بالخاص الذي هو مضايفه

فيلزم ثبوت الشيء لنقيضه وبمضايقه معا وعلى الاول يلزم ثبوته بالاخص الذي ثبوت نقيضه على
نقيض الخاص فيلزم ثبوت الشيء لما ثبت على ثبوته ولما ثبت على ثبوت مضايقه فالكل في
الثبوت سواء وجهي الاول ثبوت الشيء لنقيضه او لما ثبت على ثبوته والثاني ثبوته لنقيضه او لما
ثبت على ثبوت مضايقه ولا شك ان الكل اقوى من الثاني فالاولى ان لا يعطف على الثاني حتى
وايضا يلزم ان لا يكون ثبوته بالاخص من شيء كما ذكر الشارح صحيحا لاشتماله على الكل الاول
وطعا ميرا وقد قيل جواب الشرط ان المصنف ذكر المتضايفين معا اعني الاخص والاعم في تعريف شيء واحد
هو الجزئي الاضافي فلا محذور في ذلك وليس بشيء لان هذا انما يتم ان لو ان الجزئي الاضافي
هو الخاص وفي الكلي الاضافي هو العام كما ذكره الشارح فالشرط وارد مع زيادة كما ترى
وان لم يسلم فالجواب عنه بعين ذلك لان ما ذكره دفعهم من انه لم يرد المصنف بما ذكره تعريف الجزئي
الاضافي بل اراد ذكر حكم من احكامه لتمكن ان يستفاد منه له تعريف في ضمن الكلام معا
الا ان المقام يدل على قصد التعريف ظاهرا قوله وهذا منقوض بواجب الوجود اقول
اي بهذه المفهومة المذكورة فانه كلي لكونه مفهوما عند هذا البعض بان مناط الكلية والجزئية هو وجود
الذهني كما صرح به وليس من شان الموجود المعتبر الذي هو واجب الوجود لذاته ان يحصل في الذهن
حتى يعرف بالكنه بل لا يعقل الا بوجوه كلية منحصرة في شخص فرد بان معنى الجزئي هو ما كان بحيث لو حصل

في الذهن لمنع وهذا المنع يلزم كل مفهوم اما ان يمنع اه اذ لم يرد به كونه مفهوما بالفعل في ذلك لا يثبت
على الحصول بالفعل في الذهن ولا على امكان حصوله فان الجزئي الحقيقي هذا المعنى يصدق على الواجب كما لا يخفى
وايضا المنع الحصول في الذهن هو كنه ذاته لا ذاته على وجه مخصوص يعرض له الجزئية قوله فانه يمنع
ان يكون كليا اقول قد ظهر مما ذكره ان النسبة بين الجزئيين هي ما ذكرت وان النسبة بين الكليين واما
النسبة بين الجزئي الحقيقي وبين كل واحد من الكليين فالمباينة واما النسبة بين الجزئي الاضافي وبين كل
واحد منهما فالعموم من وجه لصدق الجزئي الاضافي على الجزئي الحقيقي بدونهما وصدقهما في المفهومات
الشاملة وتصادقهما على الكليات المتوسطة قوله لان نوعه انما هي بالنظر الى الحقيقة ففي الواحد
الوحدات افراده اقول لو عم هذا النوع بنحوه واصنافه ثبتت ومن افراده فليس يعرف فيها الا جميع
افراده ومثل هذا انما حصلهم في تلك الافراد فلذلك سمي ماهية واما النوع الاخر الاضافي اي الانسان
فلا بد في نوعيته من اندراجه مع نوع اخر تحت جنس فيكون مضايفا للجنس ان ذلك الجنس تمام الماهية كما قال في
المشتركة بينهما بين المختلفين في الحقيقة ومقولا عليهما في جواب ما هو فلا شك ان كل واحد من تلك
الماهيتين المندرجتين تحته موصوف بان يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو وهذا القيد بانه
لبيان النسبة الى الجنس الذي اندرج فيه كما ان قيد الحقيقة للجنس بالنسبة الى ما اندرج تحته من
الماهية التي هي انواع له فالجنس والنوع المندرج تحته متضايفان كالاب والابن قوله لان كلي

تعريفات

المكلمات في انها حدود يا الا بذكره **قوله** اشارة الى ما سبق من ان المذكور في تعريف الكليات حدود اسمية لها لا رسوم كما توهم واذا كانت حدودا كانت تامة كما هو الظاهر فلا تدفع بذكر الجنس بعضهم انها رسوم

اعم الكلي منها رعاية بطريقة القوم في تعريفات الكليات واذا اعتبر الكلي في مفهوم النوع الاضافي كان مع اضافيان احدهما بالقياس الى ما تحته من افراده لكونه كليا والآخر بالقياس الى ما

الذي فوقه كما بينا والنوع الطبيعي مع اضافة واحدة الى ما تحته فقط كما عرفت **قوله** الجنس كالحيوان

مثلا وان كان مقولا ومحمولا على الفصل كالناطق وعلى الخاصة كالضاحك وعلى العرض العام كالماشي لكن لا في جواب ما هو اذ ليس الحيوان تمام المشترك ولا اذا تمام المشترك لكل واحد

منها وان كان جنسه وكليا يقال عليه وعلى غيره الجنس لكن لا في جواب ما هو وعن هذا النوع

الاضافي يسمى المعيد **قوله** هو النوع المعيد بالشخص **قوله** اي الشخص هو النوع الحقيقي المعيد

بما يمنع من وقوع الشركة فيه يعني زيد مثلا الماهية الانسانية وامر آخر صار زيد بذلك مانعا من وقوع

الشركة فيه وذلك الامر تشخصا وتعينا **قوله** ويكون حمل العالي عليه بواسطة حمل السافل

عليه فان الحيوان انما يصدق على هذا في التركي بواسطة حمل الانسان عليهما **اقول**

وذلك لان الحيوان ما لم يصر انسانا لم يكن محمولا على زيد فان الحيوان الذي ليس بانسان

لا يحمل عليه اصلا **قوله** باعتبار الاولية في القول بخرج الصنف عن الحد **اقول** هذا القيد وان خرج

قوله فان الجنس لا يصدق عليها ولا يحمل عليها في جواب ما هو

الصنف

الصنف عن الحد اخرج النوع الاضافي بالقياس الى الاجناس العالية فيلزم ان لا يكون الانسان نوعا

للجسم النامي ولا للجسم والجوهر مع انه اما نوع الانواع لكونه نوعا لكل واحد من الانواع التي فوقه

وانتفاء النوع يلزم كان مضايفا للجنس فاذا اعتبر النوع القول الاولى فلا بد من اعتباره في الجنس ايضا

والا لم يكن متضايفا فيلزم ان لا يكون الاجناس العالية اجناسا للماهية التي هي تحتها بالقياس

اليها فالاولى ان يترك هذا القيد وليخرج الصنف بقيد آخر وهو ان النوع الاضافي كلي مقول

في جواب ما هو يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو **قوله** والا لكان النوع الحقيقي

اقول وذلك لان النوع الحقيقي لما كان تمام ماهية جميع افراده فلو فرضنا انه فوقه كليا آخر

تمام ماهية افراده لم يكن ان يكون تمام الماهية بالقياس الى كل فرد من افراده والا لكان الكلي

الذي تحته المشتمل عليه مع زيادة مشتملا على امر زائد في جميع افراده فلا يكون نوعا حقيقيا بل

صنفا هو الخصص الا يكون النوع الفوقي تمام الماهية المشتركة المخصصة فيكون جنسا فقد فرضناه

نوعا حقيقيا وانه محال ولو فرضنا ان الانسان لما كان تمام ماهية كل فرد من افراده فلو فرضنا

ان الحيوان مثلا كذلك لوجب ان يكون الحيوان تمام ماهية كل فرد من افراد الانسان فيلزم ان يكون

لكل فرد ماهيتان مختلفتان كل واحد منهما تمام الماهية المخصصة وذلك محال لان تمام الماهية الواحدة

لا ينحصر فيه تعدد لانه ان لم يكن احدهما جزءا للآخر لم يكن شيء منهما تمام ماهيته بل جزءا منها وان كانت احدهما

حلق

حد الا فلم يكن الا تمام الماهية وح ان كان الحيوان وحده تمام الماهية كان الانسان
المشتمل على الحيوان وزيادة جنسًا للانسان على تقدير كلي زائد على ماهية افراده واكان
الانسان وحده تمام الماهية المختصة لم يكن للحيوان الا تمام الماهية المشتركة فيكون جنسًا
وقد فرضناه نوعا حقيقيا هف فظهر ان النوع الحقيقي لا يكون فوقه نوع حقيقي ولا تحته ايضا النوع
الحقيقي بالقياس اليه الاضافي لجواز ان يكون تحته كالانسان تحت الحيوان ولا لجواز ان يكون فوقه
لان النوع الاضافي اما نوع حقيقي واما جنس والنوع الحقيقي لا يجوز ان يكون نوعين من ماهيا
ولجواز ايضا ان لا يكون النوع الحقيقي تحت نوع اضافي اصلا كالعقل كما سيجيء والنوع الحقيقي
نسبتها الى النوع الحقيقي لا يكون الا مفردا ونسبتها الى النوع الاضافي اما مفرد واما سافل
والاضافي نسبتها الى الحقيقي اما مفرد ان لم يكن تحته نوع حقيقي ايضا كالانسان واما عالي
واما الاضافي نسبتها الى الاضافي فمراتبه اربع واما حمل المفرد من المراتب وان لم يكن واقع
في المرتبة نظرا الى ان الافراد باعتبار عدم المرتبة فيه ملاحظة المرتبة عدما كما لا يخفى
ملاحظة المرتبة احدا قوله الا ان يقال ان الجوهر جنس عالي المبالغ اما بيم ليس الاول ان
المقولات العشر مسعة بالحسبه الا الجوهر جنس كذلك الاجناس لا ترتبت متصاعدة
اشارة ملحوظ فدل ان المرتبة في الاجناس مما لا يجب في الانواع ايضا فكما يكون نوع اضافي

لانه

لا توقف ولا تحته فيكون نوعًا مفردًا عدوا في سلسلة المرتب كذلك يكون جنس لا جنس
فوقه ولا تحته فيكون جنسًا مفردًا عدوا في سلسلة المرتب تمثل هذا بعض ان لا يعد
من المراتب وتحمل المراتب محصورة في مثله كما فعله بعضهم الا انهم تساهلوا فعدوه
من المراتب نظرا الى ما ذكرنا من اعتبار ادراكه فيجوز الى ملاحظة المرتب عدما وانا قال
في الانواع متنازلة وفي الاجناس متصاعدة لان مرتب الانواع متوالي يكون سافل نوع
ونوع نوع ونوع نوع نوع وهكذا لان نوع النوع يكون تحته لان نوع الشيء بالقياس الى ما فوقه
فالسافل انما يكون نوع نوع اذا كان تحته ذلك النوع وهكذا فيكون المرتب على تسلسل السافل
من عالم الى الجنس ومرتب الاجناس متوالي يكون سافل جنس وجنس جنس وجنس جنس جنس
جنس ولا يكون ان جنس الجنس يكون فوقه لان جنس الشيء بالقياس الى ما تحته فالسافل انما
يكون جنس جنس اذا كان فوق ذلك الجنس وهكذا فيكون المرتب على تسلسل التصاعد من خاص
الى عام ثم اعلم ان النوع السافل من مراتب الانواع مباين جميع مراتب الاجناس فانه لا يكون
الا نوعا حقيقيا فيستحيل ان يكون جنسا وان الجنس العالي مباين جميع مراتب الانواع لانه
لا يكون فوقه جنس فيستحيل ان يكون نوعا وبين كل واحد من النوع العالي والمتوسط وبين كل
واحد من الجنس المتوسط والسافل عموم وخصوص من وجه وعليك باستخراج الامثلة قوله لا يقال

ابن هف ان التمثيل الاول مبني على ابان العقول في الجسم وكون الجوهر جنساً لها والتمثيل
الثاني موقوف على اجتماع اجزاء الجسم وكون الجوهر ليس جنساً لها فيحتمل صحتها معا والجواب
ان المقصود من التمثيل هو التفهيم فان طابق الواقع فبها والا لم يضر اذ يكفيه الفرض فحصول ما
هو يوجد له مثال في الوجوه طابقه اولا لانه ان التنويع معين حاصلا ان المعنى
اراد ان يبين ان النسبة بين المقسمين هي العموم من وجه لكن لما كان القدماء يقولون الاضافي
اعم مطلقاً رد اولا قولهم في صورة دعوى اعم من قولهم ثم بين ان النسبة بينهما هي العموم
من وجه وفيه مسامحة لان ابتداءها بيان ان النسبة بينهما هي العموم من وجه وهو المقصود
الاصلي وثانيها رد قولهم صريحا وذلك للاهتمام بهذا الرد وللمبالغة فيه
لانه يوهم قولهم صحيحا ولو اكتفى ببيان ان النسبة هي العموم من وجه لكان يتوهم من ذلك رده
قولهم ولكن صار لامرين وثانيهما رد قولهم في صورة الدعوى اعم من قولهم وذلك انهم
زعموا ان الاضافي اعم مطلقا فرد هذا القول بقوله ان بيان ليس الاضافي اعم مطلقا
لوجه الجنس نحوه كما في الحقائق البسيطة والمفصل رده بانه اعم من قولهم وقوله ان النسبة
بينهما العموم مطلقا فيان ليس بينهما عموم وخصوص مطلق واذا بطل بانه اعم من قولهم
مطلقا قولهم لان الاعم لازم للاخص وبطلان اللازم مسلم لبطلان الملزوم واما اعتبار الاعم مطلقا

في رد قولهم من الطريقة مبالغة في الرد كانه قال ليس شيء منهما اعم من الآخر فضلا عن ان
يكون الاضافي اعم فقوله فهذا ذلك اي مذهب القدماء وقوله اعم صفة لدعوى اي تلك الدعوى
اعم من قولهم وقوله ومعنى اي تلك الدعوى التي هي اعم اي ليس الا ان صحيح المعنى لا انه كانه ردا لكن
الدعوى لاعمها قوله كما في الحقائق البسيطة يعني الحقائق البسيطة تمام ماهية افرادها قوله
كالفصل والنفس هذا انما يصح اذا لم يكن الجوهر جنسا لها حتى يتصور كونها بسيطة وجه ذلك
فلابد ان يكون كل منهما تمام ماهية افراده حتى يكون نوعا حقيقيا غير مندرج تحت جنس فلا يكون
نوعا اضافيا وقد يقال في كلا المقامين يكون الجوهر جنساً لها فيكونان مخلطة الادلة
في الجسم قوله والوحدة والنقطة هذا ايضا انما يصح اذا كان كل منهما تمام ماهية افرادها
ثم بعد جانب جنس اصلا وقد بين ذلك في الموضعين ايضا قوله المقول في جواب ما هو الدال
على الماهية المسئول عنها بالمطابقة فيخرج الجنس لانه ما بينه بما هي كافية غير طولي دال عليها
بالمطابقة ولا كوراي كل من ما دل عليها تضمنا فلا يقال الهندي في جواب ما زيد
ولا ما دل عليها التزاما فلا يقال الكاتب مثلا في جواب ما زيد كل ذلك للاحتياط
في الجواب عن السؤال بما هو اذ ربما استعمل الذهن من الدال بالمطابقة على الماهية الى الخارج
من مفهوم وكل الدال فيوقع لذلك المقصود وكذا ربما استعمل الذهن من الدال بالالتزام

علمها اي لا لازم او مصوب المقصود ولا نعتمد في فهم المقصود على القرينة لجواز خفائها على السامع
المعتاد كان في تلك المواد كاف باعثا على الاصطلاح على ان لا نذكر الا ما يدل في جواب ما هو الا ما يدل
عليها مطابقة واما ذا المقول في جواب ما هو وذلك اذا تصورنا الكاتب الماهية المشتملة
عليها مركبة فيجوز ان يدل عليها مطابقة وبتوسط وان يدل عليها تضمنا فلا محذور فيه لان جميع
الاجزاء مقصودة ولا محذور ان يدل عليه التزاما لجواز الاستفادة من ذلك الدال على الكل بالالتزام
اي لازم لم تحصل له ولا نعتمد على القرينة بما عرفت فتعين ان المطابقة معتبرة في جواب ما هو
كلا وحدا واما المتضمن فلا يجوز كلا ويجوز جزءا وان الالتزام لا يجوز كلا وجزءا اي في جواب ما هو
واما في الدخول تحته فقد عرفت ان الالتزام لا يجوز فيها ايضا في جواب ما هو وذلك ايضا ... احتياطا
احتياطا فيها والادل جوازه مع ظهور القرينة المعينة للمقصود قوله واما سمي واقعا
خصوص الواقع في الطريق بالجزء المدلول عليه مطابقة وخصوص الداخل في الجواب
بالجزء المدلول عليه تضمنا فهو اصطلاح والمناسبة في التسمية مرعية فان الواقع انسب بالمدلول مطابقة
والداخل انسب بالمدلول تضمنا وان كان لكل منهما مناسبة مع كل من المعنيين قوله
فيه انه مقسم الشيء اي محصل قسم له دفع توهم ان الناطق مثلا يقسم الحيوان الى قسمين ناطق
وغير ناطق والحسن انه مقسم له بمعنى انه محصل قسم له لا محصل قسمين فان الناطق قسم من الحيوان

حاصل من انضمام عدم النطق اليه كما ان الناطق قسيم منه حاصل من انضمام النطق اليه فاذا قسم
الحيوان الى قسمين كان هناك امران متقسمان له كل واحد منهما محصل قسم واحد له فكان
من قال ان الناطق يقسم الحيوان الى قسمين يظن ان الحيوان اذا انضاف اليه الناطق وجودا
وعدما حصل له قسمان فكان من عد المقسم من الانواع والاجناس في المراتب نظرا الى مثل ذلك
قوله والمتوسطات سواء كانت انواعا او اجناسا اقول لم تذكر النوع العالي لاندراجه
في الجنس المتوسط والجنس السافل لاندراجه في النوع المتوسط قوله وكل فصل يقوم النوع
العالي او الجنس العالي اقول اراد بالعالي ما ليس فوقها الفوقاني وبالسافل التحتاني ما ليس تحته
العالي ما هو فوق الجميع والسافل ما هو تحت الجميع قوله لانه قد ثبت ان مقوم العالي
مقوم السافل اقول وذلك لان العالي لما كان مقوما للسافل كان جميع مقوماته حصولا
كانت او اجناسا مقومات للسافل قطعا قوله فلو كان جميع مقوما السافل اي جميع
المعقول المقوم له لان الكلام مفروضها ما لا يكفي فعلى هذا الكلام عدم الفرق بين العالي
والسافل لجواز ان يكون في السافل سوى المعقول المقوم المشترك بينه وبين العالي
فرضا قوله فرض امور آخر فيه ليتمايز عن العالي فلكن ليس يوجد في السافل ورا ما فيه العالي الا المعقول
المقوم للسافل مادام فيه مشتركا اخذ السافل والعالي فيه مثلا ليس في الانسان
ورا الجوهر

ومقدمة

الا فصول مقومة للانسان ومقسم للجوهر بين قابل الابعاد والنامي والحساس المتحرك بالارادة.
والناطق وكذا الشيء في الانسان وزاد الجسم الا فصول مقومة ومقسم الجسم بين الثلثة الاخيرة
وللنسبة وزاد الجسم النامي الا فصلان مقومان له الاخيران وليس فيه ايضا وزاد الحيوان
الا فصل واحد هو الناطق فانه اذا ترتب الاجناس كان الذي تحت الاعلى مركبا منه ومن
فصل وهكذا فلا يتميز السافل عن الذي فوقه الا بفصل مقوم له فاذا فرض كونه مشتركا
دون اصلا قوله والقول الشارح والمعرفات وهو ما يستلزم اي ما يكون تصوره بطريق النظر موصلا
الى تصور الشيء او امتيازه وهذا القيد يفهم اعتباره مما تقدم من ان الموصل بالنظر الى التصور يسمى
قولا شارحا وكسبا لا يكون معرفا والمقصود من الفن بيان طرق اكتساب التصورات والتصديقات
ومع هذا لا يستقيم بان تصور المعرف يستلزم ايضا تصور معرفه فيصدق حد المعرف ولا بان تصور
الماهية يستلزم تصورها لوازمها البينة المعتبرة في دلالة الالتزام اذ ليس شيء من هذين الالزامين
بطريق النظر والاكتساب قوله وليس المراد بتصور الشيء اه اقول قد سبق ان تصور الشيء
المكتسب من القول الشارح قد يكون بالكنه كما في الحد التام وقد يكون بغير الكنه كما في الحد الناقص
واما تصور المعرف الكاسب فان كان حدا تاما فلا بد ان يكون بالكنه لان تصوراته بالكنه لا يحصل
الا من تصور جميع اجزائها وان كان غير الحد التام جاز ان يكون بالكنه وان لا يكون وهم من توهم

١٠٠

ان الحد التام قد يحصل بعد تصورات الاجزاء بالكنه فانه يكفي فيه تصور الاجزاء معلوما
بالكنه لم يكن الماهية معلومة بالكنه قطعا قوله والا لكان الاعم من الشيء او الاخص منه
معرفا له اقول اعلم ان المتبادر من اغراض المعرف ان يكون موصلا الى كنه المعرف او يكون
مميزا للمعرف عن جميع ما عداه من غير ان يوصل الى كنهه ولذلك حكموا بان الاعم والاخص
لا يصلحان للتعريف اصلا والصواب ان المعتبر في المعرف كونه موصلا الى تصور الشيء
اما بالكنه او بوجه ما سواء كان مع تصوره بالوجه تميزه عن جميع ما عداه او عن بعض
ما عداه اولا يمكن ان يكون الشيء متصورا مع عدم الامتياز عن بعض ما عداه اما الامتياز
عن الكل فلا اذ لا شك انه كما يكون تصور الشيء بالكنه كسبيا محتاجا الى معرف كذلك
تصوره بوجه ما سواء كان مع امتيازه عن جميع ما عداه او عن بعضه يكون كسبيا فيقوله
بوجه اعم او اخص اذا كان كسبيا لا يكتسب الا بالاعم او الاخص فيما يصلح في الجملة
قوله او امتيازه عن جميع ما عداه اقول ويرد ان ذلك غير واجب الا ان المتبادر من كلامهم
ان التصور الذي يمتاز معه المتصور عن بعض ما عداه في غاية السهولة لم يلتفتوا اليه
واشترطوا المساواة بين المعرف والمعرف واخرجوا الاعم والاخص عن صلاحية التعريف
بها واما المباين فلما كان ابعد من الاعم والاخص كان اولى بان لا يتعرض ايراده مع ان الكلام

ثم اصلا والحس احمالا لا تعتبرا ... ان يكون مميزا في الجملة
وابعد منه افادته ثم انما بان يكون من المناسب خصوصيته لبعض الاشياء من احدهما
الى الاخر قوله ولا يبعد حسن كونه احق لانه اذا وجد فرد العقل بان وجود الخاص
في العقل مستلزم لوجود العام اقول فلا موقوف على ان يكون العام ذاتيا للخاص ويكون
الخاص معقولا بالكنه واما اذا لم يكن ذاتيا او كان ذاتيا ولم يكن الخاص معقولا بالكنه
لم يلزم من وجوده في العقل وجود العام فيه قوله وايضا شروط تحقق الخاص في الخارج
تحقق العام فيه واما بحسب الوجود الذهني فلا اذ جاز ان يتعقل الخاص ولا يتعقل
العام كما مر ايضا قوله فاذا صدق قولنا كلما صدق عليه المعرف صدق عليه المعرِّف
فكلما لم يصدق عليه المعرِّف لم يصدق اقول وذلك لان الموجبة الكلية الثانية عكس
نقيض الموجبة الكلية الاولى على طريق المتقدمين قوله وبالعكس اقول وذلك
لان الاولى ايضا عكس نقيض الثانية على طريقهم وكل واحدة منهما مستلزم
للاخرى وفائدة قوله وبالعكس اثبات اللزوم من الطرف الاخر ليثبت الملازمة للكلية الثانية
التي ادعاها بقوله وهو ملازم للكلية الثانية قوله وهو لكونه مانعا على الذاتيات مانع
عن دخول الاغيار الاجنبية وذلك لان الذاتيات لكل شيء انما يخصه وغيره من جميع ما عداه
اقول

فيكون الحد التام لو اشتمل على الذاتي المميز مانعا عن دخول اغيار المحدود فيه
وكذا الحد الناقص تذكر فيه الذاتي المميز فيكون مانعا عن دخول الاغيار في المعرف
فان المنكسر من المعنى اللغوي فلا يرد ان الرسم ايضا مانع عن دخول الاغيار فيه
فينبغي ان يسمى حدا قوله الا ان ارباب العربية والاصول يستعملون الحد في المعرف وكثيرا ما يقع
الغلط بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين واعلم ايضا ان المعاني الموجودة
يتعسر الاطلاع على ذاتياتها والمميز بينها وبين عرضياتها تعسرا تاما واصلا الى حد التعذر
فان الحس لا يشعر بالذات العلم والعقل بالخاصة ولذلك ترى ائمة القوم يستعملون
تحديد الاشياء واما المفهومات اللغوية والاصطلاحية فامرها سهل فان اللفظ اذا
وضع في اللغة او الاصطلاح لمفهوم مركب فما كان داخلا فيه كان ذاتيا له وما كان
خارجا عنه كان عرضيا له فتحديد المفهومات في غاية السهولة وحدودها ورسومها بحسب
حدودا ورسوما بحسب الاسم وتحديد الحقائق في غاية الصعوبة وحدودها ورسومها حدودا
ورسوما بحسب الحقيقة قوله لان الوصف في التعريف اما التمييز او الاطلاع على الذاتيات اقول
ان المقصود من التعريف اما تمييز المعرف عما عداه والوصف العام لا مدخل له في التمييز فلا يصلح معرفا
ولا جزء معرف لهذا الغرض واما الاطلاع عليه بما هو ذاتي له اي معرفته بما هو ذاتي له سواء كان
جميع الذاتيات او بعضها والوصف العام

لا مدخل له في معرفة الشيء بما هو داخل فيه فلا يصلح معرفا ولا جزء معرف لعدم التوصل الا من قسط الوصف

العام عن الاعتبار في باب التعريفات وما ذكره في باب الكليات للتعريفات اقسام الكلي فاما

الجنس فهو وان لم يكن له مدخل في التمييز لكن له مدخل في الاطلاع على الماهية بما هو داخل فيها

فلذلك اعتبر مع الفصل والخاصة وههنا بحث وهو ان تمييز الشيء قد يكون عن جميع ما عداه وقد يكون

عن بعضه والعرض العام قد يفيد التمييز الثاني فينبغي ان يعتبر في التعريفات فان قلت المعتبر هو التمييز الاول

بناء على اشتراط المساواة قلت قد عرفت في الكلام على كل التعريفات على ان اللازم ان لا يكون

العرض العام معرفا ان لا يكون جزءا من المعرف وايضا قد يكون الاطلاع على الشيء بما هو عرض له مطلوبا

وان كان هذا الاطلاع علته دون الاطلاع عليهما بما هو داخل فيه فان المقصود قد يكون بوجوه متفاوتة

بعضها اكمل من بعض فالقول ان المركب من العرض العام والخاصة رسم تام فنقول اقول

من الخاصة وحدها وان المركب منه ومن الفصل حد ناقص لكنه اكمل من وحده وكذلك المركب من

الفصل والخاصة حد ناقص لكنه اكمل من العرض العام والفصل ولعل قوله فلا حاجة الى ضم

الخاصة الى فصل فان التمييز الحاصل منهما معا اقوى من التمييز الحاصل من الفصل وحده فاذا اريد

هذا التمييز الاقوى احتيج الى ضم الخاصة الى الفصل قوله كتعريف الحركة بما ليس بسكون بما هو عدم

الواسطة من العلم والجهل لقوله ان الحركة والسكون في مرتبة واحدة في عرف الحركة عن السكون

وما لكن وهذا انما يصح اذا لم يجعل السكون عبارة عن عدم الحركة والا لكان السكون اخفى من الحركة

لا مساويا لها واما التعريف بما يساويه في المعرفة والجهالة كان اسلم بعريفه بما هو

اخفى منه اولى قوله ويسمى دورا مصرحا ولذلك كان الدور ههنا وامالة اولى المرتبة على مرتبة

واحدة سمى الدور ههنا ولذلك سمى دورا مضمرا ويسمى الدور المضمر اكثر لغوا الدور

المصرح يلزم تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين وفي المضمر بمراتب وكان افحش قوله ان نقص فوق الا

سقطنا اقول هو اصل المركبات واما سمى العناصر الاربع اسطقسات لانها اصل المركبات

من الحيوانات والنباتات والمعادن واعلم ان استعمال الالفاظ المجازية اذ يتبادر الذهن

منها الى غير المعنى المقصود لولا القرينة وفي الاشتراك يتردد بين المقصود وغيره

لكن يحتمل ان يحمل اللفظ على غير المقصود فيكون اردى من استعمال الالفاظ الغريبة او لا لا يفهم

منه اصلا ما يحتمل فيه سوى الاحتياط الى الاستفسار فيطول المسافة بلا طائل قوله والمالوف

موقوفها على معرفة القضايا كما ان للقول الشارح مبادي سوقف عليها وبحث بعد بها عليه وهي

مباحث الكليات الخمس لتركيب المعرف منها كذلك للحجة مبادي تتركب منها وسوقف فيها

على معرفة تلك المبادي وهي مباحث القضايا فلذلك قدمها قوله اما المقدمة في تعريف القضية

واقسامها الاولية اقول اما التعريف فلا بد من تقديمه واما القسمة الى الاقسام الاولية

اعلم ان الامور موجودة في الذهن هو العلم واما المعلوم المذكور فانه خارج عن حقيقة العلم لازم لها وهو المعلومات الحاصلة باعتبار وكونه بالقوة العاقلة علم وباعتباره في نفسه من حيث هو هو معلوم فالعلم والمعلوم متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار شرح مواقف

فكأنه من تسمية أداة لذلك العلم بكشف الشيء زيادة انكشاف ويتعين به اقسام الاصلية التي
يراد بيان احوالها قوله في القضية الملفوظة اقول يعني ان القضية يطلق تارة على الملفوظ وتارة على المعقول
إما بالاشتراك او بالحقيقة والمجاز والثاني اولى لان المعتبر عندهم هو القضية المعقولة واما الملفوظة
فانما اعتبرت لدلالتها على المعقولة فتسميتها قضية تسمية الدال باسم المدلول وكذلك لفظ القول يطلق على
الملفوظ والمعقول فالقول الملفوظ جنس للقضية الملفوظة والقول المعقول جنس للقضية المعقولة
ثم القضية المعقولة هي المفهوم العقلي المركب من المحكوم عليه وبه والحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها
من المعلومات من حيث الاحاطة في الذهن تسمى قضية والعلم بها يسمى تصديقا عند الامام واما
عند الاوائل فالتصديق هو العلم بالمعلوم الذي هو وقوع النسبة او لا وقوعها كما عرفت وقد يطلق التصديق
بمعنى المصدق على القضية لان العلم التصديقي لا يتعلق الا بها اما بجميع اجزائها او ببعضها قوله اما الذي يكون
القضية اقول القضية لا بد فيها من الحكم لانه المحتمل للصدق والكذب والحكم لا بد له من المحكوم عليه والمحكوم
به اعني المحكوم عليه والمحكوم به بمنزلة المادة للقضية والحكم الذي به يرتبط احدهما بالآخر بمنزلة الصورة
لها وانحلال القضية هو بطلان صورتها وانفكاك اجزائها المادية بعضها عن بعض قوله وليس
الدالة على النسبة السلبية اقول كلمة ليس لرفع النسبة الايجابية التي دل عليها لفظ هو ونحوه فلا بد عند رفع
النسبة السلبية فيكون الجميع رابطا للمحكوم به بالمحكوم عليه بالنسبة السلبية قوله طردا وعكسا اقول هو ان الشرطية

غير مطرد

غير مطرد لدخول غير المحدود فيه ويعرف الحملية غير منعكس لخروج بعض المحدود عنه قوله فالاولى
ان يحذف عند الانحلال اقول هذا القيد ذكره صاحب الكشف ومن تابعه والاولى تركه وحمل المفرد
على ما يعم المفرد بالفعل او بالقوة كما ذكره ومن انصف من نفسه عرف ان كل حملية يمكن ان يعبر
عن طرفيها مع ملاحظة الارتباط بمفردين والشرطية لا يمكن فيها ذلك قوله فلورود بعض النقوض
المذكورة اقول وهو قولنا زيد عالم يضاده زيد ليس بعالم وقولنا الشمس طالعة يلزمها النهار موجود
قوله فلان انحلال القضية الى ما منه تركيبها اقول لان المركب انما يحلل الى اجزائه الموجودة فيه وطرفا
من التحليل هو ابطال الصورة فلا يبقى الا الاجزاء المادية ثم ان اطراف الشرطية ليست قضايا لان القضية
لا تتم الا اذا اعتبر الحكم فيها ايقاعا او انتزاعا وما اعتبر فيه ذلك لا يرتبط بغيره ضرورة فانك اذا
قلت الشمس طالعة واوقعت النسبة بين طرفيه لم تتصور ارتباطه بشيء آخر بان تجعله محكوما عليه او به
ما لم يجرد القضية عن الحكم لم يمكن جعلها جزء قضية اخرى فاذا ادخلت ادوات الشرط والعناد في الشمس
طالعة والنهار موجود بذلك المعنى الذي كان عليه حال الارتباط فانه بهذا المعنى كان موجودا في الحكم
فلا يكون قضية ما لم ينضم اليه الحكم فحينئذ لا يكون ذلك كلاما تاما فقط بل كلا منهما الى الاجزاء فضم شيء اليه
النهار ومن زعم انه اذا حذفت الادوات فقد عاد الحكم الى الاطراف فقد اخطأ وكيف يتوهم
ذلك في مثل قولك ان كان زيد حمارا كان ناهقا مع العلم بكذب الطرفين وصدق الشرطية لا يقال

الادوات كانت مانعة من الحكم فاذا زالت عاد الحكم لان زوال المانع لا يكفي في وجود الشيء بل
لا بد من وجود المقتضي وزوال المانع لا يستلزمه كما في المثال المذكور وان اردت تفصيل الكلام
عليك لتنال فاستمع لما نقول القضية ان لم يوجد في شيء من طرفيها نسبة فهي حملية كقولنا الا
نسان حيوان وان وجدت فان كانت مما لا يصح ان يكون تامة بان يكون النسبة تقييدية
فهي ايضا حملية كقولنا الحيوان الناطق جسم ضاحك وان كانت مما يصح ان يكون تامة فاما ان يوجد
في احد طرفيها فيكون القضية ايضا حملية كقولنا زيد ابوه قائم واما ان يوجد فيهما معا فاما ان يكون
ملحوظة اجمالا فتكون ايضا حملية نحو زيد قائم يناقضه زيد ليس بقائم واما ان يكون ملحوظة تفصيلا
فتكون القضية شرطية كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فاطراف القضية
الحملية اما موجودة بالفعل او بالقوة فان المشتمل على النسبة التقييدية مطلقا او الخبرية اذا كانت
ملحوظة اجمالا لا يمكن ان يكون موضوعه موجودا لان دلالته اجمالية ولان اطراف الشرطية لا يمكن وضع المفرد
في مواضعها الا لا يمكن ان يستفاد من المفردات ملاحظة المحكوم عليه وبه والنسبة على التفصيل
فان كنت قلت في تقسيم القضية طرفاها اما ان يكونا موجودين بالفعل او بالقوة او لا فان كان
قلت كل واحد من طرفيها اما ان يكون مشتملا على نسبة تامة ملحوظة تفصيلا او لا فان كان
قال الفاضل الچلبي في حاشيته اراد ان كل واحد من طرفيها فيه بالقوة ملحوظة تفصيلا فتكون

قضيه

قضية بالقوة التوسية من الفعل فيصح التقسيم بهذا الوجه ايضا واعلم ان الشرطية لم يوجد في شيء من
طرفيها الحكم فلا يصح هذا في المتصلة ظاهرا واما في المنفصلة فانما يظهر فرض الحكم اذا لوحظ معها المنفصلة
اللازمة لها فان قولك هذا العدد اما زوج واما فرد في قوة قولك ان كان هذا العدد زوجا
لم يكن فردا وان كان فردا لم يكن زوجا وعلى هذا فقس ما عداه قوله والمتصلة هي التي يحكم فيها
بصدق قضية او لا صدقها اقول المتصلة الموجبة هي التي يحكم فيها بثبوت تحقق قضية عند تحقق قضية
اخرى فان اكتفى بمطلق هذا الاتصال سميت متصلة مطلقة وان قيد الاتصال بكونه لزوميا سميت متصلة
لزومية او بكونه اتفاقيا سميت متصلة اتفاقية والمتصلة السالبة هي التي يحكم فيها بسلب ذلك
الاتصال اما مطلقا او لزوميا او اتفاقيا والمنفصلة الموجبة هي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين
اما في التحقق والانتفاء معا او في احدهما فان اكتفى بمطلق التنافي سميت منفصلة مطلقة وان قيد
التنافي بكونه ذاتيا سميت منفصلة عنادية وان قيد بالاتفاق سميت اتفاقية والمنفصلة السالبة
هي التي يحكم فيها بسلب ذلك التنافي اما مطلقا او مقيدا بالعناد او الاتفاق وسيجيء عليك
تفاصيل هذا الكلام في المنفصلة والمتصلة ومباحث الشرطيات قوله وضعوا لها الاصطلاحية
لكنا نصدق على الموجبات يصدق على السوالب اقول لان مفهوم الحملية اصطلاحا هو القضية
التي يكون طرفاها موجودين اما بالفعل او بالقوة وهذا المفهوم كما يصدق على زيد قائم يصدق ايضا على زيد ليس بقائم

لا تعاوت وكذا الحال في مفهوم المتصلة والمنفصلة اصطلاحا حاصل بسبب اطلاق الشرطية على المنفصلة
ايضا بحسب المفهوم الاصطلاحي كاطلاقها على المتصلة وان لم يكن معنى الشرط بحسب اللغة في المنفصلة
ظاهرا وقد يتوهم من قوله ليس يلزم ان هذه الاسامي على السوية بحسب مفهوم اللغة وليس كذلك
بل لو اسند الاسامي عليها معا بحسب المفهوم الاصطلاحي قطعا فالاظهر في العبارة ان يقال
ليس اطلاق هذه الاسامي على هذه القضايا بحسب مفهوم اللغة قوله واما في السوالب فلمشابهتها
اياها في الاطراف اقول قد يتوهم من هذه العبارة انهم اطلقوا هذه الاسامي على الموجبات
اولا لتحقق المعاني اللغوية فيها ثم نقلوها عنها الى السوالب لمشابهتها بالموجبات في الاطراف والطرفين
انهم نقلوا هذه الاسامي من المعاني اللغوية الى المفهومات الاصطلاحية بناء على وجود المناسبة
في بعض افراد المفهومات اعني الموجبات فان هذا القدر من المناسبة كاف في صحة النقل فلا حاجة
الى التزام النقل مرتين قوله واما ذكر اقسام الشرطية فيها فالغرض اقول الاقسام الاولية
هي الحملية والشرطية واما ذكر الموجبة والسالبة في الحملية على سبيل التبعية لان مفهوم الحملية انما يضبط
بذكرهما وكذا ذكر المتصلة والمنفصلة فيها لانهما قسمان ظاهران تحت الشرطية فلا تحصل مفهومها
الا بهما واعتبر في المتصلة الايجاب والسلب لما ذكرنا في الحملية وذكر في المنفصلة انواعها المختلفة
لسقوط واشتراك الايجاب والسلب في جميعها لما ذكرنا واعلم ان اقسام القضية الحملية والشرطية

حم عقيقي واما انقسام الشرطية الى المنفصل والمتصل فليس كذلك لان الشرطية طرفاها قضيتان
بالقوة القريبة من الفعل والنسبة بين القضيتين لا يمكن ان يكون بحمل احدهما على الاخرى بل لا بد ان يكون
مما كان نسبة غير الحمل ولا يلزم ان يكون النسبة التي هي غير الحمل منحصرة في الاتصال والانفصال لجواز
ان يكون نوع اخر وهل القسمة انه لم يوجد في العلوم ومتعارف اللغة نوع اخر غيرهما
بين اطراف القضايا قوله وانما قدمها على الشرطيات لبساطتها اقول فان الحملية وان كانت مركبة
في نفسها الا انها تتجزأ الشرطية فيكون بسيطة بالقياس اليها اي يكون اجزاء لها ولا نعني
ان الحملية بجميع اجزائها تتجزأ الشرطية اذ قد عرفت ان اطراف الشرطيات لا حكم فيها بل يعني ان الحملية
اذا كانت قضية بالقوة القريبة من الفعل اي ملحوظة تفاصيل اجزائها ليس سوى الحكم يكون جزءا لها
فلذا سماها هاهنا اجزاءها فاستحقت بذلك تقديم مباحثها على مباحث الشرطية قوله ويسمى موضوعا
اقول هذا يتناول المبتدا والفاعل ايضا فان زيد في قال زيد موضوع وقال محمول لانه يحصل
معناه زيد قائل او ذو قول في الزمان الماضي قوله والاجزاء الحملية اربع اقول هي المحكوم عليه وبه
والنسبة بينهما ووقوعها او لا وقوعها وهذه الاربعة معلومة وادراك الثلثة الاول من قبيل
التصورات التي من شانها ان تكتسب بالقول الشارح وادراك الاخير اعني ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها
هو المسمى بالتصديق ... قوله فان

بل ضمير الفصل والعماد لانه يفيد الحصر والتأكيد
وطعن ان ما بعده خبر لا نعت في مثل هذه القضية ح

106

قوله دلالة واضحة مطردة وان كانت الرابطة قوله وهي غير مستقلة لتوقفها على المحكوم عليه وبه
يعني ان النسبة التي هي مدلول الرابطة بين المحكوم عليه معقولة من حيث انها حالة بينهما وآلة لتعرف حالهما فلا تكون مستقلا
فلا تصلح لان يكون محكوما عليه او به فاللفظ الدال عليها يكون اداة قوله لكنها قد تكون في قالب الاسم كهو في
المثال المذكور قوله ولذا يشبه في ذلك بان لفظ هو في زيد هو عالم يدل على ثبوت لانه ضمير راجع الى
فلا يكون رابطة ويقال الرابطة في مثل القضية هي حركة الرفع لانها دالة على الارتباط والاسناد وقد يكون
في قالب الكلمة ككان الناقصة وما يتصرف منها ويسمى زمانية لدلالتها على الزمان كلفظ هو واخواتها
اذ لا دلالة لها على الزمان اصلا وقد نوقش فيها ايضا بان مدلول كان زائد على مدلول الرابطة لانه
كان على الزمان الذي لا مدخل له في الربط قوله اشارة الى ان اللغات مختلفة في استعمال الرابطة
قيل وجه الضبط ان يقال منها ما تلتزم الوجوب والامتناع والجواز فنظرها في لغة التركي من مجموع
الرابطتين معا او الرابطة الزمانية وحدها او غير الزمانية وحدها او فيه ما حمل بعد الاخص قوله ولغة العجم
لا يستعمل القضية حالية عنها قوله نقض ذلك بمثل قولهم زيد دانشمند است ومنهم من قال قولهم ومنهم قضية حالية عن الرابطة
قوله وهذا لا يشمل القضايا الكاذبة قوله قيل عليه انما لا يشملها اذا حمل الحكم على ما في نفس الامر
فاما اذا حمل على ما هو اعم من الصحة بحسب نفس الامر وما هو بحسب زعم القائل فيشملها قطعا وانت تعلم ان المتبادر
من عبارة المصنف هو الصحة في نفس الامر والتوجيه حملها على معناها المتبادر منها قوله لان النقض غير صحيح

Süleymaniye U. Kütüphanesi

Kısım	AMCA ZADE HÜSEYİN PAŞA
Yeni	
Eski Kayıt No.	341